

مذكرة تخرج تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي في العلوم الاقتصادية

تخصص: بنوك و أسواق مالية

الموضوع:

السياسة الجبائية في ظل تقلبات أسعار البترول

إشراف الأستاذ :

دحمان احمد

إعداد الطالب :

- بن درف قادة

السنة الجامعية : 2016 / 2017

تشكرات

----- بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ -----

اخص بالشكر لأستاذي المشرف و الذي أكن له كل التقدير و الاحترام و الإعجاب و الذي لم يدخر أي جهد في مد يد العون

كما لا أنسى أن اشكر الأستاذة نسمن فاطمة على دعمها و نصائحها القيمة في سبيل إثراء هذا العمل.

إلى كل موظفي مديرية الضرائب لولاية مستغانم

و في الأخير لا يفوتنا أن نتقدم بأسمى معاني الشكر لكل من قدم لنا يد المساعدة من قريب أو بعيد بكلمة طيبة أو سؤال عنا.

قادة بن درف

إهداء

بسم الله و الصلاة و السلام على خير خلق الله
سيدنا محمد خاتم الرسل و الأنبياء و على أهله و
أصحابه و من وآله و سار على خطاه إلى يوم
نلقاه و بعد:

أتقدم بإهداء هذا العمل المتواضع إلى:

من أعزهما الله بضم اسمهما لاسمه و تحت طيات
كتابه المجيد الذين تعبوا لنرتاح و سهروا لننام, ألا و
هما الوالدين أرضاهما الله عنا.

✚ إلى الزوجة الكريمة وابنتي مريم البتول
حفظهما الله.

✚ إلى جميع إخوتي وأخواتي.

✚ إلى كل الأصدقاء و الأصحاب.

✚ إلى كل زملاء الطلبة في الدراسة .

كما أهديه إلى كل من يعاني في صمت و ينشد
الخير و السلام لهذا الوطن العزيز.

قيادة بن درف

فهرس المحتويات

الصفحة	المحتوى
	شكر و تقدير
	إهداء
III-I	فهرس المحتويات
IV	قائمة الجداول
أ-ج	المقدمة
الفصل الأول :الاسس النظرية للسياسة الجبائية	
05	تمهيد
06	المبحث الأول : ماهية الضريبة
06	المطلب الأول : نشأة وتعريف الضريبة
08	المطلب الثاني : خصائص وقواعد الضريبة
09	المطلب الثالث : الأساس القانوني للضريبة
10	المطلب الرابع : الرسم وخصائصه
11	المبحث الثاني : التنظيم الفني للضريبة
12	المطلب الأول: تحديد سعر و وعاء ومقدار الضريبة
13	المطلب الثاني : تحصيل الضريبة
14	المبحث الثالث : أنواع الضرائب
14	المطلب الأول : الضرائب الموحدة والضرائب المتعددة
15	المطلب الثاني : الضرائب المباشرة والضرائب غير المباشرة
15	المطلب الثالث : الضرائب الشخصية والضرائب على الأموال
16	المطلب الرابع : الضرائب النسبية والضرائب التصاعدية
16	المبحث الرابع : أهداف الضرائب
17	المطلب الأول : الأهداف المالية للضريبة
18	المطلب الثاني : الأهداف الاجتماعية للضريبة
18	المطلب الثالث : الأهداف الاقتصادية للضريبة
19	المطلب الرابع : الأهداف السياسية للضريبة
20	المبحث الخامس : ماهية السياسة الجبائية
20	المطلب الأول : مفهوم السياسة الجبائية
21	المطلب الثاني : أدوات السياسة الجبائية

22	المطلب الثالث : أهداف السياسة الجبائية
24	خلاصة
الفصل الثاني : واقع النظام الضريبي الجزائري قبل وبعد الإصلاحات	
25	تمهيد
26	المبحث الأول : النظام الضريبي قبل الإصلاحات في الجزائر
26	المطلب الأول : مفهوم النظام الضريبي
27	المطلب الثاني : النظام الضريبي والواقع الاقتصادي والاجتماعي
27	المطلب الثالث : سلبيات النظام الضريبي
28	المبحث الثاني : الإصلاحات الضريبية
29	المطلب الأول : مفهوم الإصلاح الضريبي
29	المطلب الثاني : دوافع وأهداف الإصلاح الضريبي
39	المطلب الثالث : مكونات الإصلاح الضريبي
46	المبحث الثالث: نتائج الإصلاحات
46	المطلب الأول : نتائج (1991- 1994)
47	المطلب الثاني : نتائج (1995-2002)
48	المطلب الثالث : نتائج (2004- 2007)
48	المبحث الرابع : آثار الإصلاحات الضريبية
48	المطلب الأول : أثر الإصلاح على الإنتاج
49	المطلب الثاني : أثر الإصلاح على التوزيع
49	المطلب الثالث : أثر الإصلاح على الاستثمار
51	خلاصة
الفصل الثالث : تقلبات أسعار البترول وتداعياتها على الاقتصاد الوطني	
53	تمهيد
53	المبحث الأول : نشأة قطاع المحروقات في الجزائر ومرحل تطوره
53	المطلب الأول : الجزائر ما قبل النفط (1962-1971)
55	المطلب الثاني : تطور قطاع المحروقات في الفترة (1971-2007)
54	المطلب الثالث : منظمة الدول المصدرة للبترول OPEC
55	

56	المبحث الثاني : أهمية قطاع المحروقات و تأثيره على الاقتصاد الجزائري
57	المطلب الأول : المحروقات والجباية البترولية والتجارة الدولية
59	المطلب الثاني : المحروقات والقطاع الصناعي
59	المطلب الثالث : أثر أزمة 1986 على الاقتصاد الجزائري
64	المطلب الرابع : اسباب تقلبات وعدم استقرار أسعار البترول بعد سنة 2007
66	المبحث الثالث: التوجهات الإستراتيجية للجزائر في قطاع المحروقات
	المطلب الأول ترقية الصادرات خارج قطاع المحروقات
	المطلب الثاني : الأسباب والمشاكل التي حالت دون تطور الصادرات خارج المحروقات
	المطلب الثالث : آفاق تسعير النفط خارج الدولار الأمريكي
	المطلب الرابع : صندوق ضبط الموارد
	المطلب السادس: مظاهر الرخاء المالي
	المبحث الرابع: تداعيات انخفاض أسعار النفط على الاقتصاد الجزائري والسياسات اللازمة للتكيف مع الصدمة
	المطلب الأول :أسباب انخفاض أسعار النفط
	المطلب الثاني: استمرار انخفاض أسعار النفط
	المطلب الثالث :تداعيات انخفاض سعر النفط على الاقتصاد الجزائري
	المطلب الرابع: الإجراءات التي اتخذتها السلطات الجزائرية لمواجهة الصدمة
	المطلب الخامس : مدى فاعلية الإجراءات المتخذة وما المطلوب مستقبلا ؟
	خلاصة
	الخاتمة
	قائمة المراجع

قائمة الجداول:

الصفحة	العنوان	الرقم
35	النسب المئوية للضرائب قبل الإصلاحات لسنة 1992	01
36	أهم التعديلات الضريبية خلال الفترة 1962 – 1991	02
39	معدل الضريبة على أرباح الشركات في بعض الدول سنة 1988	03
40	نسبة الاستثمار حسب الأنشطة المعتمدة للفترة 1967 – 1974	04
46	سلم الضريبة على الدخل الإجمالي	05
55	تطور الجباية العادية والجباية البترولية خلال الفترة 2004 –	06
59	تطور قيم الناتج الداخلي الخام الجزائري مقارنة مع أسعار النفط الفترة ما بين 1990-2006	07
60	تطور قيم الناتج الداخلي الخام الجزائري مقارنة مع أسعار النفطما بين 2007-2014	08
		09

الخاتمة:

تم التعرض من خلال هذه الدراسة إلى الضربة بشكل عام و السياسة الجبائية من حيث الإصلاح الضريبي بجميع مراحلها في الجزائر وتطرقنا كذلك الى تقلبات أسعار البترول حيث يعتبر هذا الاخير المورد الأساسي للاقتصادات الريعية.

وباعتبار الجزائر دولة ريعية وجب عليها انتهاج السياسات الملائمة للتصدي للازمات البترولية، وهذا من خلال مختلف القوانين والتنظيمات و التدابير الضريبية والجمركية التي تضمن مرونة في التعامل مع الأزمات البترولية ويجاد البدائل وترشيد النفقات لكن كل هذه السياسات و التدابير الجبائية التي انتهجت لم تكن كافية لمواجهة الصدمة

اختبار الفرضيات:

لقد كانت نتائج اختبار الفرضيات المعتمدة في البحث كما يلي:

- تعتبر الضربة أداة من أدوات التأثير في السياسة المالية في شكل سياسة جبائية.
- للإصلاحات الضريبية تأثير في المجال الاقتصادي .
- في الاقتصاد الريعي لا يوجد تأثير ملموس وواضح للسياسة المالية في ارض الواقع.

نتائج الدراسة:

- بعض المعدلات الضريبية لازالت تعد مرتفعة نسبيا حسب ما توصلنا اليه من خلال البحث.
- وجود نقائص و ثغرات في النظام الضريبي أدى إلى وجود التهرب والغش الضريبي.
- عدم استقرار النظام الضريبي بسبب التعديلات السنوية المستمرة.
- ضعف في مجال الرقابة وتنفيذ القوانين و التشريعات
- لا توجد نظرة استراتيجية بعيدة المدى في اعداد قوانين المالية السنوية.

توصيات البحث:

وفق ما سبق يمكن تقديم الاقتراحات التالية:

- ★ ينبغي على السلطات أن تكون أكثر استعدادا للتعامل مع التحديات الناشئة عن هذه المستجدات وأن تعمل على إعادة صياغة نموذج النمو الاقتصادي، بما يساعد في وضع ماليتها العامة على مسار أكثر ثباتا (أو بعبارة أخرى ضمان استدامتها المالية) في المدى المتوسط وضمان العدالة بين الأجيال
 - ★ لا بد من الخروج من نظم الريع التقليدي و التوجه نحو التنوع الاقتصادي وزيادة الإنتاجية.
- زيادة معدلات الإنتاجية هي مفتاح القضاء على كل المشاكل الاقتصادية على حد تعبير الحائز على جائزة نوبل في الاقتصاد "ادوارد براسكوت" الذي يقول "... الأمر المهم اليوم هو على أي نحو يسير إنتاج الفرد و كيف لنا أن

ندفع بالإنتاجية... هي الحل لكل المشاكل... هي التي تساعد في رفع الدخل، وهي التي تخلق الفرق بين الدول ومستوى معيشة الأفراد فيها

وفي سبيل إنجاح هذا التحول المنشود تتوافر الجزائر على عدة مقومات لتحقيق التنوع الاقتصادي أهمها:
الأراضي الصالحة للزراعة و الموارد الأولية من غير النفط والغاز، و المياه و الرجال ...

كما لا بد كذلك من بعض الاجراءات التنظيمية والتقنية مثل:

- السعي نحو تخفيف الضغط الضريبي المفروض على المؤسسات وخاصة معدلات الضرائب المطبقة على المؤسسات الإنتاجية.
- الغاء معدل الضريبة على الأرباح التي يعاد استثمارها وذلك لكونه عامل محفز للمؤسسات على إعادة استثمار الأرباح المحققة.
- العمل على الرفع من الفعالية التقنية للإدارة الضريبية والقائمين عليها، وذلك لتيسير وتبسيط الإجراءات الإدارية.
- تبسيط قانون الضرائب وإجراءات تنفيذه وتفعيل الثقافة الجبائية بنشر الوعي الضريبي .

آفاق البحث:

بعد عرض النتائج التي توصلت إليها الدراسة و المقترحات ذات الصلة بموضوع السياسة الجبائية في ظل تقلبات اسعار البترول برزت تساؤلات جديدة حول الموضوع نفسه يجب ان تكون محل بحوث مستقبلية:

- الاساس الذي تبنى عليه في اعداد قوانين المالية السنوية
- الرقابة الجبائية وسبل تطويرها لمكافحة الغش الضريبي
- افاق تسعير البترول بسلة من العملات
- الطاقة المتجددة و افاقها كبديل للطاقة الاحفورية.
- التكتلات الدولية والعمل الاقليمي الموحد للتصدي الازمات.
- صندوق ضبط اليرادات و الجهة المسؤولة على مراقبته.

في الأخير، أحمد الله تعالى على توفيقه لي في إتمام هذه الدراسة.

مقدمة عامة:

يزداد النقاش العالمي حدة من يوم لآخر بخصوص موضوع تدخل الدولة في الحياة الاقتصادية، و يتم التمييز عادة بين عدة أنواع من تدخلات الحكومات في الاقتصاد، فهذا التدخل المباشر من خلال أنشطة الحكومة الإنتاجية و الاستهلاكية و هذا التدخل غير المباشر من خلال أدوات السياسة النقدية و المالية ضمن إطار السياسة الاقتصادية بمختلف أشكالها، تعد مظهرًا من مظاهر تدخل الدولة في السياسة الاقتصادية الكلية في الاقتصاد.

ونظرا للتطورات التي يشهدها المحيط الاقتصادي على المستوى الدولي، و في ظل التغيرات الاقتصادية التي مسّت المستوى الكلي للاقتصادات العالمية وخاصة النامية، ظهرت فكرة تكوين نظريات للسياسة المالية، اختصت في إيجاد أساليب لمختلف نماذج النمو الاقتصادي انطلاقًا من مبدأ الحضور الفعلي للدولة ودورها في استقرار القوانين و القرارات المنظمة للنشاط الاقتصادي و الإطار العام للسياسة الاقتصادية الدولية، وهذا ما نقصد به (الاستقرار الاقتصادي) ، و يقتصر حاليا التركيز على نظريات النمو الداخلي، هذه النظريات ترى أن نسبة النمو على المدى الطويل محددة من طرف السياسة العمومية و بعض العناصر الأخرى فأصبحت بذلك الدراسات النظرية تحتل مكانا بارزا في مجمل الدراسات الاقتصادية،

و بالمقابل فان الاقتصاديات الريعية التي تعتمد على البترول كمورد أساسي في موازنتها العامة يكون اقتصادها يتميز بالهشاشة وحساسياته تجاه أي متغير اقتصادي كان. خاصة في حالة عدم استقرار سوق النفط العالمي والتقلبات الاقتصادية و الجيوسياسية التي تؤثر مباشرة على اقتصاديات الدول الريعية. لذا شهد العقد الحالي إصلاحات واسعة النطاق في معظم هذه البلدان تهدف إلى زيادة معدلات النمو الاقتصادي و إحداث توازن في ميزانيتها العمومية وكذا في ميزان مدفوعاتها وذلك من خلال ترشيد الإنفاق العام والرفع من الموارد الجبائية وتشجيع الصادرات ومحاولة جذب الاستثمارات الأجنبية وكذا إنعاش دور القطاع الخاص في التنمية الوطنية، ومحاولة إصلاح القطاع العام ضف إلى ذلك محاولة تثبيط الاستهلاك من خلال إلغاء الدعم على السلع الغذائية ورفع الضرائب على الاستهلاك، وهو الأمر الذي يمكننا من ملاحظة الدور الكبير الذي أصبحت تقوم به الدولة في الاقتصاد من أجل تحقيق أهداف السياسة الاقتصادية الكلية ، ومن هنا استخلاص الدور الذي تلعبه السياسة المالية، فهي تعد ورقة هامة في يد الدولة تمكنها من التأثير على المتغيرات الاقتصادية الكلية كما تمكنها من استهداف معدل النمو الاقتصادي.

إن التصور الحديث للجباية يضيف عليها بالإضافة إلى البعد المالي بعدا اقتصاديا واجتماعيا يجعل منها أداة تؤثر على السلوك الاستهلاكي والادخاري للعائلات، كما يمكن استخدامها من أجل الرفع من تنافسية المؤسسات الوطنية، ضف إلى ذلك يمكنها تصحيح إخفاقات السوق الناتجة عن نقص تخصيص الموارد وسوء في توزيع المداخل، ومن هنا وجب على الدولة الاهتمام بسياستها الجبائية و الانفاقية وجعلهما أداتان تمكنان من رسم خطط التنمية الوطنية بهدف إنعاش الاقتصاد الوطني والرفع من معدلات نموه.

والجزائر بدورها مثلها مثل بقية الدول تسعى إلى الرفع من معدلات نمو اقتصادها وتنويع مواردها خصوصا من أجل مواجهة تقلبات وعدم استقرار أسعار البترول في السوق العالمي، ولأجل ذلك عرف الاقتصاد الجزائري إصلاحات عميقة شملت جميع الميادين السياسية والثقافية والاجتماعية والاقتصادية خصوصا.

كما أن النظام الجبائي كان طرفا مهما في عملية الإصلاح من أجل عصرنته وجعله يواكب التطورات الحديثة التي يشهدها الاقتصاد الوطني وتمكينه من مسaire الانتقال من اقتصاد مخطط مركزيا إلى اقتصاد السوق.

وعلى ضوء ما تقدم ذكره تبرز لنا الإشكالية التالية:

الإشكالية:

ما هو دور السياسة الجبائية في ظل تقلبات أسعار البترول؟

ويهدف معالجة هذه الإشكالية قمنا بصياغة الأسئلة الفرعية التالية:

- ما هي نظرة أهم المدارس الاقتصادية حول الضريبة ؟
- ما هي انواع الضرائب و ما طبيعتها وما مدى نجاعتها في تميل الميزانية العامة؟
- ما هي أهم الإصلاحات التي طرأت على النظام الضريبي الجزائري ؟
- ما مدى نجاعة هذه الإصلاحات بالمقارنة مع الطموحات؟
- كيف تطور قطاع المحروقات في الجزائر؟
- كيف كان تأثير الأزمات البترولية على الاقتصاد الجزائري؟
- كيف تتأثر أسعار البترول بالمتغيرات الخارجية وما سبب تقلباتها ؟
- ما مدى تأثير تقلبات أسعار البترول على الموازنة العامة للاقتصاد الريعي ؟

- ما سبب صدمة انهيار أسعار البترول الأخيرة؟

- ما مدى تأثير هذه الصدمة على الجزائر واقتصادها؟

- ما مدى فعالية ومساهمة السياسة الجبائية في التصدي للأزمات الاقتصادية خاصة البترولية منها؟

-هل يمكن للسياسة الجبائية أن تساهم في النمو الاقتصادي خارج قطاع المحروقات ؟

- ما مدى قدرة النظام الجبائي الجزائري وسياساته على التصدي للتداعيات الاقتصادية الخطيرة الناتجة عن

تقلبات أسعار البترول؟

الفرضيات:

في إطار معالجتنا للإشكالية الرئيسية وللأسئلة الفرعية سنختبر مدى صحة الفرضيات التالية:

-النظام الجبائي بالرغم من إصلاحه مازال يفتقد إلى كثير من مقومات الكفاءة والفعالية ، مما يفقد السياسة الجبائية فعاليتها في مواجهة الأزمات.

-تهدف برامج الإصلاح الهيكلي إلى عصرنه السياسة الجبائية وترشيد الإنفاق العام من أجل استهداف معدل النمو الاقتصادي ومواجهة الأزمات .

-لا يمكن إعطاء بعد كمي لهذه الظاهرة بالنسبة للاقتصاد الجزائري، بسبب خصوصيات هذا الأخير باعتباره اقتصادا ريعيا يعتمد على أسعار البترول.

- ليس بالضرورة زيادة كل من الضرائب والنفقات العمومية يؤدي إلى زيادة في الإنتاج.

أسباب اختيار الموضوع:

يرجع اختيارنا لموضوع البحث إلى ملاحظتنا و تأملاتنا بخصوص المسيرة التنموية في الجزائر من عدة مجالات، إلى جانب حداثة الاهتمام بهذا الموضوع في حالة الجزائر.

يمكن أن نحدد بعض الدوافع، نلخصها كما يلي:

- انهيار أسعار البترول واختلاف الآراء حول كيفية مواجهة هذا الانخفاض الحاد في الأسعار.

- دخول الجزائر سياسة التقشف ومحاولة ترشيد النفقات و التحكم فيه و ايجاد البديل بعيدا عن المحروقات.

- تزايد الاهتمام في الآونة الأخيرة بالدور الذي يمكن أن تلعبه السياسة المالية في المجالات الاقتصادية، الاجتماعية.
- محاولة معرفة الأبعاد والأشكال التي يمكن أن تلعبها الضرائب والنفقات في السياسة المالية ..
- نظرا للتطور الذي يشهده الاقتصاد الوطني ، فالدولة تلعب دورا هاما في الحياة الاقتصادية .
- التأكد من وجود نقص و فراغ كبيرين فيما يتعلق بالدراسات الأكاديمية الجادة و البحوث التطبيقية التي تتناول هذه الظاهرة وخصوصا الدراسات القياسية التي تهتم بمسألة السياسة الجبائية .
- النقص الكبير للبحوث في هذا المجال

- التوجه الاقتصادي الحالي والسعي الحثيث للجزائر من أجل الرفع من معدلات نمو اقتصادها بهدف النهوض بالاقتصاد المحلي وتنويع مصادره.

- فضلا إلى انه يندرج في إطار تخصصي بصفتي اطار في قطاع الضرائب ووجودنا في الخطوط الامامية لمواجهة الأزمة الاخيرة هذا ما عزّز لي الخوض فيه، كما أن حب الاطلاع و البحث شجعتني على اختياره

أهداف الموضوع:

تسعى دراستنا إلى إدراك الأهداف التالية:

تهدف هذه الدراسة أساسا إلى الإجابة عن التساؤلات الواردة في الإشكالية، كما تطمح إلى إبراز الأهمية التي تشكلها السياسة الجبائية في الجزائر إذا ما تم التحكم بها وبالتنسيق مع السياسات الأخرى مثل سياسة سعر الصرف والسياسة الميزانية وغيرها من تحقيق الأهداف الاقتصادية الكلية.

صعوبات الدراسة:

- قلة المراجع الجديدة التي تتناول هذا الموضوع.
- عدم وجود إحصائيات جديدة فيما يخص بعض المؤشرات الاقتصادية التي نحتاجها في هذه الدراسة..

منهجية البحث:

اعتمدنا في دراستنا لهذا الموضوع على :

- المنهج التحليلي من خلال بعض الإحصائيات التي تخص الضرائب .
- المنهج الوصفي من خلال مختلف التقارير والوقائع الاقتصادية الخاصة بقطاع المحروقات.
- المنهج التاريخي حيث التقسيم إلى فترات حسب عدد السنوات.

محتوى البحث:

- اعتمدت دراستنا على أدوات عديدة منها: الكتب، المذكرات، المجلات، الجرائد والانتريبت
- كل ذلك للإجابة على الإشكالية المطروحة واختيار الفرضيات الموضوعية، و للوصول إلى تحقيق أهداف البحث ولكي نحقق مبدأ وحدة الموضوع وتسلسل الأفكار ارتأينا إلى تناوله في ثلاث فصول، وكان ذلك كما يلي:
- الفصل الأول: جاء تحت عنوان "الاسس النظرية للسياسة الجبائية"، فتطرقنا فيه إلى مفهوم الضريبة ثم ذكرنا خصائصها وأنواعها وكيفية تنظيمها وأهدافها.
- الفصل الثاني: تحت عنوان "النظام الضريبي الجزائري قبل وبعد الإصلاحات"، تطرقنا فيه إلى النظام الضريبي قبل وبعد الإصلاحات من حيث مفهومه ومكوناته ، بالإضافة إلى دوافع الإصلاح ونتائجه وتأثيره على مختلف الأنشطة الاقتصادية.
- الفصل الثالث: تحت عنوان "تقلبات أسعار البترول وتداعياتها على الاقتصاد الجزائري"، وتعرضنا فيه إلى تاريخ قطاع المحروقات في الجزائر و الازمات التي تعرض لها بالإضافة الى أسباب الانهيار الأخير لأسعار البترول ومدى تأثيرها على الاقتصاد الوطني و الإجراءات والتدابير المتخذة لمواجهتها .
- وفي الأخير تناولنا حوصلة عامة تطرقنا فيها إلى الاقتراحات الواجب العمل بها مستقبلا.

تمهيد:

لقد ساهمت النظرية المالية إلى حدّ كبير في إعادة بعث إقتصاديات عديدة و لعلّ التجربة الأوروبية بعد الحرب العالمية الثانية خير دليل، حيث أخذت بالنموذج الكينزي والدور التداخلي المالي للدولة في الحياة الاقتصادية والاجتماعية، وبذلك ظهر فرع جديد ضمن العلوم الاقتصادية يدعي بالاقتصاد العمومي. *Economie publique* موضوعه اختيار الدولة للحاجيات العمومية و تلبيتها عن طريق وسائل التقنية المالية. بحيث تعتبر الدولة قطبا أساسيا في هذه المعادلة. فمن واجب الدولة ترقية وضعية المجتمع و ذلك بتهيئة الظروف الملائمة لتحقيق النفع العام ولهذا الغرض يمكنها فرض سلطاتها على الأفراد عندما يكون مسار النفع الفردي مخالفا لمسار النفع العام و احترام حرياتهم عندما لا تكون هذه الحريات مناقضة للمصلحة العامة. هذا الطرح يحدّد التصور العام لمفهوم دور الدولة و مخطط العمل العام الذي لا يمكن ترجمته إلا بسياسة تحدّد مختلف العلاقات السالفة الذكر و أشكال الإندماج فيما بينها. و أخذا بمبدأ تدرج السياسات فإنه يمكن أن تكون هذه السياسة إقتصادية، مالية، موازنتية و جبائية. كما أن السياسة الجبائية لا تعمل حسب آليات عفوية، فهي تخضع لشروط و قرارات و دوافع صادرة عن المركز المتمثل في السلطة العمومية التي لا يجب أن تتصرف بالصدفة فهي ليست كصاحب المؤسسة الذي يتصرف حسب معطيات و مؤشرات السوق و إنما تصرفاتها تكون مبنية على أسس عقلانية تحدّد توجهاتها العامة و الخاصة معا. و بذلك فإن علم الجبائية يجب أن يكون وسيلة لخدمة السياسة الجبائية. وهذا ما سوف نتطرق اليه في الفصل الأول.

المبحث الأول: ماهية الضريبة

سنطرق في هذا المبحث إلى نشأة وتعريف الضريبة وذكر أهم خصائصها، مع الإشارة إلى الأساس القانوني للضريبة معرجين بذلك على مفهوم الرسوم

المطلب الأول: نشأة وتعريف الضريبة**1- نشأة الضريبة:**

ظهرت الضرائب مع وجود التجمعات البشرية، ففي فترة الفراعنة ظهرت كل من الضرائب المباشرة والضرائب غير المباشرة حيث فرضت الأولى على دخل الثروة العقارية والثروة المنقولة، أما الثانية فقد تمثلت في الضرائب الجمركية على الواردات. وكانت الضرائب تفرض قديماً بواسطة زعيم القبيلة أو الحاكم وفقاً لما يراه ضرورياً للمحافظة على كيان الجماعة البشرية، مستنداً في ذلك إلى مبدأ رضا الممولين (المكلفين بالضريبة) وفكرة العقد بين أفراد المجتمع والدولة، الذي يقوم بمقتضاه الأفراد بتقديم الضرائب في مقابل أن تقوم الدولة بخدمات الأمن والعدالة، وعند الانتقال إلى الحكم المطلق، تم التخلي عن مبدأ رضا الممولين والانتقال إلى مبدأ السيادة حيث يحق للملك أو الأمير فرض الضريبة على رعاياه أو إعفائهم منها وله مطلق الحرية في التصرف بأموالهم وفقاً لرغباته وهكذا فإن فرض الضريبة أصبح يرتكز على مبدأ خاصية السيادة والتي تمثل مبدأ أساسياً في مبادئ القانون العام، كما يوضح الفيلسوف الفرنسي "جان بودان" أن سلطة سن القوانين ومنها بالطبع سن القوانين الضريبية هي أهم سمات فكرة السيادة حيث تنطوي على عنصر الإكراه فيتم جباية الضريبة من الممول جبراً عند الاقتضاء.¹

وبمرور الوقت تزايد دور الدولة فأصبحت تتبع سياسات ضريبية تهدف إلى تحقيق أهداف المجتمع المختلفة، الاجتماعية والسياسية والاقتصادية، حيث أصبحت الأموال تشكل العناصر الخاضعة للضريبة دون الأشخاص مثل الضرائب على الدخل أو الثروة أو الإنفاق أو التداول وقد تتميز بمراعاة الظروف الشخصية للمكلف سواء من ناحية حجم أو طبيعة الدخل أو الأعباء العائلية.

ومع تطور النظم السياسية والاقتصادية السائدة في المجتمعات، تطورت الضريبة وتعددت أنواعها بتعدد الأغراض والأهداف التي ترمي إلى تحقيقها الدولة.

2- تعريف الضريبة**أ- الضريبة عند الكلاسيك**

يعتبر آدم سميث رائد المدرسة الكلاسيكية بكتابه "ثروة الأمم"، حيث تأثر بالطبعيين إلى حد كبير وهم الذين اعتبروا أن دور الدولة يقتصر على حماية الأفراد في الداخل من الاعتداءات الخارجية. حيث لم يضيف شيئاً جديداً بهذا الخصوص عن الفيزوقراطيين.

إلا أنه رغم ذلك كان يرى ضرورة تدخل الدولة في المستعمرات البريطانية لتنظيم الحياة الاقتصادية وإعادة آلية السعر لما تتعرض إليه هناك المنافسة من تهديدات ناتجة عن وضعيات احتكارية، كما نادى بضرورة اعتماد الدولة البريطانية لسياسة أشغال عمومية تهدف إلى امتصاص البطالة.

¹-مرسي السيد حجازي، النظم الضريبية، الدار الجامعية للطبع والنشر والتوزيع، مصر، 1998، ص 65.

يعتبر آدم سميث الاقتصاد السياسي فرعاً من فروع المعرفة يهدف إلى إثراء الأمة و ضمان سيادتها، و بالتالي فان هدفه الأخير هو البحث عن التوافق بين هذين الطرفين و من هنا لابد من البحث عن ضريبة فعالة لا تعرقل النمو الاقتصادي.

و أشار إلى أن الضريبة عبارة عن عقد إيجار يدفعها المكلف كبديل عن الأعمال التي تقدمها الدولة من خدمات ومرافق.¹

ب- الضريبة عند دافيد ريكاردو

حسب ريكاردو لا يوجد إلا عدد قليل من الضرائب والرسوم التي لا يكون لها تأثيرات تقلل من قوة و سرعة تراكم رؤوس الأموال. و يتبع تحليله بقوله أن كل ضريبة تمس بالضرورة إما رأس المال أو الدخل، فإذا مست الضريبة رأس المال فإنها تقلل نسبياً من الأموال المتوفرة والتي تعتبر بمثابة أهم ركيزة يجب توفرها للنهوض بصناعة بلد ما، كذلك إذا مست الضريبة رأس المال أو الدخل فإنها تضعف التراكم.

اعتبر ريكاردو أن موضوع الضريبة لم يتلق العناية الكافية من قبل الاقتصاديين و هذا ما دفعه إلى إصدار كتابه " مبادئ الاقتصاد السياسي و الضرائب " سنة 1817، أين تعرض لنظرية القيمة والتوزيع في الفصول السبعة الأولى و خصص الفصول الإحدى عشر الباقية للضرائب و كيف يمكنها أن تؤثر على التوزيع. و في هذا السياق بين في رسالته بعدما وضح المبادئ الأساسية، أن الاقتصاد السياسي يكون من المفيد أن يقود سياسة الدولة في مجال الضرائب.²

ج- الضريبة في العصر الحديث

تعرف بأنها:

- " فريضة مالية يدفعها الفرد جبراً إلى الدولة أو إحدى الهيئات العامة المحلية بصورة نهائية مساهمة منه في التكاليف و الأعباء العامة دون أن يعود عليه نفع خاص مقابل دفع الضريبة".³
- " الضريبة هي اقتطاع مالي نقدي تأخذه الدولة جبراً من الأفراد دون مقابل بهدف تحقيق مصلحة عامة".⁴
- " الضريبة هي اقتطاع مالي إجباري بدون تعويض مباشر تفرضه الدولة على المواطنين لتتمكن من تغطية المصاريف العامة في الميزانية".⁵
- " الضريبة هي استقطاع نقدي تفرضه السلطات العامة على الأشخاص الطبيعيين والاعتباريين وفقاً لقدراتهم التكليفية بطريقة نهائية وبلا مقابل قصد تغطية الأعباء العامة".¹

¹- رفعت محبوب، المالية العامة، دار النهضة العربية، مصر، 1971، ص204.

²- بختي نوال، النظام الجبائي الجزائري وتحديات العولمة، رسالة تخرج لنيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، تخصص مالية، المركز الجامعي بمعسكر، 2006، ص6.

³- ناشد سوري عدلي، الوجيز في المالية العامة، الدار الجامعية للطبع و النشر والتوزيع، مصر، 2000، ص115.

⁴- بعلي محمد صغير، المالية العامة، دار العلوم، الجزائر، 2003، ص57.

⁵- بختي نوال، النظام الجبائي الجزائري وتحديات العولمة، مرجع سابق، ص10.

المطلب الثاني: خصائص وقواعد الضريبة:

1- خصائص الضريبة

من خلال التعاريف السابقة، نستخلص أن للضريبة الخصائص التالية²

• الضريبة فريضة نقدية:

فالأصل أن الضريبة في العصر الحديث تدفع في صورة نقود، تماشياً مع مقتضيات النظام الاقتصادي ككل، بالنظر إلى أن المعاملات كلها أصبحت تقوم على استخدام النقود، سواء في القطاعات العامة أو الخاصة. فقد كان الأفراد في النظم الاقتصادية البدائية يدفعون الضرائب بشكل عيني سواء بتقديم جزء من محصولهم أو بتأديتهم لخدمات في أيام محددة، إلا أنه بتقدم المجتمع ونظمه الاقتصادية، ظهرت عيوب متعددة للضرائب التي تدفع عينا كمصاريف نقلها ومصاريف حفظها، لذلك فإن دفع الضريبة يكون بشكل نقدي تفادياً للمشاكل التي تنجم عن طريق دفعها بشكل عيني.

• الضريبة تدفع جبراً (عنصر الإيجاب القانوني) على المكلف:

هذا يعني أن الفرد ليس حراً في دفع الضريبة، بل هو مجبر على دفعها إلى الدولة والإجبار هنا قانوني لا معنوي، بالنظر إلى قانون الضريبة، وهو تعبير عن القوة الإلزامية للقاعدة القانونية التي تفرض على المكلف.

• الضريبة تدفع بصفة نهائية:

ويقصد بهذا العنصر، أن الفرد الذي يلتزم بدفع الضريبة، إنما يدفعها للدولة وبصفة نهائية، فلا تلتزم الدولة برد قيمتها إليه بعد ذلك، وفي هذا تختلف الضريبة عن القرض العام الذي تلتزم الدولة برده إلى المكتتبين في سندات، وتدفع فوائد عن المبالغ المكتتب بها في أغلب الأحيان.

• الضريبة تدفع بدون مقابل:

ويعني ذلك أن المكلف لا يتمتع بمقابل أو بمنفعة خاصة من جانب الدولة حيث دفعه لها وإن كان لا ينبغي أن الفرد ينتفع بالخدمات التي تقدمها الدولة بواسطة المرافق العامة، باعتباره فرداً في الجماعة، وليس باعتباره ممولاً للضرائب.

وهذا لا يعني أن مقدار الضريبة يحدد على أساس مدى النفع الذي ينتفع به الفرد من خدمات الدولة العامة، وإنما بالنظر إلى قدرته التكليفية بالنسبة إلى غيره من الأفراد.

¹- درار فريد، فليتي رشيد، الامتيازات الجبائية في إطار تدعيم الاستثمار، مذكرة تخرج لنيل شهادة ليسانس في العلوم التجارية، تخصص مالية، جامعة مستغانم، 2009، ص 7.

²- الوجدي نعيمة، فعالية الجبائية في تمويل الميزانية العامة للدولة، مذكرة تخرج لنيل شهادة ليسانس في علوم التسيير، تخصص مالية، المركز الجامعي بالمدينة، 2007، ص 11، 12.

- الضريبة تمكن الدولة من تحقيق المنفعة العامة:

ذلك أن الدولة لا تلتزم كما ذكرنا برد قيمة الضريبة، أو تقديم خدمة معينة، أو نفع خاص إلى المكلف الذي يدفع الضريبة، بل إنها تقوم بمشاريع ونفقات عامة، على مرافق عمومية وتقديم خدمات عامة ليستفيد منها الجميع على سبيل الجماعة، وليس على سبيل التخصيص.

2- قواعد الضريبة

هناك مجموعة من القواعد يجب أن يأخذها المشرع في الاعتبار عند فرضه للضريبة حتى يصبح النظام الضريبي نظاما سليما، وقد لخص آدم سميث في مؤلفه "ثروة الأمم" أهم القواعد التي ينبغي أن يقوم عليها نظام الضرائب الأمثل، وتتمثل هذه القواعد فيما يلي¹

- قاعدة العدالة (المساواة)

بمعنى أن يساهم رعايا الدولة في النفقات الحكومية بحسب مقدرتهم التكليفية و بقدر الإمكان، أي نسبة إلى الدخل الذي يتمتعون به في حماية الدولة، ورأى آدم سميث أن يدفع الجميع الضريبة من خلال هذا المبدأ، بل كان يسلم بإعفاء ذوي الدخول الضئيلة جدا منها.

- قاعدة اليقين:

أن تكون الضريبة المفروضة على كل فرد مؤكدة لا تحكيمية، فوقت الوفاء وطبيعة وطريقة الدفع والمقدار الذي يدفع، كل ذلك ينبغي أن يكون واضحا للمكلف ولأي شخص آخر.

- قاعدة الملاءمة

وذلك بأن تجنى الضريبة في الوقت المناسب وبالطريقة الملائمة، أي يتم تحديد ميعاد تحصيل مناسب للظروف المالية والمعيشية بالنسبة للمكلف، كأن يدفع المزارع الضريبة بعد جني المحصول مثلا، أو أن تدفع بعد الحصول على الدخل أو الأجر.

- قاعدة الاقتصاد:

وتقضي هذه القاعدة بضرورة التنظيم والاقتصاد في جباية الضريبة، بحيث لا تنتزع من الممول أو المكلف إلا بأقل ما يمكن مقارنة بما يدخل في النهاية خزينة الدولة، أي أن تكون نفقات جبايتها وتحصيلها قليلة.

¹ - علي عبد المنعم فوزي، المالية العامة والسياسة المالية، دار النهضة العربية، لبنان، 1994 ص59.

المطلب الثالث: الأساس القانوني للضريبة¹

إن الأساس القانوني للضريبة كان مثار جدل بين نظريات كثيرة انتشرت في القرن التاسع عشر فمنهم من قال أن الضريبة تفرض استناداً إلى العلاقة التعاقدية بين الدولة والفرد ومنهم من اعتبر فرض الضريبة واجباً وطنياً (نظرية التضامن).

1- النظرية التعاقدية للضريبة:

اعتبر أصحاب هذه النظرية أن الضريبة علاقة تعاقدية بين الدولة والفرد وفسروا ذلك على النحو التالي: "الفرد يدفع الضريبة لأنه يحصل على شيء بالمقابل فيكون أساس فرض الضريبة عقداً ضمناً بين الفرد والدولة، يتم الاتفاق على أحكامه بين الدولة والأفراد بواسطة ممثلي الشعب أو السلطة التشريعية" لكن ليس هذا هو التفسير الوحيد، فبعضهم اعتبر الضريبة "عقد بيع" يبتاع من الدولة، ومنهم من اعتبر الضريبة "عقد إيجار" حيث أن الأفراد يدفعون الضريبة للدولة مقابل الخدمات التي تقدم لهم، وآخرون اعتبروا الضريبة على أنها "عقد تأمين" حيث يدفع المكلف بالضريبة للتأمين على حياته وماله، وهناك من قال إن الضريبة "عقد مفاضلة" بين مال المكلف والمنفعة التي يحصل عليها من الدولة وآخرون قالوا إن الضريبة "عقد شراكة" حيث اعتبروا أن الدولة شركة تقدم خدماتها للأفراد وتتقاضى بالمقابل حصتها من الأرباح. والواقع أن النظرية التعاقدية ما هي إلا ناتج لنظرية الفردية في تفسير الدولة وإن التطورات التي حدثت في العالم مع بداية القرن العشرين جعل من النظرية تقدم تفسيراً يناسب فترة معينة قد انقضت وحالياً تفرض الضريبة بلا مقابل فالمكلف يدفع الضريبة لكونه عضو في المجتمع، و بما أن الدولة ضرورة اجتماعية تسعى إلى تحقيق أهداف المجتمع كان لها الحق في أن تطالب رعاياها والقاطنين فيها بعبء الإنفاق العام.

2- نظرية التضامن الاجتماعي:

اعتبر أصحاب هذه النظرية الضريبة عبارة عن تضامن بين الجماعة وهم يستمدون فكرتهم من التطور التاريخي للضريبة، حيث كانت عبارة عن تضامن شخصي بين الجماعات السياسية كالعشيرة والقبيلة ثم أصبحت هبة مالية يدفعها الأفراد إلى الحاكم لمساعدته على تنفيذ بعض المشروعات كالحروب، ثم أصبحت الضريبة كمساعدة أو مشاركة من أجل تغطية بعض النفقات العامة وأخيراً أصبحت الضريبة فريضة يدفعها الأفراد كواجب اجتماعي تضامني، وهكذا فإن نظرية التضامن الاجتماعي هي الأكثر مطابقة للواقع لأن الضريبة لا تقوم على أساس عقد بين الدولة والفرد بل تقوم على أساس ما للدولة من سلطة مبعثها التضامن الاجتماعي والرغبة في الحياة المشتركة.

والدولة في الأساس ضرورة اجتماعية تهدف إلى تحقيق غايات مادية ومعنوية، وهذه الغايات تتطلب إيرادات مالية لتحقيقها، لذلك كان لابد للدولة أن تلجأ إلى الأشخاص التابعين لها سياسياً أو أولئك القاطنين على أرضها أو المستفيدين من الحماية التي تؤمنها لهم .

بالنتيجة الضريبة هي إحدى وسائل التضامن الاجتماعي المنظم للتكفل بالأعباء والنفقات العامة.

¹- خالد شحادة الخطيب، أحمد زهير الشامية، أسس المالية العامة، دار وائل للنشر، الأردن، 2005، ص ص 156، 157.

المطلب الرابع: الرسم وخصائصه:

أولاً: تعريف الرسم

يمكن تعريفه على أنه "مبلغ نقدي يدفعه الفرد جبراً إلى الدولة، أو إلى إحدى مؤسساتها العمومية مقابل منفعة خاصة يحصل عليها الفرد إلى جانب منفعة عامة تعود على المجتمع ككل"¹

ثانياً: خصائص الرسم:

1. الصفة النقدية للرسم: كان الرسم قديماً يحصل في صورة عينية، وفقاً للأوضاع الاقتصادية العامة السائدة في ذلك الوقت، ومع تطور دور الدولة وبعد أن أصبحت النقود هي وسيلة التبادل الرئيسية صار ضرورياً أن يتم دفع الرسوم في صورة نقدية فالدولة تؤدي نفقاتها العامة في شكل نقدي، وبالتالي في تحصل على إيراداتها في صورة نقدية.
2. صفة الإلزام للرسم: يدفع الرسم جبراً من طرف الشخص الذي يتقدم بطلب الخدمة ولا يظهر هذا العنصر إلا عند طلب الخدمة، ومن ثم فإن الشخص يكون له حق الاختيار في طلب الخدمة من عدمه، فإذا قام بطلب الخدمة فهو ملزم على نحو حتمي بدفع قيمة الرسم المقرر عليها، أما إذا امتنع عن طلبها فبطبيعة الحال لا يجبر على دفع أي رسم على الإطلاق.
3. صفة المقابل للرسم: يدفع الرسم مقابل الحصول على الخدمة من الدولة أو هيئاتها العامة، وقد تكون هذه الخدمة عملاً تتولاه أحد المرافق العمومية لصالح الأشخاص، كالفصل في المنازعات (الرسوم القضائية)، أو توثيق العقود وإعلانها (رسوم التوثيق والإعلان)، أو امتيازاً خاصاً يمنح للشخص كالحصول على رخصة السياقة وجواز السفر أو براءة الاختراع، أو استعمال الفرد لبعض المرافق العامة.
4. طابع المنفعة: يشكل طابع المنفعة في الرسم أهمية خاصة نظراً لكونه يتميز عن أهم مصادر الإيرادات العامة وهي الضرائب. فالذي يطلب الخدمة يسعى من وراء ذلك إلى تحقيق منفعة خاصة تتعلق به وحده دون أن يشاركه فيها شخص آخر وإن كان بالإضافة إلى هذه المنفعة هناك منفعة عامة تعود على المجتمع والاقتصاد ككل.

المبحث الثاني: التنظيم الفني للضريبة:

يتحدد مقدار الضريبة وتحصل بواسطة عدة أساليب وتقنيات .

المطلب الأول: تحديد سعرو وعاء ومقدار الضريبة

¹ - محمد عباس محرز، اقتصاديات المالية العامة، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة الثانية، الجزائر، 2005، ص 161.

1- تحديد سعر الضريبة¹

ويقصد بسعر الضريبة نسبة الضريبة إلى وعائها ، أي مبلغ الضريبة في علاقته بوعاء الضريبة ، وبعبارة أخرى يقصد به نسبة الضريبة التي تقتطع من وعائها المالي وتتخذ هذه النسبة صورتين اثنتين :
الأولى: السعر التقويبي ويتمثل في صورة نسبة مئوية من قيمة الوعاء بعد تقديره بالنقود ويطبق غالبا على الضرائب المباشرة، كالضريبة على الدخل ورأس المال.
الثانية: ويتمثل في صورة مبلغ نقدي معين على كل وحدة كمية من وعاء الضريبة، وقد تكون هذه الوحدة وزنا، أو حجما، أو مساحة. ويطبق غالبا على الضرائب غير المباشرة، كالضرائب الجمركية، وضرائب الاستهلاك.
ولتحديد سعر الضريبة هناك طريقتان:
الأولى: التحديد النسبي لسعر الضريبة، وهو سعر يبقى ثابتا مهما تغير وعاء الضريبة.
الثانية: التحديد التصاعدي للضريبة، وهو السعر الضريبي الذي يتغير تبعا لتغير وعاء الضريبة سواء بالارتفاع أو الانخفاض.

2- تحديد وعاء الضريبة²:

بعد اختيار الواقعة المنشئة للضريبة، أي بعد اختيار وعائها المتمثل في المال الذي ستفرض عليه الضريبة أي الدخل أو رأس المال، تتطلب التسوية الفنية لها تقدير هذا الوعاء، و من أجل ذلك هناك خمس طرق:

أ- أسلوب التقدير الإداري المباشر:

ويعني قيام الإدارة الضريبية و عن طريق خبراءها بالمعينة والفحص والمسح الدقيق تحقيقا للعدالة في التقدير وهذا بمساعدة القانون الذي منحها حرية واسعة في هذا المجال حيث تلجأ الإدارة إلى هذا الأسلوب في حالة امتناع المكلف عن تقديم بياناته وإحصائياته وأوراقه، ومقابل هذا فقد منح القانون المكلف حق الطعن في تقديرات الإدارة.

ب- أسلوب التقدير الإداري غير المباشر

تعتمد هذه الطريقة على المظاهر الخارجية حيث تقوم الإدارة بالنظر إلى المظاهر الخارجية للوعاء الضريبي كعدد العمال، الغرف، المباني، السيارات، النوافذ وما إلى ذلك، لكن العيب في هذه الطريقة هو عدم دقتها في التقدير وتدخلها في حياة المكلف الخاصة، لهذا قد يلجأ الكثير من أصحاب الأموال إلى التهرب من الضريبة.

ج- أسلوب التقدير الإداري الجزائي:

هنا تقوم الإدارة الضريبية بالاستعانة ببعض القرائن والفرائض والتوقعات المستقبلية لوعاء الضريبة كنمو الثمار وجودتها وصلاحتها ثم تقوم بمناقشة المكلف بما يتعلق بمداخيله ورؤوس أمواله، إلا أن لهذه الطريقة عيوب لأنها تتدخل في شؤون المكلف المالية والعينية.

د- أسلوب الإقرار المباشر من المكلف:

¹- غازي عناية، المالية العامة والتشريع الضريبي، الدار الجامعية للطبع والنشر والتوزيع، مصر، 1998، ص 127.

²- غازي عناية، المالية العامة والتشريع الضريبي، مرجع سابق، ص 128.

تقوم الإدارة الضريبية بإلزام المكلف نفسه بالقيام بتقديم إقراره الضريبي متضمنا أمواله وممتلكاته ومداخيله ونشاطاته المالية والنقدية، حيث يتقرب هذا الأسلوب لقواعد العدالة في التقدير لشموله كافة أنواع الدخول كما أن هذا الأسلوب يتيح المعرفة الحقيقية لوعاء الضريبة ويسهل على الإدارة الرقابة والتأكد من صحة القرارات المقدمة إلا أنه يعاب على هذه الطريقة خضوعها في كثير من الحالات إلى الغش وحدوث المنازعات بين موظفي الضرائب والمكلفين

هـ- أسلوب الإقرار المباشر من الآخرين غير المكلفين:

تقوم الإدارة بتكليف أشخاص آخرين بتقديم إقرارات وبيانات وإحصائيات تتعلق بأموال ودخول المكلفين الخاضعين للضرائب مثل إلزام مدير شركة أو صاحب عمل بتقديم بيانات عن رواتب وأجور العمال حيث تستعين بها الإدارة في تقدير الضرائب عليهم، وتتسم هذه الطريقة بالوضوح والقرب من العدالة لافتراض أن القرارات قد تم تقديمها من جهات لا مصلحة لها في الغش أو التزوير.

3- تحديد مبلغ الضريبة

يتناول المبالغ المالية النقدية المفروضة على المكلف والذي يجب عليه دفعها إلى أجهزة التحصيل الضريبي، ويتم هذا في العادة بعد تحديد وعاء الضريبة، أي بعد تقدير الدخل أو رأس المال المفروضة عليه الضرائب وذلك بعد إتمام إجراءات التحديد للوعاء والسعر، وخصم الإعفاءات المالية المعيشية والعائلية وغيرها، وجرت العادة أن يتحدد ويقيم مبلغ الضريبة، وأن يرتب في ذمة المكلف بمجرد الانتهاء من تقديرها وحسابها، حيث يعتبر هذا بمثابة قرار دون الحاجة إلى صدوره و الالتزام به¹

المطلب الثاني: تحصيل الضريبة

يتضمن موضوع تحصيل الضريبة ثلاثة أمور²:

- أجهزة التحصيل الضريبي.
- طرق التحصيل الضريبي.
- ضمانات التحصيل الضريبي.

1- أجهزة التحصيل الضريبي:

ويصدر بإنشائها قرار إداري من قبل وزير المالية أو مدير القسم المالي في الوزارة ويعهد إليها بالقيام بعمليات التحصيل، وتشمل قرارات إنشائها تحد موظفيها ومجالات أعمالهم ونشاطاتهم وكيفية تعاملهم مع المكلفين، وعلى طريقة إدارتها ومناطقها الجغرافية.

2- طرق التحصيل الضريبي:

¹- غازي عنابة، المالية العامة والتشريع الضريبي، مرجع سابق، ص 130.

²- نفس المرجع، ص 131.

وتتمثل في ثلاثة أساليب :

أ- أسلوب التحصيل الإداري المباشر:

حيث تتولى الإدارة ممثلة في أجهزتها الضريبية بالتحصيل المباشر لها من الأفراد المكلفين أو الشركات، أو المؤسسات المكلفة بدفع الضرائب.

ب- أسلوب الدفع المباشر من قبل المكلفين أنفسهم :

والذين يبادرون إلى دفع الضرائب بالذهاب بأنفسهم إلى أجهزة التحصيل الضريبي، أو إلى من يمثلها من الإدارات أو البنوك.

ج- أسلوب الاقتطاع المسبق:

حيث يكلف المسؤول عن جبايتها باقتطاعها من وعائها قبل تسليمه إلى صاحبه، ومن ثم يتسلم المكلف دخله صافيا مخصوما منه الضرائب المستحقة عليه وتصبح ذمته بريئة من دين الضريبة.

3- ضمانات التحصيل الضريبي:

من بين الضمانات الإجرائية الإدارية في تحصيل الضرائب ما يلي:

- امتياز دين الضريبة على غيره من الديون .
- حق الإدارة في الإطلاع على أوراق، ملفات، دفاتر وحسابات المكلفين.
- الحجز الإداري و الاقتطاع عند المنبع للضريبة من أموال المكلفين .
- عدم جواز المقاصة بين دين الضريبة وبين ديون المكلفين الأخرى.
- تكليف المكلف بتقديم الإقرارات المالية عن نشاطاته المالية والتجارية .
- فرض العقوبات على المكلفين الممتنعين عن الدفع .
- دفع المكلف للضريبة مسبقا، وقبل المطالبة باستردادها، وخاصة عند الزيادة عن مقدارها عملا بالقاعدة: ادفع ثم استرد.
- إعطاء حوافز في شكل خصومات أو مكافآت للملتزمين بدفعها .
- عدم وقف دفع الضريبة في أحوال رفع دعاوى بالتظلم منها.

المبحث الثالث: أنواع الضرائب

تختلف الضرائب و تنقسم الى عدة أنواع وإشكال و أصناف حسب طبيعتها.

المطلب الأول: الضرائب الموحدة والضرائب المتعددة

تعتمد الدولة في سياستها لفرض الضرائب على أحد النظامين هما: نظام الضرائب الموحدة ونظام

الضرائب المتعددة، فحسب نظام الضرائب الموحدة تلجأ الدولة إلى فرض نوع رئيسي من الضرائب مثل اعتماد

الدولة على فرض ضريبة على الدخل حيث تأتي متحصلاتها في المرتبة الأولى وبجانب ذلك هناك أنواع أخرى مثل ضريبة التركات وضريبة العقارات حيث تكون حصيلتها ضئيلة جدا، ويتميز نظام الضرائب الموحدة بانخفاض تكاليف تطبيقه والقدرة على التمييز بين المكلفين ومراعاة الظروف الاقتصادية والاجتماعية لهم، أما الضرائب المتعددة فبموجبه تعتمد الدولة على عدة أنواع من الضرائب من أجل الحصول على الإيرادات اللازمة مثل: الضريبة على المبيعات والواردات، ويعتبر هذا النظام الأكثر استعمالا لدى معظم الدول في الوقت الحاضر نظرا لما تتميز به من مرونة في تطبيق سياسات الدولة الاقتصادية والاجتماعية¹

المطلب الثاني: الضرائب المباشرة والضرائب غير المباشرة

تتخذ التشريعات الضريبية الحديثة من الأموال كالدخل، ورأس المال وعاء لها، فتقتطع الضرائب منها بشكل مباشر أو غير مباشر²

1- الضرائب المباشرة:

وهي التي تقتطع مباشرة من دخل أو رأس مال المكلف، وتنصب مباشرة على ذات الثروة و من أشهر أنواعها: الضرائب على الدخل والضرائب على رأس المال.

2- الضرائب الغير مباشرة

وهي التي تقتطع بطريقة غير مباشرة من دخل أو رأس مال المكلف، وتنصب على استعمالات الثروة، ومن أشهر أنواعها: ضرائب الإنتاج، ضرائب الإنفاق، ضرائب التداول والضرائب الجمركية. فالضرائب المباشرة تنصب على وجود المال أو الدخل، تصرف به صاحبه أم لم يتصرف، استعمله أم لم يستعمله.

أما الضرائب غير المباشرة فلا تنصب على وجود المال، وإنما على استعمالاته، فإذا استعمله صاحبه وتصرف به وجبت عليه الضريبة غير المباشرة، فهذه الضريبة تتبع الثروة في تنقلاتها ومراحل استعمالها، كالضريبة على الإنتاج، الضريبة على الاستهلاك، الضريبة على التداول، الضريبة على التسجيل والضريبة على الاستيراد والتصدير أي الضريبة الجمركية .

المطلب الثالث: الضرائب الشخصية والضرائب على الأموال

تعرف الضرائب الشخصية بأنها الضرائب التي يراعى عند فرضها حالة المكلف الاجتماعية والمالية، مثل كونه متزوج أو أعزب، عدد الأفراد الذين يتولى رعايتهم، كونه مستأجرا أو مالكا للبيت الذي يسكن فيه، مستوى

¹ - محمد أبو نصار، محفوظ المشاعلة، محاسبة الضرائب بين النظرية والتطبيق، دار وائل للنشر، الأردن، 2000، ص 11.

² - غازي عناية، المالية العامة والتشريع الضريبي، مرجع سابق، ص 107، 108.

دخله وغيرها مما شابه ذلك، ومن أمثلة ما سبق ضريبة الدخل حيث في معظم الدول هناك إعفاءات عائلية وشخصية تناسب مع حجم عائلة المكلف وحجم نفقات التعليم والصحة التي يتكبدها¹؛ أما الضرائب على الأموال فإنها تتخذ من الدخل أو المادة الخاضعة للضريبة أساساً لاحتسابها دون مراعاة أو تمييز لظروف المكلف الاقتصادية والاجتماعية التي سيتحملها ومن أمثلة ذلك الضرائب الجمركية والضرائب على المبيعات حيث تفرض نفس الضريبة على هذين النوعين على جميع مواطني الدولة وبغض النظر عن مستوى دخولهم أو حالتهم الاجتماعية.

وبالمقارنة بين الضرائب الشخصية والضرائب على الأموال نلاحظ أن الأولى هي أكثر تحقيقاً للعدالة لأنها تراعي الظروف الشخصية للمكلف وبالمقابل فإن الضرائب على الأموال تمتاز بأنها أكثر مرونة في تحقيق بعض الأهداف الاقتصادية والاجتماعية التي تسعى إلى تحقيقها الدولة مثل حماية الصناعات المحلية بفرض ضرائب جمركية على الواردات للحد من بعض العادات غير المرغوب فيها في المجتمع كفرض ضريبة على السجائر والمشروبات الكحولية.

المطلب الرابع: الضرائب النسبية والضرائب التصاعدية

1- الضرائب النسبية:

تعرف الضريبة النسبية بأنها "الضريبة التي تكون نسبتها ثابتة رغم تغير المادة الخاضعة لها" وبعبارة أخرى "هي التي يكون سعرها بنسبة ثابتة من وعاء الضريبة، ومهما كانت قيمة هذا الوعاء" مثال ذلك: أن تفرض ضريبة على الدخل أو الثروة وبسعر 10% فيكون هذا المعدل ثابتاً وواحد بالنسبة لجميع الدخول الصغيرة أو الكبيرة، الثابتة أو المتغيرة².

2- الضرائب التصاعدية:

تعرف الضريبة التصاعدية "بأنها التي يتغير معدلها بتغير قيمة وعاء الضريبة، أي يزداد معدلها بزيادة المادة الخاضعة لها" وتزيد حصيلة الضريبة عادة بنسبة أكبر من تزايد قيمة وعاء الضريبة. كما أنها غالباً ما تؤدي إلى خفض حجم الادخار نظراً لأنها تتناول الشرائح العليا لمداخيل الأغنياء.

المبحث الرابع: أهداف الضرائب

في بداية القرن العشرين كان الهدف الوحيد للضريبة هو الهدف المالي حيث استخدمت السلطات العامة الضريبة للحصول على الإيرادات المالية لتغطية النفقات العامة ومع مرور الوقت اعتبرت للضريبة أهداف اجتماعية واقتصادية وسياسية مختلفة بالإضافة إلى أهدافها المالية.

¹ - محمد أبو نصار، محفوظ المشاعلة، محاسبة الضرائب بين النظرية والتطبيق، مرجع سابق، ص 11.

² - غازي عناية، المالية العامة والتشريع الضريبي، مرجع سابق، ص 104.

المطلب الأول: الأهداف المالية للضريبة

الهدف المالي هو من أحد الأهداف الرئيسية والهامة لأي ضريبة فتأمين إيرادات دائمة من مصادر داخلية لخزانة الدولة يعد أحد غايات السلطات الحكومية، ومن هنا نشأت قاعدة وفرة حصيلة الضرائب أي اتساع مسرح الضريبة بحيث يكون شاملا لجميع الأشخاص الطبيعيين والاعتباريين مع الاقتصاد قدر الإمكان في نفقات الجباية حيث يكون الإيراد الضريبي مرتفعا وهذا ما نلاحظه في البلدان المتطورة، حيث ترتفع نسبة الإيرادات الضريبية إلى الناتج القومي الإجمالي، فالأمر مرتبط في الواقع بمستوى التطور الاقتصادي¹

المطلب الثاني: الأهداف الاجتماعية للضريبة

تعددت الأهداف الاجتماعية للضريبة خصوصا بعد ظهور مفهوم العدالة الاجتماعية، وبروز الاتجاهات الحديثة لتوزيع عامل الدخل والحد من استغلال الطبقات العاملة بالإضافة إلى ظهور مفاهيم توزيع العبء الضريبي في المجتمع حسب مستوى الدخل. و الدور الاجتماعي نادى به كل من جان جاك روسو في كتابه " العقد الاجتماعي " وألح عليه المفكر الاشتراكي كارل ماركس، حيث أشار إلى أهمية استعمال الضرائب لإعادة توزيع الدخل القومي بشكل عادي، ومن بين الأهداف التي حاولت الدول المعاصرة تحقيقها ما يلي²

- منع تكتل الثروات في أيدي عدد قليل من أفراد المجتمع: ويتم ذلك بطرق متعددة منها فرض ضريبة على الثروات وفرض ضرائب عالية على السلع الكمالية وعن طريق التصاعد في معدلات الضرائب.
- توجيه سياسة النسل في الدول: فالبلدان الأوروبية مثلا تستخدم الضرائب في الإكثار من عدد السكان عن طريق تقسيم الضريبة على الدخل إلى أجزاء متساوية بقدر عدد أفراد الأسرة، وبالمقابل الدول الراغبة بتحديد النسل تقوم برفع معدل الضرائب على الدخل والمعدل يزداد بازدياد عدد أفراد الأسرة أو لا تعفي قوانين الضرائب الحد الأدنى للمعيشة من الضريبة كما هو الحال في كل من الهند والصين.
- معالجة أزمة السكن: حيث يمكن استخدام الضريبة كوسيلة لحل مشكل السكن وذلك بإعفاء رأس المال المستثمر في هذا القطاع من الضرائب لفترة محددة مثلا ، ويمكن أخذ على سبيل المثال ألمانيا حيث بعد الحرب العالمية الثانية فرضت ضريبة إضافية على العقارات القديمة وخصصت ثلاثة أرباع إيراداتها لإنشاء مساكن جديدة رخيصة الأجر.
- معالجة بعض الظواهر الاجتماعية السيئة: من بين هذه الظواهر التدخين والكحول، حيث يمكن للسلطات العامة محاربة هذه الآفات المضرة عن طريق الضرائب و ذلك بفرض ضرائب مرتفعة على استيرادها وإنتاجها وبيعها.

المطلب الثالث: الأهداف الاقتصادية للضريبة

¹-خالد شحادة الخطيب، أحمد زهير الشامية، أسس المالية العامة، مرجع سابق، ص 152.

²- نفس المرجع، ص 153.

تعتبر أهم أهداف الضريبة في عصرنا الحاضر، فالضريبة لا تقتطع دون أن تثير انعكاسات على الاستهلاك والإنتاج والادخار والاستثمار، لذلك تقوم الحكومات بتوجيه سياساتها الاقتصادية وحل الأزمات التي تتعرض لها عن طريق تشجيع فروع الإنتاج الضرورية ومعالجة الكساد والركود ومحاربة التكتل والتمركز في بعض القطاعات الإنتاجية وذلك على النحو التالي¹:

1- استخدام الضريبة لتشجيع بعض النشاطات الإنتاجية

كثيرة هي الدول التي استخدمت الضريبة كوسيلة لتشجيع قطاعات اقتصادية مثل قطاع السياحة أو الصناعة أو الزراعة فقامت بإعفاء تلك النشاطات من أي ضرائب إما بشكل دائم أو جزئي. ولقد لجأت لهذا الأسلوب الكثير من حكومات البلدان النامية لتشجيع الاستثمار الصناعي أو السياحي في بلادها، أو بعض البلدان المتطورة عندما ترغب في جذب رأس مال أجنبي لديها فتعفي الاستثمار المالي الأجنبي لديها من الضرائب. مثل سنغافورة وسويسرا.

2- استخدام الضريبة لمعالجة الركود الاقتصادي:

تلجأ بعض الدول إلى الضريبة لمعالجة فترات الركود والانكماش حيث يقل الشراء والاستهلاك وتتكدس المنتجات، فتقوم الدولة بزيادة القوة الشرائية لدى أفراد الشعب من ذوي الدخل المتدنية وذلك بتخفيض معدل ضريبة الدخل في أجزائها الأولى ورفع الإعفاء الضريبي خصوصاً على الضرائب المتعلقة بالحاجات الأساسية كالخبز والحليب.

وحتى في فترة الازدهار يمكن استخدام الضريبة كوسيلة اقتصادية بتقليل الإنفاق الحكومي ورفع الضرائب على المداخيل وعلى السلع لتخفيض القوة الشرائية عند الأفراد وكبح الإنفاق الخاص، وتخفيض الضرائب على رأس المال والادخار لتعطي دفعا للمشاريع الإنتاجية وهذه الإجراءات يجب أن تكون ضمن سياسة اقتصادية متكاملة.

3- استخدام الضريبة لمنع التمرركز في المشاريع الاقتصادية:

إن ظهور الشركات متعددة الجنسيات يعد من مظاهر التمرركز الاقتصادي، ويمكن استخدام الضريبة كوسيلة لمحاربة مثل هذا التمرركز، وذلك يتم عن طريق فرض ضرائب خاصة على اندماج الشركات التي تنتج نحو التمرركز حيث تفرض هذه الضرائب على كل مرحلة من مراحل الإنتاج مما يزيد من تكلفة السلعة المنتجة ويحد بالتالي من ظاهرة التمرركز والتكتل في النشاط الاقتصادي.

4- استخدام الضريبة لتشجيع الاستثمار والادخار:

ويتم ذلك عندما تعفي الدولة عائدات سندات التنمية التي تصدرها من أي ضرائب لتشجيع شراء مثل هذه السندات، أو تخفيض الضريبة على الودائع في صناديق الادخار أو أي استثمار مالي يدعم الاقتصاد الوطني.

المطلب الرابع: الأهداف السياسية للضريبة

¹ - خالد شحادة الخطيب، أحمد زهير الشامية، أسس المالية العامة، مرجع سابق، ص152.

تتمثل الأهداف السياسية في جانبين¹:

أولاً: الجانب الداخلي

حيث تعتبر الضريبة كأداة في يد السلطة الحاكمة أو بعض القوى الاجتماعية المسيطرة على الحكم لممارسة نفوذها على باقي المجتمع.

ثانياً: الجانب الخارجي

حيث تعتبر الضريبة كأداة تستعمل من أجل تسهيل المعاملات التجارية مع بعض الدول عن طريق منح تسهيلات جمركية كالإعفاءات وتقديم بعض الامتيازات الضريبية، كما يمكن أن تستعملها الدولة للحد أو لمقاطعة منتجات أو سلع دول أخرى كرفع الرسوم الجمركية من أجل تحقيق أغراض سياسية.

المبحث الخامس: ماهية السياسة الجبائية:

تعتبر الدولة المسير الأساسي للاقتصاد العام، وذلك بإيجادها لأمثل الطرق لتسييره، وهذه الطرق والأساليب لا يشترط أن تكون مباشرة فقط وإنما كذلك من خلال جعل الجانب التنظيمي والتشريعي يرقى إلى مستوى عالي من التحكم، حيث أن السياسة الجبائية تعتمد في الحكم على مدى نجاحها أو فشلها على مؤشر النظام الضريبي، فهو يعتبر الترجمة العملية لها.

المطلب الأول: مفهوم السياسة الجبائية:

تعرف السياسة الجبائية باعتبارها برنامج تخطيطه وتنفذه الدولة عن عمد مستخدمة فيه أنواع وأساليب وفنون الضرائب لإحداث آثار مرغوبة وتجنب آثار غير مرغوبة على كافة متغيرات النشاط الاقتصادي، الاجتماعي والسياسي مساهمة في تحقيق أهداف المجتمع².

تعد السياسة الجبائية جزء من السياسة الاقتصادية وهي مجموعة البرامج التي تخططها الحكومة

وتنفذها لتحقيق أهداف المجتمع الاقتصادية، السياسية والاجتماعية، أو على أنها مجموعة التدابير ذات النفقات العمومية من جهة والتأثير على الوضع الاقتصادي والاجتماعي حسب التوجهات العامة للاقتصاد من جهة ثانية³.

كما تعتبر السياسة الجبائية مجموعة التدابير ذات الطابع الضريبي المتعلق بتنظيم التحصيل الضريبي قصد تغطية النفقات العمومية من جهة والتأثير على الوضع الاقتصادي والاجتماعي من جهة ثانية. وتعتمد السياسة الجبائية على عدة محاور:

- تحديد الأولويات التي يسعى إلى تحقيقها النظام الضريبي في المدى الطويل والقصير.

¹ - ميني إيمان، النظام الجبائي الجزائري وأثره على التحصيل الجبائي، مذكرة تخرج لنيل شهادة ليسانس في علوم التسيير، تخصص مالية، الجزائر، 2006، ص13.

² - حامد عبد المجيد دراز، النظم الضريبية، دار النشر الثقافية، الإسكندرية، 2003، ص18.

³ - مرسي السيد حجازي، يونس احمد البطريق، النظم الضريبية، الدار الجامعية، مصر، 2004، ص22.

- المزج بين مختلف الأدوات الممكن استخدامها عند بناء الهيكل الضريبي باختيار الضرائب المناسبة للأوضاع الاقتصادية والاجتماعية.
- تحديد المعدلات التي يمكن أن تحقق في ذات الوقت المردودية مع باقي الأهداف الاقتصادية والاجتماعية¹.

وكتعريف شامل للسياسة الجبائية: فهي مجموع الإجراءات والتدابير المتخذة والمخططة من طرف الحكومة لتغطية النفقات العمومية وتحقيق جل الأهداف الاجتماعية من الناحية المالية.

المطلب الثاني: أدوات السياسة الجبائية

تعتمد السياسة الجبائية على مجموعة من الأدوات التي أصبح يعبر عنها في الأدبيات الضريبية بـ"الإنفاق الضريبي" وهي عبارة عن تخفيضات تمس المعايير الجبائية النمطية.

- تصنف منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية النفقات الجبائية (الضريبية) إلى خمس مجموعات:
- التخفيضات الضريبية.
- القرض الضريبي.
- التخفيضات الخاصة بالمعدلات.
- تأجيل مواعيد الدفع.
- الإعفاءات الضريبية.

وتشكل النفقات الضريبية اليوم موضوع نقاش حاد، إذ ينظر إليها على أنها مصدر من مصادر تعقيد الأنظمة الضريبية، تهيأ المناخ الملائم للبحث عن مزايا قصد التهرب الضريبي، ويصعب إخضاع المزايا الممنوحة لمنطلق الرشادة، وعادة ما يتم استخدام النفقات الضريبية في إطار دعم الاستثمار، الادخار وخلق أو التكييف الهيكلي للمؤسسات².

نشير إلى أهم الأدوات المستخدمة من قبل السياسة الجبائية لتحقيق أهدافها:

أ- الإعفاء الضريبي:

هو عبارة عن إسقاط حق الدولة عن بعض المكلفين في مبلغ الضرائب الواجبة السداد مقابل التزامهم بممارسة نشاط معين في ظروف معينة، وتكون هذه الإعفاءات دائمة أو مؤقتة، فالإعفاء الدائم هو إسقاط حق لدولة في مال المكلف طالما بقي سبب الإعفاء قائما، ويتم منح الإعفاء المؤقت وهو إسقاط لحق الدولة في مال المكلف لمدة معينة من حياة النشاط المستهدف بالتشجيع (وعادة ما يكون في بداية النشاط، ويمكن أن يكون هذا الإعفاء كلياً، بمعنى إسقاط الحق طوال المدة المعينة كإعفاء المؤسسات العاملة في الجنوب الكبير في الجزائر) ولايات إدار، تندوف، تمنراست، اليزي) من الضريبة على أرباح الشركات، الرسم على النشاط المهني، الرسم العقاري لمدة عشر سنوات، وقد يكون إعفاء جزئياً، وهو إسقاط جزء من الحق لمدة معينة كإعفاء المؤسسات العاملة في

¹- نفس المرجع.

²- عبد المجيد قدي، مدخل إلى السياسات الاقتصادية الكلية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2004، ص ص 170-174.

الطوق الثاني من الجنوب (ولايات بشار، ورقلة، الوادي، البيض، النعامة، بسكرة، غرداية، الاغواط والجلفة) من 25% من الضريبة على الدخل الإجمالي أو الضريبة على أرباح الشركات تبعا لشكلها القانوني.

ب- التخفيضات الضريبية:

وتعني إخضاع الممول لمعدلات ضريبية أقل من المعدلات السائدة أو تقليص وعاء الضريبة مقابل الالتزام ببعض الشروط، كالمعدل المفروض على الأرباح المعاد استثمارها، أو التخفيضات الممنوحة لتجار الجملة على الرسم على النشاط المهني نظير التزامهم تقديم قائمة بالزبائن المتعامل معهم والعمليات التي تم إنجازها معهم لصالح مصلحة الضرائب.

ج- نظام الإهلاك:

يعرف الإهلاك على أنه النقص الحاصل في قيمة الاستثمارات أو الأصول الثابتة نتيجة استخدام أو مرور الزمن أو الإيداع التكنولوجي، ويعبر عن القسط السنوي من القيمة الكلية للأصل بقسط الإهلاك، ويترجح هذا القسط من الدخل الخاضع للضريبة وبالتالي يصبح العبء الضريبي أقل مقارنة بحجم الدخل الخاضع للضريبة قبل الإهلاك، ويعتبر الإهلاك مسألة ضريبية بالنظر إلى تأثيره المباشر على النتيجة من خلال المخصصات السنوية، التي يتوقف حجمها على النظام المرخص استخدامه (ثابت، متزايد، متناقص)، وكلما كبر حجم هذه المخصصات في بداية حياة الاستثمار، خاصة في فترات التضخم كلما اعتبر ذلك امتيازاً لصالح المؤسسة، إذ بفضلها تتمكن من تجديد استثماراتها ودفع ضرائب أقل، فضلاً عن كون الإهلاك عنصراً أساسياً من عناصر التمويل الذاتي للمؤسسة، ففي الجزائر منذ 1989 تم السماح باعتماد ثلاثة أنماط للإهلاك حسب شروط وظروف يحددها القانون، ويمكن تعدد أنظمة الإهلاك المؤسسات من اختيار النظام الأكثر ملائمة لظروفها ويدفعها إلى المبادرة التي هي في الواقع روح التسيير الحديث وأساس تطور المؤسسات ونموها.

د- إمكانية ترحيل الخسائر إلى السنوات اللاحقة:

وتشكل هذه التقنية وسيلة لامتنعاص الآثار الناجمة عن تحقيق خسائر خلال سنة معينة، وهذا بتحميلها على السنوات اللاحقة حتى لا يؤدي ذلك إلى تآكل رأسمال المؤسسة.

هـ- التحفيزات الأخرى الممنوحة للاستثمار:

بالإضافة إلى ما تم ذكره أعلاه من تحفيزات ضريبية مختلفة والتي تتعلق أساساً بفترة الإنجاز للمشروع الإستثماري، إلا أن الدول تمنح تحفيزات ضريبية للمشاريع الإستثمارية حتى قبل الشروع في الإنجاز أو حتى بعد عملية الإنجاز، فقد تكون هناك تحفيزات ضريبية مرتبطة بفترة تأسيس وإنشاء المشروع الإستثماري، وهذه التحفيزات تتمحور حول:

- منح إعفاءات أو تخفيضات في رسوم التسجيل والتأسيس للمستثمر، فهذا الأخير عادة ما يقدم طلبات للجهات المختصة وكذا أوراق التأسيس للمشروع ويتم في كثير من الأحيان توثيق هذه الطلبات والوثائق وسداد العديد من الرسوم والغرامات الجبائية. وفي إطار هذا النوع من التحفيز يتم إعفاء المستثمر من سداد الرسوم

والضرائب المتعلقة بتوثيق وتسجيل المشروع وكذا مختلف الإجراءات اللازمة على غرار الإعفاء من رسوم الإظهار وعقود التأسيس¹.

بعد القيام بتأسيس المشروع الإستثماري تأتي مرحلة التجهيز بالمعدات والأدوات والوسائل اللازمة لبدأ عملية استغلال المشروع، وفي هذه الحالة يتم إعفاء الأصول الرأسمالية والمعدات والأدوات والتركيبات ووسائل النقل والمواد الأولية اللازمة لتجهيز المشروع الإستثماري وبدأ عملية التشغيل المستوردة من الضرائب الجمركية، كما يجب أن تمتد الإعفاءات الجمركية إلى كافة ما يستورده المشروع أثناء حياته من مستلزمات إنتاج ومواد وآلات وقطع غيار ووسائل نقل تتناسب مع طبيعة المشروع الإستثماري، فممنح الإعفاء من الضرائب الجمركية يشجع المستثمرين الأجانب على استيراد أحدث الآلات، ومتابعة التطورات التكنولوجية ومسيرة الجديد منها².

أما عند القيام بالإنتاج لمختلف أنواع السلع والبضائع فإن الدول وبغرض تشجيع التصدير فإنه يتم منح العديد من التحفيزات الضريبية، فمثلا يمكن للمشاريع التي تقوم بعمليات التصدير أن تستفيد من إعفاء ضريبي على الدخل المتأتي من عملية التصدير مع الأخذ بعين الاعتبار جملة من الشروط التي يجب توفرها في السلعة أو الخدمة التي تكون محل تصدير، مثلا كأن لا تكون عبارة عن مواد أولية. هذا وما نود الإشارة إليه أن هذا النوع من التحفيز الضريبي لا يكون ذا فعالية إذا تعلق الأمر بالمستثمر الأجنبي إلا في حالة كون الإعفاء الضريبي الممنوح له غير ملغى في بلده الأصلي³.

كما قد تمنح امتيازات جبائية في هذا الصدد وتكون متعلقة بالإعفاء من الحقوق الجمركية على الواردات من المواد الأولية والوسائل والتجهيزات التي تدخل مباشرة في إنتاج السلع والمنتجات الموجهة إلى التصدير، كما قد تتعلق هذه التحفيزات بالضرائب على رقم الأعمال والرسم على القيمة المضافة، وتعتمد الدول على هذا النوع من التحفيز بغية زيادة قوة المشروعات الإستثمارية المقامة فيها على الإنتشار في الأسواق الخارجية "الإنتشار في حجم المبيعات" وتمتين القدرة على المنافسة.

يبقى أن نجاح هذه الأدوات يتوقف على عاملين:

1. اعتبار الضريبة جزءا من مناخ استثماري عام تتداخل عناصره وتتشابك إلى حد كبير، منها الاستقرار السياسي، استقرار العملة، إمكانية التحويل التجاري للعملة، نطاق السوق وحجمه وطبيعة النظام المصرفي والمالي القائم، درجة تطور الهياكل القاعدية ووسائل الاتصال.
- 2- الزمن الذي تم فيه استخدام هذه الأدوات، وتجارب المؤسسات مع المزايا الضريبية يرتبط بالمرحلة التي يمر بها الاقتصاد، ودرجة المخاطر التي يمكن للمؤسسة تحملها على ضوء الفوائد المنتظرة، ففي أوقات الخروج من الأزمة يكون هناك ميل أكبر للاستفادة من المزايا وحوافز الاستثمار⁴.

¹-مرسي السيد حجازي، يونس احمد البطريق، النظم الضريبية، مرجع سابق، ص 258.

²- حامد عبد المجيد دراز، السياسات المالية، الدار الجامعية، الإسكندرية، 1999، ص ص 233، 234.

³- محمد بن الجوزي، الإصلاحات الجبائية وانعكاساتها الاقتصادية والمالية في الجزائر، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 1998، ص 6.

⁴- عبد المجيد قدي، مدخل إلى السياسات الاقتصادية الكلية، مرجع سابق، ص 175.

المطلب الثالث: أهداف السياسة الجبائية

تتجلى أهداف السياسة الجبائية فيما يلي:

أ- توجيه الاستهلاك:

تستعمل الضريبة كأداة للتأثير على السلوك الاستهلاكي من خلال تأثيرها على الأسعار النسبية للسلع والخدمات، فمثلا: فرض ضريبة مرتفعة على بعض السلع الضارة بالصحة من اجل تنشيط استهلاكها أو من اجل إحلال سلعة مكان سلعة أخرى، أو العكس تخفيض الضرائب على بعض السلع بغية تشجيع استهلاكها، كالسلع المنتجة محليا.

ب- توجيه قرارات أرباب العمل:

فيما يتعلق بالكميات التي يرغبون في إنتاجها، ذلك أن الضرائب يمكن استخدامها للتأثير على هيكل الاستثمارات بتوجيهها نحو قطاعات معينة ترغب في تشجيعها لقدرتها على خلق مناصب العمل، أو لقدرتها على إحلال الواردات، أو لكونها غير ملوثة للبيئة، كما أنها تعمل على توظيف الاستثمارات في مناطق مختلفة بغية خلق نوع من التوازن الجهوي أو تنمية مناطق معينة لاعتبارات خاصة، وفقا لظروف معينة، بهذا تكون الضريبة متغيرات هامة من متغيرات المناخ الاستثماري الذي تكون ملائمة عنصرها بارزا للاستثمار الأجنبي المباشر، وبهذا تعمل الحكومات على اعتدال أنظمتها الضريبية¹.

ج- زيادة تنافسية المؤسسات:

تؤثر الضريبة على تنافسية المؤسسات من خلال تأثيرها على عوامل الإنتاج فانخفاض الضرائب يساعد من جهة على زيادة الإنتاج ومن جهة أخرى على أسعار عوامل الإنتاج مما يعمل في النهاية على خفض التكاليف الكلية للإنتاج، ولهذا نجد الدول تسعى لزيادة تنافسية منتجاتها على مستوى الأسواق الخارجية، تقوم بإعفاء المنتجات المصدرة من الرسوم والحقوق الجمركية ومن الكثير من الضرائب المحلية كالرسم على النشاط المهني.

د- تصحيح إخفاقات السوق:

هناك ميل نحو انخفاض التكاليف الخاصة في حين أن التكاليف الاجتماعية ما فتئت تزداد والمتمثلة في تكاليف التلوث الصناعي، انكماش طبقة الأوزون وما إلى ذلك، ونظرا لوجود روابط بين الأنشطة الاقتصادية والبيئة تم الأخذ بعين الاعتبار هذا البعد في رسم السياسات الاقتصادية، وفي هذا الإطار تستخدم السياسة الجبائية لتصحيح هذه الآثار الخارجية وهذا برفع التكاليف الخاصة، بعد فرض الضريبة باعتبار لمستوى التكاليف الاجتماعية.

هـ- السياسة الجبائية كأداة للاندماج الاقتصادي:

هذا من خلال تنسيق الأنظمة الضريبية من خلال اعتماد نفس المدونة من الضرائب، تنسيق المعدلات، الإعفاءات والتخفيضات الممنوحة، أنماط الإهلاك المعتمدة، تبادل المعلومات بخصوص ظاهرة التهريب، لذا

¹- أيوب منصورين، تفعيل السياسة الضريبية، مذكرة تخرج لنيل شهادة ليسانس في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود، بنوك ومالية، معهد العلوم التجارية والاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة المديية، 2009، ص 44، 43.

نجد دول كدول الاتحاد الأوروبي تعمل على توحيد أنظمتها الضريبية بشكل كامل لأنه من غير هذا التوحيد لا يمكن الحديث عن تكامل اقتصادي¹.

- وإعادة توزيع الدخل:

تؤثر السياسة الجبائية على الحصة النسبية للدخل القومي الموجه لمختلف الشرائح والفئات، وهذا في اتجاه تخفيض الفوارق بين المداخيل أين تقوم الضريبة بدور المصحح لحالة التوزيع الأولي، إلا أن تحقيق هذا الهدف يجعل أصحاب القرار أمام موقعين، إما كفاءة تخصيص الموارد وإما اختيار العدالة الضريبية.

ز- تمويل التدخلات العمومية:

وهذا الهدف الثابت والأصلي للضريبة ورغم وجود عدة إمكانيات لتمويل الإنفاق العام، فإن اللجوء إلى الضريبة يتميز بكونه إجراء غير تضحخي، خاصة إذا اعتمد على أنماط معينة من الضرائب، كالضريبة على الدخل التي تعمل على تقليص حجم المداخيل المتاحة للإنفاق الخاص، وحتى الضريبة على الاستهلاك فإنها تعمل على كبح الطلب.

ط- توجيه المعطيات الاجتماعية:

من خلال التحفيز على الزواج، تشجيع أو تنشيط الإنجاب، الوقوف به عند مستوى معين، وهذا ما يعرف بشخصية الضريبة التي تراعي الأوضاع والمواقف الاجتماعية، كما تلعب الضريبة دورا أساسيا في التخفيف من حدة بعض الأزمات كأزمات السكن والبطالة من خلال الإعفاءات الممنوحة لمداخيل الإيجار أو شراء الأراضي لبناء السكن أو تلك التخفيضات الضريبية الممنوحة للمؤسسات في إطار خلق مناصب عمل².

خلاصة:

¹- أيوب منصورين، تفعيل السياسة الضريبية، مرجع سابق، ص 43، 44.

²- نفس المرجع السابق، ص 44، 45.

تعتبر للضريبة من أهم مصادر إيرادات الميزانية العمومية، فهي تعتبر فريضة نقدية تفرض على مداخيل الأشخاص سواء كانوا طبيعيين أو معنويين والذين يقومون بأدائها للسلطات العامة بصفة نهائية و إجبارية وبدون مقابل وذلك لتغطية النفقات العامة. وبالتالي هي تحتم البحث عن وسائل تقنية وعلمية فعالة تسهل تحصيلها لتحسين الموارد المالية والوصول إلى أهداف أوسع في مجال تطبيقها وفرضها محققة أهداف السياسة الجبائية، الأمر الذي دفع إلى ضرورة إحداث إصلاحات على النظام الضريبي الجزائري بعد التسعينات مع التخلي عن الاقتصاد الموجه و دخول مرحلة جديدة تتطلب الكثير من التغييرات في شتى القطاعات وذلك ضمن متطلبات المرحلة.

تمهيد:

لقد عرف الاقتصاد الوطني عدة أزمات و حالات ألالستقرار. خاصة مع انهيار أسعار البترول سنة 1986 وتراجع معدلات النمو، و التزايد في حجم المديونية الخارجية، مما دفع إلى التفكير في إدخال إصلاحات شاملة وعميقة على الاقتصاد الوطني تمس كافة المجالات الاقتصادية وذلك بعد فشل التجارب السابقة. في هذا السياق كرس دستور 1989 التوجه نحو اقتصاد السوق وذلك استجابة لضغط الهيئات المالية الدولية - صندوق النقد الدولي FMI والبنك الدولي لإنشاء والتنمية- التي اشترطت تحرير الاقتصاد وتطبيق نظام اقتصاد السوق، لذلك تم إدخال إصلاحات ضريبية فعلية جذرية والتي كانت تهدف إلى تحسين فعالية و مردودية الضرائب لذا كانت هذه الإصلاحات حتمية لأبد منها والتي سنتطرق إليها في الفصل الثاني.

سوف نتطرق الى ما هي النظام الضريبي وواقعه الاقتصادي والاجتماعي و اهم مميزاته .

المطلب الأول: مفهوم النظام الضريبي

يعرف النظام الضريبي بأنه: "مجموعة من الضرائب والفرائض التي يلتزم رعايا دولة معينة في زمن محدد بأدائها للسلطة العامة على اختلاف مستوياتها من مركزية أو محلية"¹.

كما أن هناك مفهومين للنظام الضريبي، الأول ضيق: هو يتمثل في مجموعة القواعد القانونية والفنية التي تمكن من الاستقطاع الضريبي في مراحل مختلفة وذلك انطلاقاً من تحديد المادة الخاضعة للضريبة ثم حساب قيمة الضريبة وأخيراً عملية تحصيلها، وهذا يتم بالتنظيم الفني لها.²

أما المفهوم الثاني، وهو أوسع: يتمثل في مجموعة العناصر الإيديولوجية والاقتصادية والفنية التي يؤدي تراكمها معا وتفاعلها مع بعضها البعض إلى تجسيد كيان ضريبي معين، وفي هذه الحالة يصبح النظام الضريبي الترجمة العملية للسياسة الجبائية.

و كذلك يعتبر النظام الضريبي مجموعة محدودة ومختارة من الصور الفنية للضرائب تتلاءم مع الواقع الاقتصادي والاجتماعي والسياسي للمجتمع وتشكل في مجموعها هيكلًا ضريبيًا متكاملًا يعمل بطريقة محددة من خلال التشريعات والقوانين الضريبية واللوائح التنفيذية من أجل تحقيق أهداف السياسة الجبائية.³

وتعتبر السياسة الجبائية للمجتمع جزء من سياسته الاقتصادية وهي " مجموعة البرامج المتكاملة التي تخططها وتنفذها الدولة مستخدمة كافة مصادرها الضريبية الفعلية والمحتملة لإحداث آثار اقتصادية واجتماعية وسياسية مرغوبة وتجنب آثار غير مرغوبة، للمساهمة في تحقيق أهداف المجتمع".⁴

مما سبق يتضح لنا أن النظام الضريبي يقوم على ثلاث أركان رئيسية:

- أهداف محددة مشتقة من أهداف السياسة الضريبية السائدة.
- مجموعة من الصور الفنية المتكاملة للضريبة تمثل في مجموعها وسائل تحقيق الأهداف.
- مجموعة من التشريعات والقوانين الضريبية بالإضافة إلى بعض اللوائح التنفيذية والمذكرات التفسيرية تمثل في مجموعها طريقة محددة يعمل من خلالها النظام الضريبي وأجهزته المختلفة.

ولقد تأثر النظام الضريبي الجزائري كغيره من الأنظمة الضريبية في مختلف الدول بنفوذ الدولة التي سيطرت عليها، وفي هذا المجال نجد النظام الضريبي الجزائري قد تأثر بالنظام الضريبي الفرنسي، رغم كل التعديلات والإصلاحات التي اعتمدها.

ومن أهم ما تميز به هذا النوع من الضرائب في الجزائر ورغم إدخال ضريبة الدخل الإجمالي إلا أن هناك قصورا تشهده هذه الضريبة في أوعيتها المختلفة بحيث تخرج عن نطاق تطبيقها عدة أوعية ضريبية مما يحد من نمو حصيلتها.

¹ - يونس احمد البطريق، النظم الضريبية، الدار الجامعية للطبع والنشر والتوزيع، مصر، 2001، ص 18.

² - مرسي سيد حجازي، النظم الضريبية، مرجع سابق، ص 6

³ - نفس المرجع، ص 07.

⁴ - سعيد عبد العزيز عثمان، النظم الضريبية، الدار الجامعية للطبع والنشر والتوزيع، مصر، 2000، ص 13.

يرجع هذا الخروج عن نطاق الإخضاع تارة إلى الصعوبات التقنية التي يصطدم بها عند تطبيقها أو بالضغط الذي تمارسه طبقات مستفيدة أو عمدا من طرف النظام الضريبي، الذي يقوم عن طريق السياسة التحريضية بمنح إعفاءات متنوعة من أجل تحقيق أهداف محددة.

المطلب الثاني: النظام الضريبي والواقع الاقتصادي والاجتماعي:

تعتبر الجباية وسيلة للتنظيم الاقتصادي والاجتماعي وأداة لتحصيل الضرائب والرسوم لصالح الدولة والجماعات المحلية وهذا لم يتحقق لدى النظام الضريبي الجزائري لأنه ورث عدد كبير من الضرائب سواء منها مباشرة أو غير مباشرة والتي كانت تساعد على الضغط الاستعماري، وقد ورثت الجزائر هذا النظام الهش عن فرنسا ولم يتعرض لأي تطوير أو تغيير منذ عام 1962 بالإضافة إلى أن جميع التعديلات والتغييرات التي طرأت على قوانين المالية قبل الإصلاح الضريبي منذ سنة 1962 ليست بالمعمقة بل على العكس أدت هذه الأخيرة إلى تعقد النصوص الجبائية وميكانيكية تطبيقها التي لم تتوافق مع الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية للدولة.

لم تقم السلطات التشريعية بتعديلات عميقة على مستوى الجباية العادية نتيجة اعتماد المصالح المالية على الجباية البترولية، لذا اعتبرت الجباية البترولية بمثابة مورد رئيسي لإيرادات الدولة لكن هذا الأمر لم يستمر نتيجة لانخفاض أسعار البترول في الأسواق، ولم يتنبأ مخطط التنمية ولا برامج الاستيراد لسنة 1986 بخطورة هذا الوضع المتمثل في تدني وانخفاض أسعار البترول، وقد أدى هذا الحدث إلى نقص الوسائل المالية للاستيراد وارتفاع في أسعار المواد الغذائية والتي تعتبر من الأمور الأولى التي تقوم باستيرادها الجزائر.

وقد أدى هذا الاختلال بين قلة الوسائل المالية للاستيراد وارتفاع في أسعار المواد الغذائية إلى عدم التوازن في الاقتصاد الوطني و لهذا عرف الاقتصاد الوطني تقهقرا وضعف النشاط الاقتصادي (انخفاض الإنتاجية وزيادة البطالة) بسبب عدم تشجيع القطاع الصناعي والزراعي نتيجة الاعتماد على الربح البترولي الذي طغى على المصادر الأخرى للموارد المالية، ولم يأخذ بعين الاعتبار احتياطات التعاقدات المالية.

ولذا يمكن القول أنه لا يمكن اعتبار المداخيل البترولية كمصدر تمويل على المدى الطويل لأن هذه السياسة الاقتصادية للدولة أدت إلى ظهور البطالة والتضخم الذي قدر بـ 20% وانخفاض قدرة الشراء بنسبة 15% في سنتي 1987 و 1988 ونتيجة لهذا الاضطراب في الاقتصاد وازدياد عدد العاطلين عن العمل حيث قدر بـ 1.5 مليون شخص سنة 1990 وكذلك الضغوطات الصعبة لظاهرة التضخم التي ارتفعت بمرور السنوات مما أدى إلى عدم توازن الاقتصاد الكلي وهذا أدى بدوره إلى عدم التوازن في الميزانية العامة للدولة بارتفاع سريع في النفقات العامة مما أدى إلى أزمة اقتصادية مالية.

نستخلص من كل ما ذكرنا سالفاً أن النظام الضريبي الموروث لم يلاءم الحقيقة الاقتصادية والاجتماعية للدولة.

المطلب الثالث: سلبيات النظام الضريبي

لم تعرف الجباية الجزائرية الموروثة عن الاستعمار تطورا منذ سنة 1962 إلى غاية 1992 وذلك ناتج عن اعتماد الدولة على الجباية البترولية التي اعتبرت المصدر الأساسي لإيرادات الدولة.

لكن أزمة الثمانينات التي عرفت فيها أسعار البترول انخفاضا كبيرا و مست إيرادات الدول النامية المعتمدة على الجباية البترولية، دفعت بالجزائر إلى التوجه والاهتمام أكثر بالجباية العادية، وقد قامت ببعض الإجراءات لإصلاح النظام الضريبي لكن هذه الإصلاحات لم تكن معمقة، فقد واجهت هذه التحولات والإصلاحات الضريبية بعض العراقيل التي وردت في بعض النصوص، حيث أن هذه الأخيرة فاقت حقيقة الاقتصاد الاجتماعي للدولة وذلك لوجود بعض الصعوبات في ميدان التطبيق والإدارة فقد كشفت هذه الصعوبات والعراقيل سلبيات النظام الضريبي القائم وسنتطرق لأهم السلبيات التي ميزت النظام الضريبي الجزائري فيما يلي:

1- تعدد الضرائب:

عرف النظام الضريبي الجزائري بتعدد الضرائب، كالضريبة على الأرباح الصناعية والتجارية، الضريبة على الاستغلاليات الزراعية، الرسم على النشاط الصناعي والتجاري وغيرها.

2- تكرارية الرسوم:

هذا المشكل موجود بشكل ملاحظ في الجزائر حيث ينجم عن عدم التفاهم ما بين المنظم والإدارة الجبائية، وقد كانت في أغلب الأحيان تفرض ضريبة على المداخيل من مرتين إلى ثلاث مرات مما ينجم عن ذلك الغش الضريبي أو التنازل عن مجموعة الأنشطة التي كانت مقامة.¹

3- تعدد النصوص الجبائية:

أدى تعدد النصوص الجبائية إلى عدم معرفة المكلف بدفع الضريبة بالضرائب الواجب دفعها وذلك لاختلاف المعايير التي تظهر نتيجة لقوانين المالية والتي تبطل بعض الضرائب وتفرض ضرائب جديدة لم تكن موجودة من قبل أو تزيد من نسبة بعض الضرائب وتنقص من البعض الآخر لذا فإن المواطن المكلف بدفع الضريبة يجد نفسه أمام صعوبات لمتابعة تطور النظام الضريبي.

المبحث الثاني: الإصلاحات الضريبية:

تتميز الأنظمة الضريبية الفعالة بتطورها المستمر تبعا للتحولات الاقتصادية والاجتماعية والمالية، لذلك فهي تطبق خلال فترة زمنية ثم تصبح غير مناسبة مما يقتضي تعديلها وإصلاحها سواء تعلق الأمر بالدول المتقدمة أو النامية، ومع توجه الاقتصاد الوطني من اقتصاد مخطط مركزيا إلى اقتصاد السوق أصبح النظام الضريبي المعمول به لا يتلاءم مع التوجه الجديد وذلك لما في النظام السابق من عيوب ونقائص تؤثر سلبا على تجسيد الإصلاحات الاقتصادية التي انتهجتها الجزائر.

المطلب الأول: مفهوم الإصلاح الضريبي

¹ - صفار باتي غلام الله، صخري أمين، الإصلاح الضريبي ودوره في تشجيع الاستثمار، مذكرة تخرج لنيل شهادة الليسانس في علوم التسيير، تخصص مالية، الجزائر، 2004، ص 33.

تعني كلمة الإصلاح اصطلاحاً التغيير، أي تغيير وضعية من شكل ومستوى معين إلى شكل ومستوى أحسن، سواء كان هذا التغيير كلياً أو جزئياً، أي أنه يمس كل أركان النظام القائم أو بعض أركانه فقط، فالإصلاح الضريبي هو عملية تغيير تمس الإدارة والنظام الضريبي معاً.¹

أيضاً يمكن تعريفه على أنه تلك الإجراءات التي تهدف إلى تغيير الوضع الحالي من أجل الوصول إلى وضع أحسن، كما يمكن تعريفه على أنه إصلاح الهيكل التنظيمي للجهاز الضريبي بغية الوصول إلى ضغط ضريبي منخفض، وتشجيعاً للاستثمارات ووضع آليات للتقليل من التهرب الضريبي، أو هو إبدال نظام ضريبي ذو نقائص بنظام ضريبي يتماشى مع الظروف الراهنة ويعالج تلك النقائص.²

المطلب الثاني: دوافع وأهداف الإصلاح الضريبي

إن الوضعية التي عاشها الاقتصاد الجزائري في نهاية الثمانينات وبداية التسعينات والتحول التي عرفها بانتقاله من الاقتصاد المخطط إلى الاقتصاد الحر، جعلت النظام الضريبي القديم لا يواكب ولا يتماشى مع المستجدات الحديثة ولا يستجيب لمتطلبات التنمية الاقتصادية، مما أدى إلى ضرورة إصلاح النظام الضريبي القديم.

1- دوافع الإصلاح الضريبي

أ- تعقد وعدم استقرار النظام الضريبي

لقد عرف النظام الضريبي بتعقده نتيجة لتنوع الضرائب وتعدد معدلاتها إضافة إلى اختلاف مواعيد تحصيلها وهذه العوامل جعلت النظام الضريبي صعب التطبيق والتحكم فيه مما صعب مهمة إدارة الضرائب والمكلفين معاً، حيث أن تعدد الضرائب ومعدلاتها جعلت الإدارة لا تعرف نوع الضرائب الخاضع لها كل مكلف وأحياناً تخضع نفس الوعاء للضريبة عدة مرات، كذلك بالنسبة للمكلف فإنه لا يعرف نوع الضرائب التي يخضع لها ولا كيفية حساب قيمة الضريبة وهذا ما يدفع به إلى التملص من دفعها

والجدول التالي يوضح هيكل النظام الضريبي قبل الإصلاحات الضريبية لسنة 1992

جدول رقم (1): النسب المئوية للضرائب قبل الإصلاحات لسنة 1992

¹ - عوفي حكيمة، عوفي جهيدة، الإصلاح الضريبي ودوره في إنعاش الاقتصاد الوطني، مذكرة تخرج لنيل شهادة ليسانس في العلوم التجارية، تخصص مالية، الجزائر، 2005، ص 51.

² - الحاج جبار، العربي عبد الصمد مهدي، أثر النسب الضريبية في التحصيل الضريبي، مذكرة تخرج لنيل شهادة ليسانس في العلوم التجارية تخصص مالية، جامعة الجزائر، 2002، ص 34.

المصدر: ناصر مراد، الإصلاحات الضريبية في الجزائر، منشورات بغدادية، الجزائر، 2003،

المعدل	الضريبة
	I. الضرائب المباشرة:
55%	- الضريبة على الأرباح الصناعية والتجارية
25%	- الضريبة على الأرباح غير التجارية
حسب جدول تصاعدي	- الضريبة التكميلية على الدخل
18%	- الضريبة على إيرادات الديون والودائع و الكفالات
04%	- المساهمة الوحيدة الفلاحية
30% المدة ما بين 6 و9 سنوات	- الضريبة على الرواتب والأجور
40% المدة ما بين 3 و6 سنوات	- الضريبة على فائض القيمة
06%	- الدفع الجزافي
2.55%	- الرسم على النشاط الصناعي والتجاري
6.05%	- الرسم على النشاط غير التجاري
	II. الرسوم المماثلة الخاصة:
40%	- الرسم العقاري على الأملاك المبنية
حسب جدول وفق عمر السيارة	- الرسم على السيارات السياحية
حسب جدول تصاعدي	- رسم خاص على ملكية القوارب السياحية
	III. الضرائب غير المباشرة:
10 معدلات تتراوح بين 07% و08%	- الرسم الوحيد الإجمالي على الإنتاج
08 معدلات تتراوح بين 02% و30%	- الرسم الوحيد الإجمالي على تأدية الخدمات
حسب جدول تفصيلي	- الضرائب الغير مباشرة على الاستهلاك (الكحول، التبغ، الكبريت، البنزين، الذهب، الفضة، البلاتين)

إن تغير النظام الضريبي تجسد في تطور المعدلات الضريبية بالإضافة إلى إلغاء بعض الضرائب وإنشاء ضرائب أخرى جديدة، والجدول التالي يوضح أهم التعديلات الضريبية خلال الفترة 1962-1991 :

جدول رقم (2): أهم التعديلات الضريبية خلال الفترة 1962 – 1991

السنة	التعديلات
1963	- إلغاء نظام الإعفاء للرسم الوحيد الإجمالي على الإنتاج الخاص بالعمليات القائمة بين المنتجين وتعويضه بنظام المدفوعات بالأقساط.
1965	- إدخال نظام الاقتطاع من المصدر للضرائب على الأجور.
1969	- إعفاء عدة قطاعات من الرسم الوحيد الإجمالي على الإنتاج والمتمثلة فيما يلي: القطاع الفلاحي، القطاع السياحي، القطاع السينمائي، قطاع الري. - دمج الضريبة على الأرباح الفلاحية والرسم على النشاط الفلاحي في ضريبة واحدة هي الضريبة الجزافية الفلاحية. - تشكيل لجنة طعون خاصة بالضرائب المباشرة.
1970	- إلغاء نظام الإهلاك المتناقص. - تغيير في مدة نقل الخسائر التي أصبحت لا تتجاوز 3 سنوات بعدما كانت 5 سنوات.
1971	- إحداث تقنية جديدة للرقابة الضريبية على الأرباح غير التجارية إلا أن هذه التقنية ألغيت سنة 1972 لعدم فعاليتها.
1974	- تعويض الضريبة السابقة للقطاع الفلاحي بضريبة جديدة تدعى الرسم الإحصائي على مداخيل الأرض.
1975	- إنشاء ضريبة على إيرادات الديون والودائع والكفالات والتي عوضت الضريبة السابقة وهي الضريبة على إيرادات رؤوس الأموال المنقولة. - إخضاع وحدات المؤسسة للضريبة على الأرباح الصناعية والتجارية عوض المؤسسة الأم. - إعفاء القطاع الفلاحي من الضريبة حيث ألغي الرسم الإحصائي على مداخيل الأرض.
1977	- إنشاء ضريبة المساهمة الوحيدة الإجمالية والتي ألغيت سنة 1981.
1979	- وضع جدول جديد خاص بالضريبة على الرواتب والأجور.
1982	- تقرير عدة إعفاءات ضريبية بهدف تشجيع الصادرات خارج المحروقات وتحقيق التوازن الجهوي. - تخفيض معدل الضريبة على الأرباح الصناعية والتجارية من 60% إلى 50%، وقد تم وضع معدل مخفض قدر بـ 20% على الأرباح المعاد استثمارها.
إلى 1986	- تخفيض معدل الضريبة التكميلية على الدخل من الحد الأقصى 80% إلى 60%. - وضع عدة رسوم خاصة. - إنشاء الضريبة الوحيدة الفلاحية بعدما كان القطاع الفلاحي معفى من أي ضريبة منذ سنة 1975. - تعديل معدل الضريبة على دخل الشركات الأجنبية، بحيث حدد ذلك المعدل بـ 6% بعدما

<p>كان 04% . - وضع جدول جديد للضريبة على الرواتب والأجور. - إنشاء ضريبة جديدة على العقار وهي ضريبة على دخل ترقية العقار التي تعوض الضرائب السابقة وقد حدد المعدل العادي لهذه الضريبة بـ 25% أما المعدل المخفض فيقدر بـ 15%.</p>	
<p>1988 - رفع معدل الضريبة على الأرباح الصناعية والتجارية من 50% إلى 55%. - إعفاء من الضرائب على الأرباح لمدة 3 سنوات من تاريخ الشروع في العمل لوحدات الصيانة والترميم الصناعي. - إعفاء المكلفين الممارسين لأعمال حرة ولا يتجاوز ربحهم 14.400 دج من الضريبة على الدخل.</p>	
<p>1989 - تخفيض الضريبة على الأرباح الصناعية والتجارية من 55% إلى 50%. - تقرير فرض الضريبة على الأرباح الصناعية والتجارية على مستوى المؤسسة ككل. - تمكين المؤسسة من اعتماد أشكال جديدة للإهلاك هي: الإهلاك التنزلي و الإهلاك التصاعدي. - عدم إخضاع التنازلات الداخلية للرسم على النشاط الصناعي والتجاري. - إعفاء الأنشطة في القطاع السياحي لمدة 6 سنوات من تاريخ إنشاء المؤسسة من الضريبة على الأرباح و لمدة 10 سنوات بالنسبة للضرائب الأخرى. - إعفاء من الدفع الجزافي لمدة 3 سنوات الأولى لتشغيل العامل وتخفيض الضمان الاجتماعي من 27% إلى 7%.</p>	
<p>1990 - تعديل سلم الاقتطاع بالنسبة للضريبة على الدخل التكميلي بحيث أصبح الدخل المعفى من الضريبة لا يتجاوز 18.000 دج بينما أعلى معدل يساوي 50% الموافق للدخل الذي يزيد عن 400.000 دج. - تأسيس ضريبة جديدة على الأجراء الذين يتقاضون مداخيل أخرى ناتجة عن نشاطات أخرى، والتي تسمى بالضريبة على الدخل الإضافي. - تأسيس ضريبة سنوية للتضامن على الثروات المنقولة المبنية وغير المبنية المملوكة للأشخاص الطبيعيين الخاضعين للقانون الخاص. - تأسيس ضريبة سنوية على الملكية العقارية ذات الاستخدام التجاري، تتحدد أوعيتها على أساس القيمة الحقيقية. - إعفاء النشاطات المعلق عن أولويتها في إطار المخططات الوطنية من الدفع الجزافي. - تأسيس ضريبة سنوية على امتلاك الآليات المستعملة في قطاع البناء والأشغال العمومية وذلك بمعدل 10%. - تأسيس رسم على السيارات الصناعية، وتحدد قيمته وفق عمر السيارة حسب جدول محدد في ذات القانون. - تأسيس رسم جديد على الإشهار في الصحافة المكتوبة أو المسموعة أو المرئية بمعدل 04% على أساس السعر المقيد في فاتورة الإشهار.</p>	

1991	<p>- إعفاء المؤسسات التي تقدم خدمات ثقافية وإعلامية من الضريبة على الأرباح الصناعية والتجارية لمدة 3 سنوات ابتداء من سنة دخولها حيز الاستغلال.</p> <p>- إعفاء المؤسسات التي تمارس نشاط تربية الأسماك من الضريبة على الأرباح لمدة 10 سنوات ابتداء من سنة دخولها حيز الاستغلال.</p> <p>- تعديل جدول الاقتطاع بالنسبة للضريبة على الدخل الإضافي، بحيث الدخل المعفى يساوي 21.600 دج بينما أعلى معدل يساوي 55% الموافق للدخل الذي يزيد عن 500.000 دج.</p>
------	--

المصدر: ناصر مراد، الإصلاحات الضريبية في الجزائر، مرجع سابق، ص ص 24-27.

ب- ثقل العبء الضريبي:

أعتبر العبء الضريبي من دوافع الإصلاح بسبب تعدد الضرائب وارتفاع معدلاتها، فنجد مثلا أن معدل الضريبة على الأرباح الصناعية والتجارية انخفض من 55% إلى 50% مع بداية سنة 1989 ورغم ذلك بقي مرتفعا مقارنة مع باقي الدول، ففي سنة 1988 أجرى صندوق النقد الدولي دراسة حول مختلف المعدلات الضريبية المفروضة على أرباح الشركات لبعض الدول، وتبين أن العبء الضريبي مرتفع جدا على الشركات الجزائرية ويتضح ذلك من خلال الجدول التالي:

جدول رقم (3): معدل الضريبة على أرباح الشركات في بعض الدول سنة 1988

البلدان	معدل الضريبة	مقارنة بالمعدل المطبق في الجزائر
الجزائر	55%	
المغرب	49.5%	5.5%-
تونس	38%	17%-
مصر	40%	15%-
الولايات المتحدة الأمريكية	34%	21%-
بريطانيا	35%	20%-
تركيا	46%	9%-

المصدر: وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب.

ج- نظام ضريبي غير ملائم لمعطيات ومستجدات المرحلة الراهنة:

أصبح النظام الضريبي القديم غير ملائم ولا يتكيف مع الواقع الاقتصادي والمعطيات الجديدة لاقتصاد السوق، فالتشريعات الضريبية وهيكل الإدارة كانا يتبعان قوانين النظام الضريبي الاشتراكي المطبق قبل الإصلاحات وكل هذه المعطيات أوجبت إجراء إصلاح ضريبي جذري ويتضح ذلك فيما يلي:

- عدم ملائمة الإهلاك الخطي مع المرحلة الجديدة باعتبار أن الإهلاك وسيلة من وسائل استرجاع الاستثمارات، غير أن طريقة الإهلاك الخطي لا تسمح للمؤسسة باسترجاع قيمة استثماراتها بسرعة.
- تحديد غير عقلائي للأعباء القابلة للخصم، فالمؤسسة تواجه أثناء نشاطها عدة أعباء تطرح هذه الأخيرة من الإيرادات المحققة في نفس السنة لتتحصل على النتيجة المحاسبية وبإجراء بعض التعديلات على هذه الأخيرة نتحصل على النتيجة الضريبية والتي على أساسها تحسب الضريبة على الأرباح الصناعية والتجارية (IBIC) التي طبقت ابتداء من 1975 على أساس كل وحدة وليس على أساس المؤسسة ككل حيث لا يسمح بالمقايضة بين مختلف وحدات المؤسسة من حيث النتائج المحصلة وبالتالي فإن هذه التقنية تشكل عائقا على الوضعية المالية للمؤسسة. وقد تم التخلي عن هذا الإجراء سنة 1989 حيث تقرر فرض ضريبة (IBIC) على مستوى المؤسسة.
- لامركزية الضريبة على الأرباح الصناعية والتجارية.

د- عدم فعالية الحوافز الضريبية في توجيه الاستثمار:

تعتبر الحوافز الضريبية تقنية يستعملها المشرع للتأثير على سلوك المكلفين بما فهم المؤسسات، وتعرف بالتضحية الضريبية بحيث تضحي خزينة الدولة بقدر معين من الاقتطاع الضريبي من أجل حث المؤسسات على الاستثمار وتوجيهها نحو الاستثمار المنتج وذلك لتحقيق الأهداف العامة السياسية و الاقتصادية وبالمقابل نجد أن الحوافز الموجودة في النظام الضريبي السابق لم تحقق تلك الأهداف وذلك كما يلي¹:

1. عدم توازن هيكل قطاع الاستثمار: لقد لجأت المؤسسة إلى الاستثمار في القطاعات التي لا تتطلب مهارات عالية وتكاليف باهظة بهدف تحقيق أكبر مردودية للمشروع وأكبر ربح ممكن وترتب عن ذلك هيكل استثماري غير متوازن والجدول التالي يوضح ذلك:

جدول رقم (4): نسبة الاستثمار حسب الأنشطة المعتمدة للفترة 1967 - 1974

¹- ناصر مراد، الإصلاحات الضريبية في الجزائر، مرجع سابق، ص52.

الأنشطة	نسبة الاستثمار من مجموع حجم الاستثمار
- صناعة النسيج	35.2%
- صناعة كهربائية	30.5%
- صناعة البلاستيك	06.7%
- صناعة غذائية	06.9%
- صناعة الورق	02.6%
- الأحذية والجلود	01.7%
- الخشب	0.9%
- مواد البناء	01%
- صناعة كيميائية	02.3%
- صناعة متنوعة	06.1%
- سياحة	06.1%
المجموع	100%

المصدر:وزارة المالية.

2. عدم توازن التوزيع الجغرافي للمؤسسات عبر التراب الوطني: فالحوافز لم تدفع بالاستثمار نحو الأنشطة المنتجة لتشكيل هيكل صناعي متوازن، وكذا نحو المناطق الأقل تطورا لتخفيف التباين الجهوي في الميدان الاقتصادي وذلك لعدم فعالية هذه الحوافز وعدم تلاؤمها مع التوجه الاقتصادي الرأسمالي وكذلك لعزلة هذه المناطق بحيث لم تهرئ لها العوامل الأخرى الداخلة في قرار الاستثمار.

هـ- ضعف العدالة الضريبية

النظام الضريبي الجزائري يتميز بابتعاده عن العدالة الضريبية ويتضح ذلك بما يلي:¹

- إن طريقة الاقتطاع من المصدر مقتصرة على بعض المداخل، يترتب عن ذلك إمكانية التهرب الضريبي، بحيث المداخل التي تخضع لطريقة الاقتطاع من المصدر تنعدم فيها فرص التهرب الضريبي بعكس المداخل الأخرى التي تبقى فيها إمكانية التهرب الضريبي قائمة.
- إن اختلاف مواعيد تحصيل الضريبة قد يشكل إجحافا في حق بعض المكلفين فنجد تحصيل الضريبة على الأجور يكون نهاية كل شهر في حين أن تحصيل الضريبة على الأرباح الصناعية والتجارية يكون عند نهاية السنة.
- إن الضرائب المباشرة يغلب عليها طابع المعدل النسبي وليس التصاعدي، علما أن المعدل النسبي لا يراعي حجم الدخل فهو يفرض بنفس النسبة على جميع مستويات المداخل ويعد ذلك إجحافا في حق أصحاب المداخل الضعيفة.

¹- حاج زيان سارة، الإصلاحات الجديدة في النظام الجبائي الجزائري، مرجع سابق، ص 27.

● إن النظام الضريبي السابق يحتوي على ضرائب نوعية وهذه الأخيرة لا تراعي الوضعية العامة للمكلفين حيث أن هذا الأسلوب لا يعبر اهتماما للمقدرة التكليفية الحقيقية للمكلف ومن ثم فهي تتعد عن المقاييس العادلة لفرض الضريبة.

● اختلاف المعاملة الضريبية، حيث نجد المؤسسات العمومية والاشتراكية كانت تستفيد من مزايا ضريبية هامة عكس المؤسسات الخاصة، بالإضافة إلى ذلك فإن المؤسسات الأجنبية تخضع لمعاملة ضريبية خاصة، حيث نجد المؤسسات الجزائرية تخضع للضريبة على الأرباح الصناعية والتجارية بمعدل 50% بينما مؤسسات الأشغال العمومية العقارية الأجنبية تخضع لمعدل 08% أما المؤسسات الأجنبية لتأدية الخدمات تخضع لاقتطاع من المصدر للضريبة على الأرباح غير التجارية بنسبة 25%.

وبالتالي اختلاف المعاملة بين المؤسسات الجزائرية والشركات الأجنبية يستوجب إلغاء الازدواجية قصد إحلال آليات المنافسة¹.

و- ضعف الإدارة الضريبية

إن الإدارة الضريبية الفعالة تساهم في إنجاح النظام الضريبي حيث تشكل همزة وصل بين المكلفين بالضريبة والنظام الضريبي، بالمقابل فإن من بين الأسباب التي أدت إلى فشل النظام الضريبي السابق، الضعف الذي تعاني منه الإدارة الضريبية وذلك لوجود عدة أسباب تتمثل فيما يلي:

● الفراغ الذي عرفته الإدارة الضريبية بعد رحيل السلطات الاستعمارية أدى إلى صعوبة التحكم في تسيير تلك الإدارة مما أثر سلبا على مردوديتها.

● عدم توفر العناصر الفنية والإدارية القادرة على تحمل مسؤوليات تطبيق قوانين الضرائب وذلك لاعتماد الإدارة على موظفين غير مؤهلين ولا يملكون الكفاءة المهنية وبالتالي لا يؤدون مهامهم على أكمل وجه.

● انتشار الرشوة ووجود البيروقراطية في جهاز إدارة الضرائب أدى إلى ضعفها.

● كثرة القوانين وتعدد المعدلات جعل من الموظف لا يتحكم في الضرائب ولا يعرف المادة الخاضعة لها.

● افتقار إدارة الضرائب إلى التقنيات المتطورة مثل نظام الإعلام الآلي، أدى إلى صعوبة المهمة الموكلة لها.

ز- انتشار الغش والتهرب الضريبي

إن جميع السلبيات السابقة للنظام الضريبي ساهمت في الرفع من حدة الغش والتهرب الضريبي بالإضافة إلى عوامل أخرى منها:

● نقص الوعي الضريبي لدى المكلفين والذي يعتبر من الأسباب الرئيسية في فعالية الأنظمة الضريبية، فالمكلفون يعتقدون أن الضريبة تمس أموالهم الخاصة دون مقابل وهذا ما يدفعهم إلى استعمال كل الطرق والوسائل الممكنة لاجتناب الضريبة.

● وجود عدة ثغرات في التشريع الضريبي، هذا الوضع يدفع المكلفين لاستغلال ذلك مما يؤدي إلى حدة انتشار ظاهرة الغش والتهرب الضريبي.²

● الضغط الضريبي على نفس الوعاء مما أدى إلى إثقال كاهل المكلفين بالضرائب.

¹ - ناصر مراد، الإصلاحات الضريبية في الجزائر، مرجع سابق، ص 37.

² - حاج زيان سارة، الإصلاحات الجديدة في النظام الجبائي الجزائري، مرجع سابق، ص 28.

2- أهداف الإصلاح الضريبي

بدأ النظام الضريبي يشهد عدة إصلاحات حقيقية انطلاقاً من سنة 1987 نظراً لاحتوائه على عدة نقائص وسلبيات لا تمكنه من أداء الوظائف الموكلة له بشكل فعال وتهدف هذه الإصلاحات إلى تحقيق غاية رئيسية تكمن في إنعاش الاقتصاد الوطني وخاصة تطور المؤسسة من خلال التكيف مع الديناميكية الاقتصادية، ومن أجل ذلك سطرت بعض الأهداف على مستوى النظام الضريبي تتمثل في العناصر التالية:

أ- تبسيط النظام الضريبي

تهدف الإصلاحات الضريبية إلى تبسيط النظام الضريبي سواء في هيكله، بحيث تم استبدال عدة ضرائب معقدة بضرائب بسيطة وكذا إلغاء عدة ضرائب غير ضرورية، أو فيما يتعلق بالتشريع الضريبي بحيث أصبحت القوانين الضريبية واضحة ومدعمة بتحليلات وتفسيرات من طرف المختصين وترتب عن ذلك اكتساء النظام الضريبي شفافية ووضوح أكبر وانعكس ذلك إيجابياً على إدارة الضرائب وكذا المكلفين.

ب- تخفيف العبء الضريبي

من أهم مساوئ النظام الضريبي السابق ثقل عبئه على المؤسسة والمتمثل في مجموع الاقتطاعات الضريبية، فقد كان مجحفاً في حقها وعادة ما تسبب في اختلال توازنها المالي لذلك تواجه المؤسسة عدة صعوبات مالية تحد من برامجها التوسعية. لذلك أصبح من الضروري تخفيف العبء الضريبي عن طريق تخفيض المعدلات الضريبية وإلغاء بعض الضرائب، لأن ذلك يحفز المؤسسة بمزاولة وتوسيع نشاطها، كما أنه يشجع تكوين مؤسسات جديدة.

ج- إدارة ضريبية فعالة¹

من أهداف الإصلاح الضريبي إيجاد إدارة ضريبية فعالة تعتبر همزة وصل بين المكلفين والنظام الضريبي وتخلق ثقة معهم عن طريق إزالة أية عراقيل إدارية.

د- محاربة الغش والتهرب الضريبي

في هذا الإطار قام المشرع بعدة إجراءات من شأنها التخفيف من ظاهرة الغش الضريبي وتتمثل هذه الإجراءات في:

- إنشاء ضرائب بسيطة و واضحة يسهل متابعتها.
- إجبار المكلفين بمسك دفاتر منتظمة تمكن الإدارة من الوصول إلى حقيقة الأوعية الضريبية مما يزيد من فعالية النظام.
- إعادة تنظيم الهياكل الضريبية، حيث تربط بعض الإدارات الأخرى بإدارة الضرائب من أجل التنسيق وتبادل المعلومات وتسهيل عملية متابعة تسيير الملفات الضريبية.
- توسيع تقنية الاقتطاع من المصدر للحد من الغش والتهرب الضريبي.
- التمييز بين الأشخاص المعنويين والطبيعيين وإخضاع كل طرف لمعاملة خاصة.
- وضع بطاقة ترقيم بواسطة الإعلام الآلي لجميع المكلفين بحيث نجد لكل واحد منهم رقم جباي واحد رغم تعدد أنشطته، مما يسهل معرفة كل ما يرتبط بالإقرار الضريبي.
- التوسع في استعمالاً لضريبة التصاعدية والتي تعتبر أكثر عدالة من الضريبة النسبية.

¹- ناصر مراد، الإصلاحات الضريبية في الجزائر، مرجع سابق، ص39.

- توسيع نطاق مختلف الاقتطاعات بمراعاة قدرة المكلف وذلك بتقدير الإعفاءات اللازمة لذلك.
- إجبار المكلفين على التعامل بالفاتورة التي تخضع بدورها للمراقبة.

ه- تحقيق العدالة الضريبية

تشكل العدالة الضريبية أبرز اهتمامات المشرع فمن خلالها يكتسب النظام الضريبي نجاحه ومصداقيته لدى المكلفين بالضريبة، ويسعى النظام الضريبي الجديد إلى تحقيق العدالة بين المكلفين من خلال التوزيع العادل للعبء الضريبي ويتضح ذلك من خلال:

- التفريق بين الأشخاص الطبيعيين والأشخاص المعنويين وإخضاع كل طرف منهما لمعاملة خاصة حيث أن هذا الإجراء يشكل خطوة نحو العدالة الضريبية.
- القيام بالتوسع في استعمال الضريبة التصاعدية على حساب الضريبة النسبية علما أن الضريبة التصاعدية أكثر عدالة من الضريبة النسبية حيث أنها تراعي مستويات الدخل.
- مراعاة قدرة المكلف وذلك عن طريق الأخذ بعين الاعتبار الظروف الشخصية وكذا إعفاء الحد الأدنى للمعيشة.

و- توجيه النشاط الاقتصادي

- يهدف النظام الضريبي الجديد إلى التحكم في النشاط الاقتصادي وتشجيع الأعوان الاقتصاديين على زيادة الاستثمار عن طريق منح الامتيازات الضريبية كاتخاذ سياسة الإعفاءات واستعمال بعض التقنيات المحفزة لعملية الاستثمار وتوسيع المشاريع، وفي هذا المجال يسعى المشرع الضريبي لتحقيق الأغراض التالية:
- حماية الإنتاج الوطني عن طريق الرسوم الجمركية وفي هذا الإطار يجب مراجعة معدلات تلك الرسوم حتى تحقق الحماية اللازمة.
- توجيه الاستثمار نحو النشاطات المراد ترقيتها وذلك وفق السياسة الاقتصادية المنتهجة.
- تشجيع الأعوان الاقتصاديين بما فهم المؤسسات على الاستثمار و خلق مناخ ملائم لذلك بمنح التسهيلات و التحفيزات الضريبية.
- إن مختلف الأهداف التي تسعى الإصلاحات الضريبية لتحقيقها تندرج ضمن عصرنة النظام الضريبي والرفع من فعاليته بحيث يصبح موضوعي و متكيف أكثر مع معطيات اقتصاد السوق.

المطلب الثالث: مكونات الإصلاح الضريبي:

في سنة 1987 قامت الجزائر بإنشاء لجنة وطنية للإصلاح الضريبي التي قدمت سنة 1989 تقريراً مفصلاً حول الإصلاح الضريبي في الجزائر الذي دخل حيز التنفيذ سنة 1992، وجاء بعدة إصلاحات ضريبية جذرية تهدف إلى عصرنة هيكل النظام الضريبي.

يرتكز مضمون الإصلاح الضريبي لسنة 1992 على تأسيس ثلاث ضرائب جديدة تتمثل في ضريبتين على الدخل وهما الضريبة على الدخل الإجمالي (IRG) والضريبة على أرباح الشركات (IBS) ومن خلال هاتين الضريبتين تم

التمييز بين الأشخاص الطبيعيين والمعنويين بعدما كان ذلك التمييز منعدا في النظام السابق، إضافة إلى ذلك فقد تم تأسيس ضريبة جديدة على الإنفاق العام تتمثل في الرسم على القيمة المضافة (TVA).¹

أولاً: الضريبة على الدخل الإجمالي : IRG

1- تعريف :

أسست الضريبة على الدخل الإجمالي من خلال قانون المالية لسنة 1991، وتعرف IRG في التشريعات الجديدة بأنها ضريبة عامة على الدخل أو ضريبة وحيدة أو أحادية على دخل الأشخاص الطبيعيين، وقد وضع قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة في مادته الأولى بشأن إحداث الضريبة الموحدة: "تؤسس ضريبة سنوية وحيدة على دخل الأشخاص الطبيعيين تسمى ضريبة الدخل وتفرض هذه الضريبة على الدخل الصافي الإجمالي للمكلف بالضريبة"².

2- خصائصها :

تتمتع الضريبة على الدخل الإجمالي بعدة خصائص تتمثل فيما يلي:

● ضريبة سنوية:

بحيث تفرض مرة واحدة في السنة، على المداخيل المحققة خلال السنة.

● ضريبة وحيدة:

إن هذه الضريبة جاءت لتحل محل مختلف أنواع الضرائب النوعية التي كانت مفروضة سابقاً، والتي كانت تتميز بالتعقيد وعدم الانسجام مع مبدأ شخصية الضريبة، لهذا تم تعويضها وإحلالها بضريبة واحدة على مجمل أنواع الدخل، وتشمل الضرائب النوعية:

- الضرائب على الأجور والرواتب (ITS).

- الضريبة على الأرباح التجارية والصناعية (IBIC).

- الضريبة على الأرباح غير التجارية (IBNC).

- الضريبة على إيرادات الديون والودائع والكفالات (IRCDC).

- الرسم العقاري على الملكيات المبنية (TF).

- الضريبة التكميلية على الدخل (ICR).

● ضريبة تصاعدية:

تحسب على أساس جدول متصاعد لشرائح الدخل، حيث يرتفع معدل الضريبة بارتفاع شرائح الدخل.

● ضريبة شخصية:

حيث أنها تراعي الوضعية الشخصية للمكلف.

● ضريبة تصريحية:

¹- ناصر مراد، تقييم الإصلاحات الضريبية في الجزائر، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد 25، العدد الثاني، 2009، ص 181.

²- المادة 1 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، 1992.

بحيث يتعين على المكلف تقديم تصريح سنوي بجميع مداخيله لدى مفتشية الضرائب.

و تفرض الضريبة على الدخل الإجمالي حسب الجدول التالي:

الجدول رقم (5): سلم الضريبة على الدخل الإجمالي

نسبة الضريبة	قسط الدخل الخاضع للضريبة (د.ج)
0 %	لا يتجاوز 120.000
20 %	من 120.001 إلى 360.000
30 %	من 360.001 إلى 1.440.000
35 %	أكثر من 1.440.000

المصدر: قانون المالية لسنة 2008.

3- الأشخاص الخاضعون لـ: IRG

- الأشخاص الذين موطن تكليفهم بالجزائر.
- الأشخاص ذو جنسية جزائرية أو أجنبية وموطن تكليفهم بالجزائر أو خارجها، حيث يتحصلون في الجزائر على أرباح أو مداخيل يحول فرض الضريبة عليهما إلى الجزائر بمقتضى اتفاقية جبائية تم عقدها مع بلدان أخرى.
- الأشخاص الذين موطن تكليفهم خارج الجزائر و يتحصلون على دخل مورده الجزائر.
- كما يخضع لضريبة الدخل الإجمالي وبصفة شخصية حصة الفوائد العائدة للشركاء الممثلين في الأشخاص الموالين:

- شركاء في شركة الأشخاص.
- شركاء الشركات المدنية المهنية المشكلة من أجل الممارسة المشتركة لمهنة أعضائها.
- أعضاء الشركات المدنية الخاضعة لنفس النظام الذي تخضع له الشركات باسم جماعي، بشرط أن لا تتشكل هذه الشركات في شركة أسهم أو شركة ذات مسؤولية محدودة.
- أعضاء الجمعيات المساهمة الذين لهم مسؤولية تضامنية وغير محدودة فيها.

4- المداخيل الخاضعة لـ: IRG

- الأرباح الصناعية والتجارية والحرفية.
- أرباح المهن غير التجارية.
- عائدات المستثمرات الفلاحية.
- الإيرادات المحققة من إيجار الملكيات المبنية وغير المبنية.
- عائدات رؤوس الأموال المنقولة.
- فوائض القيمة الناتجة عن التنازل بمقابل قيم عن العقارات المبنية وغير مبنية.

- المرتبات و الأجور و المنح والمعاشات و الريع العمرية.
- 5- الأعباء القابلة للخصم :
- الخسائر المسجلة للسنوات السابقة.
- فوائد القروض والديون التي تستوجب على المكلّف لغرض مهني أو لغرض شراء أو بناء مسكن.
- اشتراكات منح الشيخوخة والضمان الاجتماعي بصفة شخصية.
- نفقات الإطعام.
- وثيقة تأمين بصفة فردية مبرمة من طرف المالك المؤجر.
- 6- الإعفاءات¹ :
- الأشخاص الذين لا يتجاوز دخلهم الصافي الإجمالي السنوي 120.000 دج.
- السفراء و والأعوان الدبلوماسيون وكل الأعوان القنصليون من جنسية أجنبية عندما تمنح البلدان التي يمثلونها نفس الامتيازات لأمثالهم الجزائريين.²
- تستفيد الأنشطة التي يقوم بها الشباب ذوو المشاريع المؤهلون للاستفادة من إعانة "الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب" أو "الصندوق الوطني لدعم القرض المصغر" أو "الصندوق الوطني للتأمين على البطالة" من إعفاء كلي من الضريبة على الدخل الإجمالي لمدة 3 سنوات ابتداء من تاريخ الشروع في الاستغلال.
- يستفيد من الإعفاء الكلي من الضريبة على الدخل الإجمالي لمدة عشر سنوات الحرفيون التقليديون وكذلك أولئك الممارسون لنشاط حرفي فني.
- تستفيد من إعفاء دائم بالنسبة للضريبة على الدخل الإجمالي المؤسسات التابعة لجمعيات الأشخاص المعوقين المعتمدة وكذلك الهياكل التابعة لها.
- مبالغ الإيرادات المحققة من قبل الفرق المسرحية.
- المداخيل المحققة من النشاطات المتعلقة بالحليب الطبيعي الموجه للاستهلاك على حالته.
- تستفيد من إعفاء كلي ودائم المداخيل الناتجة عن زراعة الحبوب الجافة و التمور.
- تستفيد من إعفاء كلي حواصل و فوائض القيم الناتجة عن عمليات التنازل عن الأسهم والأوراق المماثلة لها المسعرة في البورصة والسندات والأوراق المماثلة لها وذلك طوال مدة صلاحية السند.
- الأشخاص من جنسية أجنبية الذين يعملون في الجزائر في إطار مساعدة تطوعية منصوص عليها في اتفاق دولي يستفيدون من إعفاء دائم.
- التعويضات عن المنطقة الجغرافية.
- العمال المعوقين الذين تقل أجورهم عن 120.000 دج.
- معاشات المجاهدين والأرامل من جراء وقائع حرب التحرير الوطنية.

¹ - المادة 4 من قانون المالية التكميلي لسنة 2011.

² - قانون المالية لسنة 2009.

7- التخفيضات¹

- يطبق على الأرباح المعاد استثمارها تخفيض نسبته 30%.
- يطبق على الربح الناتج عن نشاط المخبزة تخفيض بنسبة 25%.
- يطبق على الربح المحقق خلال سنتي النشاط الأوليتين من طرف الأشخاص الذين لهم صفة عضو سابق في جيش التحرير الوطني وأرامل الشهداء تخفيض بنسبة 25%. ولا يطبق التخفيض إلا على الأشخاص المكلفين بالضريبة الذين يقدر ربهم تقديرا جزافيا.
- يطبق على الدخل الإجمالي الخاضع للضريبة تخفيض بنسبة 10% لما يكون مشترك بين الزوجين.
- في حالة التنازل عن رخصة استغلال شهادة اختراع أو صيغة صنع من قبل المخترع نفسه فإنه يطبق تخفيض نسبته 30% من المداخل المحققة.
- تستفيد المداخل الناتجة عن الأنشطة الممارسة من قبل الأشخاص الطبيعيين في ولاية ايليزي، تندوف، أدرار، تمنراست والذين يوجد مقرهم الجبائي في هذه الولايات ويستقرون فيها بصفة دائمة من تخفيض بنسبة 50% لمدة 5 سنوات.
- التخفيضات الخاصة بالدخل الناتج عن التنازل بمقابل قيم عن العقارات المبنية والغير مبنية:
 - 30% عند وقوع التنازل في أجل يتراوح ما بين 2 و 4 سنوات ابتداء من تاريخ شرائه أو إنشائه.
 - 40% عند وقوعه ما بين 4 و 6 سنوات.
 - 60% عند وقوعه ما بين 6 و 10 سنوات.
 - 80% عند وقوعه ما بين 10 و 15 سنة.
 - 100% عند وقوعه في أجل يزيد عن 15 سنة.

ثانيا: الضريبة على أرباح الشركات IBS

1- تعريفها²

هي ضريبة تستحق سنويا، تم إحداثها بموجب المادة 38 من قانون المالية لسنة 1991، حيث تنص المادة 135 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة على ما يلي:

"تؤسس ضريبة سنوية على مجمل الأرباح والمداخل التي تحققها الشركات وغيرها من الأشخاص المعنويين....، وتسمى هذه الضريبة، الضريبة على أرباح الشركات"³.

وتعمل هذه الضريبة على عصرنة جباية الشركات وجعلها أداة للإنعاش الاقتصادي.

إن الإصلاح الضريبي المتعلق بفرض ضريبة على أرباح الشركات يهدف إلى تنظيم شكلي والذي يسمح بإحداث ضريبة خاصة على الأشخاص المعنوية كشركات الأموال، هذا من جهة ومن جهة أخرى يهدف إلى تنظيم اقتصادي بفضل التخفيض من العبء الضريبي على الشركات لتمكينها من النمو الاقتصادي.

¹ - قانون المالية لسنة 2009.

² - ناصر مراد، تقييم الإصلاحات الضريبية في الجزائر، مرجع سابق، ص 184.

³ - المادة 135 من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة، 1992.

2- خصائصها

- ضريبة عامة: تفرض على مجمل الأرباح دون التمييز لطبيعتها.
- ضريبة وحيدة: حيث أنها تتعلق بضريبة واحدة تفرض على الأشخاص المعنويين.
- ضريبة سنوية: تفرض مرة واحدة في السنة على وعاء واحد يتضمن الربح السنوي ومدة استحقاقها سنة واحدة.

3- مجال تطبيق IBS

تخضع لهذه الضريبة الشركات التالية:

- شركات الأموال التي تضم الأصناف التالية:
 - شركات الأسهم SPA.
 - شركات ذات مسؤولية محدودة SARL.
 - شركات التوصية بالأسهم SCA.
 - المؤسسات العمومية الاقتصادية EPE.
 - المؤسسات والهيئات العمومية ذات الطابع الصناعي والتجاري.
 - الشركات المدنية المتكونة تحت شكل شركة أسهم.
- كما تخضع لها اختيارا شركات الأشخاص والتي تكون على الشكل التالي:
- شركات التضامن.
 - شركات التوصية البسيطة.
 - جمعيات المساهمة.

4- الأعباء القابلة للخصم

- تكاليف مالية عامة.
- إهتلاكات و مؤونات.
- ضرائب ورسوم مهنية.
- الهبة الخيرية و الهدايا في الإطار المنصوص عليها قانونا.

5- كيفية حساب IBS

طبقا للمادة 02 من قانون المالية التكميلي لسنة 2015 يحدد معدل IBS كما يأتي:

- 19% ، بالنسبة لأنشطة إنتاج السلع؛
- 23% ، بالنسبة لأنشطة البناء والأشغال العمومية والري، وكذا الأنشطة السياحية والحمامات، باستثناء وكالات الأسفار؛
- 26% ، بالنسبة للأنشطة الأخرى.

6- الإعفاءات

- الأنشطة الممارسة من قبل الشباب ذوو المشاريع المؤهلون للاستفادة من إعانة "الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب" أو "الصندوق الوطني لدعم القرض المصغر" أو "الصندوق الوطني للتأمين على البطالة" لمدة 3 سنوات، وتمدد إلى 6 سنوات إذا كانت النشاطات الممارسة في منطقة يجب ترقيةها.
- تستفيد من إعفاء دائم التعاونيات الاستهلاكية التابعة للمؤسسات و الهيئات العمومية.
- أرباح الأسهم التي تقتضيها الشركات من مساهمتها في رأس المال لشركات أخرى.
- أرباح الشركات الخاضعة للضريبة المتأتية من أنشطة إنجاز السكنات الاجتماعية والترقوية.
- تستفيد من إعفاء دائم الفئات المنظمة التي تمارس نشاطا مسرحيا.
- تستفيد من إعفاء دائم المؤسسات التابعة لجمعية الأشخاص المعوقين المعتمدة و الهياكل التابعة لها.
- تستفيد من إعفاء لمدة 3 سنوات وكالات السياحة و السفر و كذلك المؤسسات الفندقية.
- الحرفيون التقليديون وأيضا الذين يملكون نشاط حر في يستفيدون من إعفاء لمدة 10 سنوات.
- تستفيد من إعفاء لمدة 10 سنوات المؤسسات السياحية المحدثّة من قبل مستثمرين وطنيين أو أجنب.

7- التخفيضات :

- تستفيد المداخل المتأتية من الأنشطة الممارسة من قبل الشركات في ولاية، ايليزي، تندوف، أدرار، تمنراست والتي يتواجد بها مقرها الجبائي وتستقر فيها بصفة دائمة من تخفيض بنسبة 50% في مبلغ الضريبة لمدة 5 سنوات بحيث لا يمس هذا التخفيض مداخل الشركات العاملة في قطاع المحروقات.
- تستفيد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المتواجدة والمنتجة في ولايات الجنوب والمستفيدة من الصندوق الخاص لتنمية ولايات الجنوب الكبير، من تخفيض بنسبة 20% لمدة 5 سنوات وتستثنى من الاستفادة من هذه المزايا المؤسسات العاملة في مجال المحروقات.

ثالثا: الرسم على القيمة المضافة¹ TVA :

1- تعريف الرسم على القيمة المضافة :

هي ضريبة غير مباشرة تؤدي لصالح الخزينة العمومية، ولا تمس إلا مبلغ القيمة المضافة خلال كل طور من أطوار العمليات الاقتصادية و التجارية، وتتحدد هذه القيمة المضافة بالفرق بين الإنتاج الإجمالي و الاستهلاكات الوسيطة للسلع والخدمات.

إن إحداث هذا الرسم بعد إلغاء النظام السابق المتشكل من الرسم الوحيد الإجمالي على الإنتاج (TUGP)، والرسم الوحيد الإجمالي على تأدية الخدمات (TUGPS)، يعد أداة لعصرنة الاقتصاد الوطني وتطوير الإيرادات الضريبية، بحيث أسس بموجب المادة 65 من القانون رقم 36/90 المتضمن لقانون المالية لسنة 1991، ويهدف المشروع في إدخاله لهذه الضريبة إلى توسيع القاعدة الضريبية وجعلها تمس كل الطبقات الجبائية.

2- مجال تطبيق الرسم على القيمة المضافة

¹- حاج زيان سارة، الإصلاحات الجديدة في النظام الجبائي الجزائري، مرجع سابق، ص 59.

- عمليات البيع والعمليات العقارية والخدمات من غير تلك الخاضعة للرسوم الخاصة كالرسم الخاص بعمليات البنوك والتأمينات.
- عمليات الاستيراد.
- المبيعات والتسليمات التي يقوم بها المنتجون.
- المبيعات والتسليمات على الحال الأصلي من المنتجات أو البضائع المستوردة الخاضعة للضريبة، والمنجزة وفقا لشروط البيع بالجملة من قبل التجار المستوردين.
- المبيعات التي يقوم بها تجار الجملة، وهم التجار الذين يعيدون البيع لتجار آخرين أو لتجار التجزئة الذين يعيدون البيع لتجار آخرين.
- عمليات الإيجار وأداء الخدمات كالهاتف، وبصفة عامة العمليات من غير المبيعات والأشغال العقارية.
- المتاجرة في الأشياء المستعملة من غير الأدوات المكونة كليا أو جزئيا من البلاتين والذهب والفضة والأحجار الكريمة.
- أشغال الدراسات والبحوث التي تنجزها الشركات.
- الحفلات الفنية.
- عمليات البيع التي تمارسها المساحات الكبرى (محلات تجارية ذات مساحة كبيرة تبيع بالتجزئة).

3- المعدلات الخاصة بالرسم على القيمة المضافة :

عند ظهور الإصلاحات الضريبية واعتمادها لنظام الرسم على القيمة المضافة، حدد هذا الرسم بأربع معدلات:

• المعدل المنخفض الخاص: 7%

• المعدل المنخفض: 13%.

• المعدل العادي: 21%.

• المعدل المضاعف: 40%.

وتحدد قائمة المنتجات الخاضعة لكل معدل وتعديلها بموجب قانون المالية.

كما يجب الإشارة إلى إلغاء المعدل المضاعف الذي نسبته 40% وذلك ابتداء من سريان مفعول قانون المالية لسنة 1995، وفي نفس السياق ألغي العمل بنسبة المعدل المنخفض والذي هو 13% واستبدل بـ 14% من خلال قانون المالية لسنة 1997 أما الآن فالجزائر تعمل بنسبتين هما 9% و 19% حسب المواد 26، 27 من قانون المالية لسنة 2017.

المبحث الثالث : نتائج الإصلاحات

الهدف الاستراتيجي للإصلاح الضريبي لعام 1991 هو إحلال الجباية العادية محل الجباية البترولية، وبالتالي تغطية النفقات العادية (نفقات التسيير) بالجباية العادية لدعم الإنعاش الاقتصادي، ولتوضيح هذا نتناول تحليل النتائج المحققة خلال المراحل:
(1991-1994) ، (1995 – 2002) ، (2004 – 2007).

المطلب الأول: نتائج مرحلة (1991-1994):

أولاً: الضرائب المباشرة:

تبقى الضريبة على الأجور والمرتبات تتحمل العبء الكبير من مجموع الضرائب المباشرة في الدخل الإجمالي، فبلغت سنة 1991 نسبة 63%، وسنة 1992 نسبة 72,54% وفي سنة 1993 نسبة 69,86% وفي سنة 1994 نسبة 63,9%، وهذا نتيجة الاقتطاع من المنبع والذي يحد من التهرب الضريبي. أما التوسع في الدخل الإجمالي (المداخيل العقارية، الزراعية، الاستثمارية...) لم يكن له الأثر الإيجابي من حيث المردودية وهذا للأسباب التالية:

- إن الضريبة على الدخل الإجمالي هي ضريبة تصريحية مما يجعل التصريحات المقدمة من طرف المكلفين لا تعبر في أغلب الأحيان عن حقيقة الأوعية الضريبية وبالتالي ضعف مردوديتها.
- إن إخضاع المداخيل الزراعية للضريبة على الدخل الإجمالي لم يكن له أثر إيجابي في تحسين المردودية لهذه الضريبة، كون أن هذا النشاط له خصوصيات نشاط اقتصادي، ويصعب على الإدارة الوصول إلى حقيقة المداخيل الواجبة الإخضاع.
- فيما يخص المداخيل الرأسمالية المنقولة، لم يكن لها الأثر الإيجابي من حيث المردودية المالية وهذا لغياب سوق مالي.
- أما فيما يخص الضريبة على أرباح الشركات، فإن مردوديتها ضعيفة وعليه فقد كانت المؤسسات العمومية تقريبا تعاني من وضعية مالية عسيرة، زد على ذلك ضعف القطاع الخاص.

ثانياً: الضرائب غير المباشرة:

كانت إيرادات الرسوم على رقم الأعمال لا تمثل إلا نسبة ضعيفة من إجمالي الإيرادات بحوالي 13,20% في سنة 1991، ثم 15% سنة 1992، ثم 15,75% سنة 1993، ثم 12% سنة 1994. أما فيما يخص حقوق التسجيل والطابع فالإيرادات لم تشهد تطورا كبيرا، فانتقلت من 3630 مليون دج سنة 1993 إلى 4667 مليون دج سنة 1994.

المطلب الثاني: نتائج مرحلة (1995-2002) :

أولاً: الضرائب المباشرة

تطور حجم الضريبة على الدخل الإجمالي لتصل في سنة 2002 إلى 99500 مليون دج بعدما كانت 39896 مليون دج سنة 1994، وتمثل الضريبة على الدخل الإجمالي صنف الأجور والمرتببات 80% من مجموع إيرادات الضريبة على الدخل الإجمالي، هذا نتيجة للزيادة التي عرفتها الأجور في هذه الفترة.

أما فيما يتعلق بالضريبة على أرباح الشركات فقد عرفت بدورها نموا بمقدار 105% نظرا لما عرفتته بعض مؤسسات القطاع العام من نمو أو على الأقل استقرار مالي يسمح لها بأن تدفع جبايتها، كم أن القطاع الخاص بدأ يتهيكل وأصبح يؤدي التزاماته الضريبية.

في حين أن حقوق الطابع والتسجيل عرفت في هذه الفترة انخفاضا بين سنتي 1994 و 1995 بـ 08% ومرد هذا النقص هو انخفاض المعاملات الرأسمالية كانتقال الملكية مثلا، بينما بين سنتي 1995 و 1996 شهد حاصل جباية الطابع زيادة قدرت بـ 44%. تعود لطوابع الدمغة على جوازات السفر، وإيرادات هذه الدمغة شهدت ارتفاعا بين سنتي 1996 و 2002.

ثانيا: الضرائب غير المباشرة

الرسم على القيمة المضافة على المستوى الداخلي شهد نموا في إيراداته حيث تقدر بـ 21% للفترة 1994-1995 و 35% للفترة 1995-1996 واستمر مبلغ تحصيل الرسم في التزايد إلى غاية 2002 حيث بلغ 31,7%، هذه الزيادة راجعة إلى:

- توسيع مجال الإخضاع.
 - الإدارة الجبائية بدأت تتحكم في تقنيات هذه الضريبة.
- أما بالنسبة للرسم على القيمة المضافة المحصلة من الموارد المستوردة فقد عرفت في الفترة 1994-1995 زيادة تقدر بـ 50%، أما في الفترة 1995-1996 انخفضت نسبة النمو إلى 11% وهذا لاستعداد الجزائر للدخول في المنظمة العالمية للتجارة، واستمر الانخفاض في الفترة 1998-2002.
- أما أنواع الضرائب غير المباشرة الأخرى فقد عرفت انخفاضا محسوسا في نسبة النمو بحيث قدرت بـ 22% للحق الداخلي للجنة و 68% للمواد الكحولية و 40% لحق الضمان وهذا نتيجة لارتفاع الأسعار وانخفاض مستوى الاستهلاك الخاص بالسلع الخاصة لهذه الضريبة، كما شهدت إلغاء بعض الضرائب مثل الرسم الإضافي الخاص استعدادا لاتفاق الشراكة الأورو جزائرية والمنظمة العالمية للتجارة، وفيما يتعلق بالجباية البترولية فمازالت تشكل نسبة هائلة من موارد الدولة الجبائية أي ما قارب 60% سنة 2003.

المطلب الثالث: نتائج مرحلة (2004-2007)

رغم كل الإصلاحات هيمنت الجباية البترولية على تمويل ميزانية الدولة بسبب انخفاض المردودية المالية للجباية العادية، ولتوضيح ذلك نستعرض تطور حصيلتهما مع حساب نسبة كل منهما بالنسبة لإجمالي الإيرادات الضريبية في الجدول التالي:

جدول رقم (6): تطور الجباية العادية والجبائية البترولية خلال الفترة 2004 – 2007
(الوحدة مليار دج)

البيان	2004	2005	2006	2007
الجبائية العادية	603,77	664,80	745,56	786,77
الجبائية البترولية	1485,76	2267,83	2714	2711
مجموع الجباية	2089,53	2932,63	3459,56	3497,77
نسبة الجباية العادية	% 28,89	% 22,67	% 21,55	% 22,49
نسبة الجباية البترولية	% 71,11	% 77,33	% 78,45	% 77,51

المصدر: وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب.

المبحث الرابع: آثار الإصلاحات الضريبية

الهدف من هذا المبحث هو دراسة الآثار الاقتصادية للضريبة التي يمكن تحديدها وفقا لآراء بعض الاقتصاديين، حيث تنشأ هذه الآثار بعد استقرار عبء الضريبة على المكلف، وبالرغم من أن عبء الضريبة قد يكون ثقيلًا على المكلف بها، فإن هذا قد يدفع إلى زيادة الإنتاج بكافة الطرق الممكنة لتعويض الجزء المقتطع من دخولهم كضريبة، أما البعض الآخر فيرى أن مقدار الضريبة المقتطع من دخل المكلف هو الذي يحدد آثار الضريبة في نشاط الأفراد وإنتاجهم من حيث الحجم والتنوع.

المطلب الأول: أثر الإصلاح على الإنتاج

تؤثر الضريبة على أصحاب الدخل المحدودة والمتوسطة، وهذا بدوره يؤثر في الإنتاج بالنقصان كذلك يتأثر الإنتاج نتيجة تأثير الضرائب في عرض وطلب رؤوس الأموال الإنتاجية. فعرض رؤوس الأموال الإنتاجية يتوقف على الادخار ثم الاستثمار، وكما نعلم فإن الضرائب تؤدي إلى نقص الادخار وقلة رؤوس الأموال الإنتاجية، فإنه يتأثر بمقدار الربح المحقق، فإذا كان فرض الضريبة يؤدي إلى تقليل الربح، فبطبيعة الحال يقل الطلب عليها، أما إذا زاد الربح فإن الطلب يزيد عليها. كذلك فإن فرض الضريبة يؤدي إلى انتقال عناصر الإنتاج إلى فروع الإنتاج الأخرى قليلة العبء الضريبي مما يؤثر على النشاط الاقتصادي.

المطلب الثاني: أثر الإصلاح الضريبي على التوزيع¹

قد ينتج عن الضريبة إعادة توزيع الدخل والثروة بشكل غير عادل لصالح الطبقات الغنية على حساب الفئات الفقيرة، ويحدث هذا بالنسبة للضرائب غير المباشرة، باعتبارها أشد عبثًا على الفئات الفقيرة، أما الضرائب المباشرة فهي تؤثر على الطبقات الغنية ومستوى الادخار. ومما هو جدير بالذكر أن الطريقة التي تستخدمها الدولة لتحصيل الضريبة تؤثر على نمط التوزيع، فإذا أنفقت الدولة هذه الحصيلة في شكل نفقات تحويلية أو ناقلة بمعنى تحويل المداخيل من طبقات اجتماعية معينة إلى

¹ - محمد عباس محرز، اقتصاديات الجباية والضرائب، دار هومة، بوزريعة، الجزائر، 2003، ص ص 172-174.

طبقات أخرى دون أية زيادة في الدخل، بحيث تستفيد منها الفئات الفقيرة ويؤدي ذلك إلى تقليل التفاوت بين الدخول.

المطلب الثالث: أثر الإصلاح الضريبي على الاستثمار

يلعب الاستثمار دورا بارزا وحقيقيا في أي نظام اقتصادي والأسلوب الأكثر عقلانية في عملية الإنعاش الاقتصادي يتجلى بوضوح في الاستثمارات الضخمة المنجزة فضلا عن تلك الاستثمارات الصغيرة ويرجع هذا التفضيل إلى الحاجة الملحة لعملية التنمية السريعة وهنا يبرز تدخل الدولة في عملية الاستثمار عن طريق سياسة الضرائب والإعانات و التحفيزات، فالاستثمارات ذات حساسية عالية لشرائح الضرائب وأساليب التنسيق الضريبي المطبقة بين دولتين أو أكثر.¹

وتعتبر الضرائب المباشرة وغير المباشرة أحد وسائل جذب أو طرد أو تحجيم نشاط الاستثمار وهذا ما جعل الإصلاح الضريبي من القضايا الإستراتيجية في ميدان الاستثمار وكلما زاد عدد الشركات والاستثمارات الوافدة المباشرة وغير المباشرة كلما زادت الأهمية النسبية لدور الضرائب وأساليب إدارتها وخاصة فيما يلي:

- نموذج الإعفاء الكامل والدائم للمناطق الحرة.
- النموذج المؤقت للإعفاء.
- نموذج تجنب الازدواج الضريبي وتوحيد التشريعات.
- نموذج معدلات الرسوم والضرائب المحفزة.
- وتشمل حوافز الاستثمار عددا من المزايا منها:²
- الإعفاءات المؤقتة.
- خصم مخصصات الإهلاك من الضرائب لتشجيع سرعة التجديد والإحلال.
- تخفيضات ضريبية.
- سنذكر بعض الحوافز التي تقدمها الجزائر قصد تشجيع الاستثمار فيما يلي:
- إعفاء ابتداء من أول جانفي للسنة الموالية لتاريخ الخضوع للرسم على الملكية الخاص بالأموال المرتبطة بالاستثمار لمدة 3 سنوات.
- إعفاء السلع والخدمات من TVA التي تدخل مباشرة في تحقيق الاستثمار الذي يكون مستورد أو منجز في السوق المحلية، عندما تكون هذه السلع والخدمات موجهة لتحقيق عمليات خاضعة لـ TVA.
- إعفاء لمدة 5 سنوات على الأقل و 10 سنوات على الأكثر من IBS و إعفاء جزئي بالنسبة للرسم العقاري، الإعفاء يحسب من تاريخ الحصول على العقار في المناطق التي يجب ترقيتها.

¹- فريد نجار، الاستثمار الدولي والتنسيق الضريبي، منشورات مؤسسة الشباب والجامعة الإسكندرية، مصر، 2000، ص 23.

²- رونالد ماكينيون، ترجمة صليب بطرس وسعاد الطنبولي، النهج الأمثل لتحرير الاقتصاد، الجمعية المصرية لنشر المعرفة والثقافة العالمية، مصر، 1996، ص ص 94.95.

- إعفاء في حالة التصدير من IBS والرسم على رقم الأعمال المحقق من التصدير بعد فترة الإعفاء، وحتى يستفيد المستثمر من هذه الحوافز الجبائية عليه أن يكون في شكل شركة لذا فالأشخاص المعنوية وحدها معنية بهذه الحوافز.
- عندما تمارس مؤسسة نشاطا معلن عن أولويته في منطقة يجب ترقيتها تحدد قائمتها عن طريق التنظيم وتمارس في نفس الوقت خارجها فإن الربح المعفى من الضريبة ينتج عن النسبة بين رقم الأعمال المحقق في المنطقة التي يجب ترقيتها ورقم الأعمال الإجمالي.
- وفي إطار تشجيع الاستثمار تم خفض معدل IBS إلى 25%.
- خفض حقوق التسجيل من 1% إلى 0.5% بالنسبة للعقود التأسيسية أو زيادة النشاط ودمج المؤسسات التي لا تحتوي على نقل الاستثمارات الثابتة والمنقولة بين المؤسسات أو الأشخاص سنة 2002.
- وقد أكد مدير الضرائب بوزارة المالية أن الإجراءات التحفيزية للاستثمار في الجزائر تعتبر جد مشجعة، أما ضعف الاستثمار المسجل، فحسب مدير الضرائب فهذا راجع للإجراءات البيروقراطية وليس للتحفيزات الجبائية المتعلقة بالاستثمار ويستوجب على الجزائر وفقا لاتفاقية مراكش منح المستثمرين الأجانب نفس الامتيازات الممنوحة للمستثمر المحلي وفتح الباب للشراكة معه، فهذا بإمكانه دفع عجلة التنمية إلى الأمام والتوفير للجزائر قدرة تفاوضية كبيرة للحفاظ على أكبر قدر ممكن من المكاسب في صالحها.¹

¹ - الصادق بوشنافة، تحرير التجارة الخارجية وأفاق الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة حالة الجزائر، رسالة ماجستير، جامعة الجزائر، 2001، ص 175.

خلاصة:

لم يتمكن النظام الضريبي الجزائري من تحقيق الفعالية في الحياة الاقتصادية بسبب عدم وضوح الرؤية لدى السلطات، بالإضافة إلى تعقيده، في هذا المجال نلاحظ سنويا صدور تعديلات ضريبية، فقانون المالية لسنة 2001 تضمن 33 إجراء ضريبي ما بين تعديل وإلغاء وإتمام، أما قانون المالية لسنة 2002 فتضمن 32 إجراء ضريبي وقانون المالية لسنة 2003 تضمن 68 إجراء ضريبي وقانون المالية لسنة 2007 تضمن 72 إجراء ضريبياً بالإضافة إلى القوانين التكميلية.

إلا أن هذه التعديلات تضمنت بعض الاتجاهات الايجابية للنظام الضريبي والمتمثلة في:

- تخفيض نسبة الضريبة على أرباح الشركات.
- تخفيض نسبة الاقتطاع العليا للضريبة على الدخل الإجمالي.
- تخفيض معدل الرسم على القيمة المضافة من أربع معدلات عند التأسيس إلى ثلاث معدلات
- إلغاء الدفع الجزافي.
- تخفيض الرسم على النشاط المهني إلى 2% و 1% لبعض القطاعات الأخرى.
- إلغاء الازدواج الضريبي بالنسبة للمداخيل الناتجة عن توزيع الأرباح التي أخضعت للضريبة على أرباح الشركات.
- تبسيط النظام الجزافي للضريبة على الدخل من خلال تعويض الضريبة على الدخل الإجمالي، الرسم على القيمة المضافة والرسم على النشاط المهني بضريبة جزافية وحيدة.
- إلغاء النظام المبسط و الإبقاء على نظامين فقط حقيقي و جزافي.
- منح ضمانات للمتعاملين في مجال المنازعات.
- إنشاء مديرية كبريات الشركات.

تمهيد

يلعب قطاع المحروقات دور مهم في بناء وإرساء قواعد الاقتصاد الوطني، خاصة وأن الجزائر تمتلك ثروات طبيعية هامة تتمثل في موارد الطاقة، غير أن هذه الثروة كانت محتكرة من طرف الشركات مما دفع بالجزائر إلى استرجاعها عن طريق التأميم واستغلالها لفائدة الاقتصاد الوطني من أجل صناعة وطنية قوية.

فقد اتجه اهتمام الجزائر إلى التصنيع منذ استرجاع سيادتها حيث تساهم صادرات المحروقات بأكثر من 90% من إيرادات الجزائر من العملة الصعبة، بحيث تعتبر المصدر الرئيسي لتمويل مشاريع التنمية الوطنية تميز القرن العشرين بكونه عصر البترول، حيث احتل النفط مكانة عالمية عالية، ليس فقط كعامل من عوامل الطاقة بل كمورد اقتصادي إستراتيجي، تعتمد عليه كل الشعوب في استعمالاتها وحياتها اليومية، وفي كل المجالات السياسي، الاقتصادي، العسكري وغيرها. وأصبحت الصناعة البترولية من أبرز وأهم الأنشطة الصناعية الحديثة للاقتصاد الصناعي العالمي، وحقيقة ذلك تظهر في توسع وتضاعف معدلات إنتاجه واستهلاكه. و سنتطرق لمنظمة OPEC ثم أسباب ارتفاع أسعار البترول و أهم المراحل التي مر بها قطاع المحروقات في الجزائر و مكانته داخل الاقتصاد الجزائري مع التركيز على صدمة انهيار اسعار البترول الأخيرة والسبيل الى التخفيف من إضرارها على الاقتصاد الوطني

المبحث الأول: نشأة قطاع المحروقات في الجزائر ومرحل تطوره

بعد الاستقلال ورثت الجزائر عن الاستعمار اقتصادا مرتبطا بشكل كلي مع الاقتصاد الفرنسي في كل المجالات لذا بدأت محاولات هيكلية الاقتصاد و إعادة تشكيله و ترتيبه و تنظيمه من بين هذه القطاعات واهمها قطاع المحروقات.

المطلب الأول: الجزائر ما قبل النفط (1962-1971)

بالرغم من استقلال الجزائر سنة 1962، إلا أنها بقيت في تبعية خارجية لفرنسا، حيث كانت هذه الأخيرة تسيطر على الصحراء الجزائرية، نعتي بذلك أن الحقول البترولية كانت مشغلة من طرف الشركات الأجنبية مثل "شركة ريبال وكريسي"، حيث كانت هذه الشركات العامة في صناعة البترول الجزائري تخضع لأحكام تعديل قانون التعدين الفرنسي، والذي لم تكن أحكامه تتضمن تسهيلات كافية في ميدان الاستكشاف البترولي.

فأول ما قامت به الحكومة الجزائرية من أجل تحقيق السيطرة هو إنشاء للشركة وطنية لنقل وتسويق المحروقات "سونطراك" في 1963/12/31، والتي ساعدت على تشجيع قطاع المحروقات، فقد ارتفع رأسمالها من 40 مليون دج إلى 400 مليون دج، والمتكون من دفعات نقدية وقيم وأسهم الحكومة الجزائرية في الشركة (SN Repel) و (camel) ومصفاة الجزائر. إلى جانب ذلك تم إنشاء علنيا ورسميا أثر مرسومين بتاريخ 1967/09/01 الشركة المختلطة الجزائرية للغاز "SONALGAZ".

أما عام 1968، قامت الجزائر بتأميم جميع الشركات البيتروكيمياوية، إضافة إلى تأميم القطاعات الأخرى، مما أعطى دفعا قويا لتأميم قطاع المحروقات خاصة بانضمامها في 1968/06/22 إلى منظمة الأقطار المصدرة للبترول في المؤتمر الثامن عشر، مع بداية عام 1969، طالبت الجزائر بإعادة النظر في السعر المرجعي المحدد في 1965، والتي تم فيها اعتبار البترول الليبي كمرجع لتحديد سعر البترول الجزائري، إلا أن المفاوضات باءت بالفشل، مما استوجب على الجزائر تحديد السعر الضريبي للبترول الجزائري بـ 2,85 دولار للبرميل.

إن هذا الإجراء قوبل بالرفض من الجانب الفرنسي، فتدخل الطرفان مرة أخرى في مفاوضات جديدة في 28 أوت 1970، لكن من جديد فشلت المفاوضات بسبب التباين الكبير بين أهداف الطرفين، وأسفر هذا الفشل عن انسحاب فرنسا من المفاوضات في 1971/02/04.

وفي 24 فبراير 1971، تم الإعلان عن تأميم المحروقات من طرف الرئيس الجزائري الراحل "هواري بومدين" الذي صرح قائلا: "ابتداء من اليوم، يجب أن نأخذ 51% من الشركات البترولية الفرنسية، وبالتالي حولت ممتلكات الشركات الفرنسية والأجنبية لصالح الشركة الوطنية "سونطراك"، وابتداء من هذا التاريخ وضمن إطار المخطط الرباعي الأول (1970-1974) أصبح لسونطراك الحق في:

- 30% من الإنتاج وأكثر من 50% من التكرير.
- 100% من الصناعة البتر وكيمياوية، ومجموع التوزيع.
- تأميم حقول الغاز.

كما قدمت الجزائر مقابل هذه القرارات الضمانات التالية:

* تمويل السوق الفرنسي بالبترول الجزائري مضمونا بسعر السوق.

* تقديم تعويضات الشركات الأجنبية نقدا باستثناء شركة "جيتي" فيدفع لها التعويض بالنفط الخام¹

المطلب الثاني: تطور قطاع المحروقات في الفترة (1971-2007)

تنطلق هذه الفترة مع بداية تنفيذ المخطط الرباعي (1970-1973) حيث تميزت بثروة تنموية حاسمة في قطاع الغاز بالخصوص

أما سنة 1973 فشهدت اندلاع الحرب العربية الإسرائيلية مما دفع بـ OPEC إلى تخفيض تدريجي لإنتاجها البترولي والذي أدى إلى زيادات كبيرة في أسعار البترول الخام كما أن هذه الفترة تميزت بارتفاع العوائد لقطاع المحروقات نظرا لارتفاع الأسعار، الشيء الذي أدى إلى الحصول على إيرادات وفوائد هامة كانت تعتبر الحل الأمثل لتمويل مشاريع التنمية الاقتصادية المعتمدة على الصناعات الثقيلة، وهذا ما أكسب هذا القطاع أهمية كبرى في تجديد إستراتيجية التنمية في الجزائر.

أما في الثمانينات فقد فرضت السوق البترولية العالمية على الجزائر سياسة تتعلق بالبترول الخام والغاز الطبيعي وهذا راجع لضعف مخططات الخماسي الأول ثم تدعمت خلال المخطط الخماسي الثاني.

¹ عيسى مقلبد، قطاع المحروقات الجزائرية في ظل التحولات الاقتصادية، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، جامعة الحاج لخضر باتنة، الجزائر، 2007-2008، ص22

لكن فترة 1986-1989 فقد شهدت أحداث اقتصادية صعبة، المتمثلة في الصدمة البترولية الأولى التي كان لها الأثر السلبي على الاقتصاد حيث قدر العجز المالي بالخبزينة في نهاية سنة 1993 بـ 0,8% أما في سنة 1991 فقد ميز قطاع المحروقات إدخال تعديلات على قانون الاستغلال وإنتاج المحروقات في 04/12/1991 وهذه التعديلات أهمها:

- تسهيلات فيما يخص أقسام المنتج *partage de production*.

- تشجيع التنقيب.

- توسيع ميدان تدخل الاستثمارات الأجنبية.

- تسهيلات فيما يخص منهجية إبرام العقود.

أما عن الفترة (2000-2007) فقد كان نشاط قطاع المحروقات مكثف وذلك في مختلف الميادين (البحث، التنقيب، انتقال المحروقات) إلى جانب إبرام العديد من الاتفاقيات وإنجاز المشاريع مثل "مصفاة تكرير أول للنفط الخام والتكثيف بسكيكدة، في مارس 2005، إلى جانب ارتفاع العوائد البترولية نتيجة الارتفاع المتزايد للأسعار الذي يبلغ في الوقت الحالي من [90 إلى 100] دولار، مما مكن من التسديد وتخفيض المديونية.

المطلب الثالث : منظمة الدول المصدرة للبترول OPEC أو OPEP¹

تستمد المنظمة اسمها من الأحرف الأربعة المكونة للكلمات التالية:

OPEC: organization of petroleum exporting countries.

OPEP: Organisation des pays exportateurs de pétrole.

أنشأت هذه المنظمة نتيجة لوجود بعض الشركات المتعددة الجنسيات والدول المصدرة على شكل تنظيم مشابه للكارتل التي تسيطر على أسعار البترول وتتحكم فيها حيث كانت هي السبب الأساسي في انخفاض الأسعار في معظم الأحيان مما أدى إلى إلحاق أضرار كبيرة باقتصاديات البلدان الأخرى، وبناء على مبادرة فنزويلا عقد اجتماع في بغداد بين 10 و 14 من شهر ديسمبر 1960 ضم ممثلي إيران، العراق، الكويت، المملكة العربية

¹ عيسى مقلید، مرجع سبق ذكره، ص 26

السعودية وفنزويلا، وتقرر من هذا الاجتماع التاريخي إنشاء منظمة (OPEC) فالهدف الأول لهذه المنظمة كان الإبقاء على أسعار النفط الذي يستغله الكارتل الدولي للنفط خارج حدودها في مستوى مرتفع، وحماية مصالح الدول المنتجة وضمان دخل ثابت لها وتأمين تصدير إلى الدول المستهلكة بطريقة اقتصادية منتظمة، وفوائد مناسبة لرؤوس أموال الشركات المستثمرة في الصناعات البترولية وتنسيق الجهود التي تبذلها البلدان المنتجة لانتزاع حصة أكبر من الأرباح الناتجة عن استغلال ثرواتها الخاصة.

حاليا منظمة OPEC تتألف من 12 دولة، وهذا بغض النظر عن قومية أعضائها (دول عربية وأخرى غير عربية)، وأعضائها هم: الجزائر، أنغولا، أندونيسيا، إيران العراق، الكويت، ليبيا، نيجيريا، قطر، العربية السعودية، الإمارات العربية المتحدة وفنزويلا.

وقد تبنت الأهداف الرئيسية لهذه المنظمة في:

- 1- توحيد السياسات النفطية بين الدول الأعضاء وعمل أفضل الطرق لحماية مصالحهم الفردية والجماعية مع تحسين عائدات للبترول لدول الأعضاء عن طريق تنسيق سياساتها البترولية العامة للاستفادة من هذه الثروة.
- 2- العمل على استقرار أسعار النفط في الأسواق العالمية.
- 3- فرض رقابة على ثرواتها النفطية وعلى عمليات الاستخراج والنقل والأسعار.
- 4- تطوير الخبرات الفنية في مجال الاستغلال والتصنيع.

المبحث الثاني : أهمية قطاع المحروقات وتأثيره على الاقتصاد الجزائري

تكمن أهمية النفط الاقتصادي في أنه يتمتع بمزايا هامة و عديدة، بحيث أنه سلعة إستراتيجية لها خطورتها وقت السلم والحرب على السواء فهو أهم عناصر التقدير الإستراتيجي للدول، وعليه تستند قوة الدول ومن خلال سيطرتها على موارد التحكم في الصراع العالمي بأسره وذلك باعتباره مؤشر حقيقي لقياس تقدم الدول وازدهارها.

وتكمن أهميته أيضا في حقيقتين:

أولها: كونه مصدر الطاقة ويحظى بمكانة متميزة بين مجموع هذه المصادر الناجمة عن أسباب فنية واقتصادية عديدة تتمثل في درجة الاحتراق العالمي وارتفاع معاملته الحراري ونظافة استخدامه، وسهولة نقله وتخزينه وانخفاض تكاليف إنتاجه إلى ما يتيح من مزايا أخرى.

وثانيهما: لأنه مادة خام أساسية في العديد من فروع الصناعات الكيماوية والبتروكيماوية، وتتمثل هذه الصناعات القائمة أساسا على النفط في صناعات زيوت التشحيم والورق والمطاط والمنظفات الصناعية ... إلى جانب بعض الصناعات الغذائية أيضا.

بالإضافة إلى ذلك فإن الاقتصاد الجزائري له اعتماد مطلق على المحروقات إذ أنه حوالي ثلثي الإنتاج المحلي والدخل القومي مصدرهما إنتاج المحروقات من نفط وغاز طبيعي، والثلث الأخير في معظمه هو دخل غير مباشر للمحروقات إضافة لكون أكثر من 60% من الإيرادات المحلية للميزانية العامة، مصدرها الأرباح التي تجنيها الحكومة من صادرات البترول والغاز، كما أنه يلعب دور غير مباشر في دعم أجور ورواتب العمل، وتمويل الاستهلاك العام والخاص ودعم نشاطات الإنتاج من زراعة وصناعة تحويلية، ودعم الصناعة البترولية ومنتجاتها المكررة.

المطلب الأول: المحروقات والجباية البترولية والتجارة الدولية

تتميز التجارة الخارجية للجزائر بالاعتماد على قطاع المحروقات الذي يمثل أكثر من 97,5% من الصادرات الجزائرية والذي يعتبر المورد الأساسي للعملة الصعبة، ومما يمكن استنتاجه من صادرات الجزائر أنها اعتمدت التصدير الأحادي مما يجعل الميزان التجاري جد متأثر بأسعار البترول، أما بالنسبة للجباية البترولية والتي تعتبر طرف مهم في عملية تطوير الاقتصاد الوطني، وتوجيه ودفع الأنشطة الاجتماعية والاقتصادية، إذ تتضح أهميتها في تمويل نفقات التجهيز، ففي سنة 2001 مثلا ساهمت بـ 66% من مداخيل الدولة الضريبية، فهذه الحصة تعكس عدم استقرار الإنتاج الزراعي وهشاشة الخدمات والصناعة الحديثة، كما تساهم الجباية البترولية في إنعاش الاقتصاد الوطني خاصة من خلال الاستثمارات المحققة في مجال المحروقات¹

¹ أحمد هني، اقتصاد الجزائر المستقلة، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون الجزائر، 1991، ص 24.

الجدول رقم 07: تطور قيم الناتج الداخلي الخام الجزائري مقارنة مع أسعار النفط (1990 - 2014)

السنوات	الناتج الداخلي الخام مليون دولار أمريكي	سعر النفط دولار أمريكي /برميل
1990	61.89	22.26
1991	46.67	18.62
1992	49.21	18.44
1993	50.96	16.33
1994	42.42	15.53
1995	42.06	16.86
1996	46.94	20.29
1997	48.17	18.68
1998	48.18	12.28
1999	48.84	17.48
2000	54.74	27.06
2001	54.74	23.12
2002	56.76	24.36
2003	67.86	28.10
2004	85.32	36.05
2005	103.19	50.64
2006	117.02	61.08
2007	134.97	69.08
2008	171	94.45
2009	137.05	61.06
2010	191.20	77.45
2011	199.39	107.46
2012	207.80	109.45
2013	212.45	105.87
2014	227.80	96.29

المصدر: على الموقع <http://www.economywatch.com>

من خلال الجدول رقم نلاحظ أن الناتج الداخلي الخام في تزايد مستمر طول فترة الدراسة حيث كان 61,89 مليون دولار سنة 1990 ليصل إلى قيمة 227,80 مليون دولار سنة 2014 مرتبطا بأسعار النفط التي شهدت هي الأخرى تطور من 22,26 دولار سنة 1990 إلى 96,29 دولار سنة 2014 ،

المطلب الثاني- المحروقات والقطاع الصناعي

تكمن أهمية المحروقات في المساهمة في خلق وحدات صناعية والتموين بالتجهيزات اللازمة في إطار الوظيفة المالية لقطاع المحروقات، وفي التحويلات البتروكيمياوية، كما تستعمل المحروقات كمادة أولية وسيطية في الكيمياء العضوية كتكرير البترول الذي يمكن من الحصول على قائمة طويلة من المنتجات النهائية كالبنزين، البوتان، الزيوت)، حيث استطاعت الجزائر تحقيق الكثير من النمو¹

المطلب الثالث- أثر أزمة 1986 على الاقتصاد الجزائري:

إثر الأزمة العالمية التي ضربت الأسواق النفطية عام 1986 وانهيىار سعر البرميل الواحد ووصوله أقل من 13 دولار للبرميل، انخفضت العوائد النفطية للجزائر بصورة كبيرة، حيث أن انخفاض بمقدار 1 دولار للبرميل يعني خسارة الجزائر مبلغ قدره 500 مليون. هذا التقلص الشديد في العوائد أثر سلبا على المتغيرات الاقتصادية الوطنية بالشكل التالي:

1- الميزانية العامة:

وضعت ميزانية عام 1986 على أساس سعر متوسطي يقدر بـ 24 دولار للبرميل، كان من المتوقع تحقيق 48 مليار دج من الجباية البترولية تمت مراجعة الميزانية بسبب انهيار الأسعار، حيث تم إقرار عجز قدره 14 مليار دج بإرادات جبائية تقدر بـ 29 مليار دج، إلا أنه في الحقيقة كانت أقل من ذلك، لأن السعر وصل إلى 15 دولار للبرميل وبالتالي تحقيق عجز قدره 20 مليار دج.

¹ أحمد هني، مرجع سبق ذكره، ص 26.

2- الميزان التجاري وميزان المدفوعات:

حقق الميزان التجاري عجزا كبيرا عام 1986، بلغ 6589,45 مليون دج، إذ أن نسبة 97,47% من صادرات الجزائر محروقات أما وارداتها فبلغت 20,06% موارد غذائية.

حقق ميزان المدفوعات هو الآخر عجزا قدره 15 مليار دج عام 1986، قدر رصيد ميزان المدفوعات عام 1985 بـ 5,17 مليار دج، أنه عام 1986 حقق رصيده عجزا كبيرا قدر بـ 15 مليار دج بسبب انهيار أسعار النفط في الأسواق العالمية.

استمر العجز في ميزان المدفوعات إلى غاية عام 1990 الذي حقق فيه هو الآخر عجزا قدره 0,76 مليار دج، بنسبة عجز بلغت 11,4% مقارنة بسنة 1985.

3- الاستثمار:

اضطرت الجزائر إلى تقليص الاستثمار عام 1986 من 12 إلى 9,5 مليار دج، انعكس تقلص الاستثمار سلبا على الاستثمارات، وذلك بشأن أغلب المشاريع المخططة صاعدا، المشاريع التي يصعب تأجيلها، أما المشاريع الجديدة فكان يتم اختيارها حسب أهميتها في تقليص الواردات والمشاريع الموجهة للموارد المستهلكة، إضافة إلى المشاريع التي تحول دون معاناة القطاعات الأخرى من أي تأخير.

منذ عام 1986 وإلى غاية نهاية الثمانينات تراجع معدل الاستثمار عما كان عليه في السبعينات

4- معدل النمو الاقتصادي:

انخفضت وتيرة النمو الاقتصادي بسبب تراجع معدل الاستثمار لأن هذا الأخير في حد ذاته نشاط إنتاجي. انخفاض معدل الاستثمار بعد أزمة 1986، حيث وصل إلى 18,2% من الناتج المحلي الإجمالي عام 1989، وهذا أدنى مستوى له بعدما كان يقدر بـ 47,4% عام 1979، صاحب انخفاض معدل الاستثمار انخفاضا في معدل النمو الاقتصادي حيث أنه سجلت قيم سالبة عام 1987 و 1988 و 1990.

5- المديونية:

قفزت ديون الجزائر الخارجية من 17,5 مليار دولار عام 1985 إلى 21 مليار دولار عام 1986 لتصل عام 1990 قيمة 25 مليار دولار كما أن قيمة (وزن) خدمة الدين بالنسبة إلى قيمة الصادرات، أصبحت تقدر بـ 66,6%

والشكل التالي يوضح تطور ديون الجزائر وخدمتها. ارتفع حجم الديون بشكل ملحوظ خلال الفترة 85-87 حيث أنه خلال سنة واحدة ارتفعت بـ 4 مليار لتصل إلى 21 مليار دولار، وارتفعت بنفس الحجم في السنة الموالية، لتصل 24 مليار دولار عام 1987، يرجع هذا إلى تقلص العوائد النفطية، ولجوء الجزائر الاستدانة من الخارج، بقيت مديونية الجزائر مستقرة خلال الفترة 1987-1991 ما بين 25 و 26 مليار دولار. في نفس الفترة أي 87-91 ارتفعت قيمة خدمة الدين بصورة كبيرة، حيث قدر خدمة الدين لعامي 90-91 بـ 66% و 72% من قيمة الصادرات على التوالي.

المطلب الثالث: أزمة 1998 و انعكاساتها على الاقتصاد الكلي للجزائر:

1- ميزانية الدولة:

أدى التراجع الكبير لأسعار البترول إلى انخفاض الإيرادات النفطية لتصل إلى 46 مليون دولار بدلا من 50 مليون دولار لسنة 1997 (الجباية البترولية)، ومن تم إلى حدوث انخفاض كبير في الإيرادات العامة يقدر بـ 2,871 مليون دولار لتصل إلى 13,186 مليون دولار مقابل 16,057 مليون دولار سنة 1997. في المقابل بلغت النفقات 15,027 مليون دولار مما سبب عجزا في الميزانية العامة قدر بـ 1,849 مليون دولار، بلغت نسبة هذا العجز إلى الناتج المحلي الإجمالي بـ 3,89%.

2- الميزان التجاري:

شهدت الصادرات انخفاضا بحوالي 34% عما كانت عليه العام الماضي، ويعود هذا الانخفاض خاصة إلى هبوط قيمة الصادرات النفطية نتيجة انخفاض الأسعار العالمية للنفط، أما الواردات فقد واصلت اتجاهها التصاعدي منذ عام 1995 رغم الجهود لتقليصها، فارتفعت بنسبة 10,9% خلال عام 1998. إن انخفاض الصادرات وارتفاع الواردات أثر على الميزان التجاري، فائض الميزان التجاري تقلص بنسبة 82% سنة 1998، مقارنة بعام 1997، وهذا ما أثر نسبة إلى الناتج المحلي الإجمالي، حيث انخفضت إلى 2,2%

خلال هذا العام، وهذا بسبب انخفاض أسعار النفط وارتفاع أسعار المواد المصنعة (المستوردة) بدرجات متفاوتة والاعتماد الكبير على العائدات من الصادرات النفطية في تغطية الواردات.

إن هذا التكوين لهيكل التجارة الخارجية ناجم عن القاعدة الضيقة في الجزائر التي تركز إلى درجة كبيرة على النشاط الاستخراجي للخامات، وتفتقر للمقدرة على إنتاج السلع الأخرى بصورة تمكن من سد احتياجات الأسواق المحلية مما يؤدي إلى تأثير الاقتصاد الوطني بصفة مباشرة بالصدمات الخارجية المتمثلة في تقلبات أسعار النفط، وإلى استمرار الاعتماد على الواردات لمقابلة الاحتياجات المحلية، وبالتالي فإن الفائض في الوضع العام للميزان التجاري لا يعكس حقيقة الأوضاع في الجزائر.

3- ميزان المدفوعات:

فقد سجل عجزا بقيمة 1,640 مليون دولار، بعد أن شهد فائضا في عام 1997 لأول مرة منذ 1993 يقدر بحوالي 1,160 مليون دولار.

حيث سجلت مكونات ميزان المدفوعات تراجع سنة 1998 مقارنة مع سنة 1997، فمثلا تحول الفائض الموجود في ميزان الحسابات الجارية في عام 1997 والبالغ 3450 مليون دولار، إلى عجز في عام 1998 بلغ 1220 مليون دولار، ونفس الشيء بالنسبة لميزان السلع والخدمات وميزان الخدمات والدخل الصافي.

عموما فإن الوضع الكلي لميزان المدفوعات الذي تميز بالعجز انعكس على مستوى الاحتياطات الرسمية، حيث انخفضت خلال عام 1998 بحوالي 15% ومن تم تراجعت تغطية هذه الأخيرة للواردات لتصل إلى 2,9% مقابل 11,9 سنة 1997.

بعدها أن بلغت الاحتياطات ذروتها سنة 1997 بأكثر من 8,0406 مليار دولار، وذلك بسبب تراجع أسعار البترول من جهة وارتفاع خدمة الدين، حيث أن هذا الأخير سجل ارتفاع سنة 1998 حيث بلغ معدل خدمة الدين 47% وهذا بدوره يرجع إلى عاملين أساسيين:

1- انخفاض أسعار البترول.

2- ارتفاع أقساط الدين المستحقة الدفع إلى أكثر من 3 مليار دولار بعدما كانت في حدود 2 و 2,5 مليار

دولار، وذلك رغم تراجع أقساط الفائدة سنة 1998.

❖ انعكاسات أزمة 1998 على الاقتصاد الجزائري:

رغم الإنجازات والتحويلات في السياسات الاقتصادية التي اتبعتها الجزائر ، فإن أداء الاقتصاد بشكل عام ظل ضعيفا، وفي إطار هذا الوضع شهدت السوق البترولية أزمة انخفاض الأسعار سنة 1998، حيث وصل متوسط السعر ما دون 13 دولار للبرميل.

انعكس هذا الانخفاض على حصة إنتاج الجزائر ضمن منظمة OPEC، أثر سياسة خفض الإنتاج (الإمدادات) لإعادة توازن الأسعار، ومن تم انخفضت عوائد الصادرات من النفط، حيث أن إنتاج الجزائر من النفط ضمن منظمة OPEC، قد انخفض بنسبة 3,3% سنة 1998 لتصل إلى 818 ألف برميل / يوميا، وبنسبة 11,4% أي 749,6 ألف برميل / يوميا سنة 1999، مقارنة مع سنة 1997، وهذا بسبب منظمة OPEC بشأن خفض سقف إنتاجها بـ 2600 برميل / يوميا باستثناء العراق، وذلك لامتناع الفائض الموجود في السوق، وإعادة توازن قوى العرض والطلب.

إن انخفاض الإنتاج والأسعار خلال سنة 1998، انعكس سلبا على العوائد البترولية، حيث انخفضت بـ 32%، وذلك يتضح جليا في أنها تقلصت إلى 5,970 مليون دولار عما كانت عليه سنة 1997 بـ 8,8 مليون دولار ضمن انخفاض عوائد OPEC من 109,186 إلى 76,302 خلال عامي 98-97.

المطلب الرابع: أسباب تقلبات وعدم استقرار أسعار البترول بعد سنة 2007

ارتفعت أسعار النفط إلى مستويات غير مسبوقة عام 2007 لتقترب من 100 دولار، قبل أن تهبط إلى ما دون 90 دولار من غير أن يلوح في الأفق استقرار ولو بشكل نسبي للأسعار، ومن أسباب هذه التقلبات:

1- الاستهلاك العالمي:

يرتفع استهلاك العالم من النفط بشكل مستمر، ومن المتوقع أن يرتفع معدل الزيادة في 2008 إلى 1,5 مليون برميل، حيث يصل معدل استهلاك العالم حاليا إلى نحو 85 مليون برميل. وتشير التوقعات إلى أن الصين

والولايات المتحدة وروسيا ودول الشرق الأوسط تقود نمو استهلاك الطاقة في العالم. وتتوقع وزارة الطاقة الأمريكية ارتفاع استهلاك العالم من النفط إلى 97 مليون برميل يوميا عام 2015 وإلى 117 مليون برميل يوميا عام 2030.

2- انخفاض الدولار:

أدى انخفاض المستمر لسعر الدولار الأمريكي إلى تحويل جزء من الاستثمارات المقومة بأصول دولارية، بما في ذلك عوائد النفط ذاته إلى أسواق السلع. وأدى التوسع في إنشاء صناديق للاستثمار في النفط إلى زيادة المضاربات وبالتالي بلوغ أسعار قياسية لا علاقة لها بانخفاض أو حتى زيادة الاستهلاك.

حيث عمل المضاربون على رفع الأسعار بما يتناسب ونسب انخفاض الدولار لتفادي الخسائر.

3- التوترات والتهديدات:

تؤثر الاضطرابات السياسية في مناطق إنتاج النفط بشكل مباشر على الأسعار، ومن أبرز الأمثلة:

- النزاع بين الحكومة الفنزويلية وشركات النفط.

- الغزو الإسرائيلي للبنان عام 2006، النزاع القائم في حوض نهر النيجر بنيجيريا، الأزمة النووية الإيرانية، حرب العراق.

أضف إلى ذلك الأحوال الجوية التي تؤدي أحيانا إلى وقف إنتاج النفط.

4- أزمة الائتمان:

أدت أزمات قروض الرهن العقاري بالولايات المتحدة في صيف 2007، واضطراب سوق المساكن إلى ضعف الثقة في الاقتصاد الأمريكي الذي يشهد تباطؤا مستمرا دون ظهور مؤشرات تؤكد انتعاشه.

وقد أصبح سوق النفط هدفا استثماريا لرؤوس الأموال العالمية الكبرى بدلا من سوق العقار في الولايات المتحدة. وفي الوقت نفسه لجوء الاحتياطي الاتحادي الأمريكي إلى خفض سعر الفائدة في سعيه لإنعاش الاقتصاد مما يؤدي إلى انخفاض الدولار الأمريكي الذي تسعر به معظم صفقات النفط العالمية.

5- إنتاج المصافي:

تؤدي زيادة الطلب على المنتجات المكررة إلى ارتفاع أسعار الخام، خاصة في الولايات المتحدة التي تعد أكبر مستهلك عالمي، وبالرغم من زيادة طاقة المصافي بالولايات المتحدة من 12 مليون برميل يوميا سنة 1970 إلى 17,43 مليون برميل في 2006، فإن الزيادة الموسمية في استهلاك المنتجات تدفع أسعار الخام إلى أعلى.

وتحد من بناء مصافي جديدة في الولايات المتحدة ومناطق أخرى من العالم القيود المفروضة المحافظة على البيئة وخفض انبعاثات الغازات في العالم.¹

المبحث الثالث: التوجهات الاستراتيجية للجزائر في قطاع المحروقات:

حاولت الجزائر منذ الاستقلال هيكلة اقتصادها وترقيته وعدم التبعية المطلقة للمحروقات.

المطلب الأول: ترقية الصادرات خارج قطاع المحروقات

إن مسألة ترقية الصادرات خارج المحروقات هي محط الأنصار، وهذا ليس فقط في الفترة الحالية وإنما شرعت الجزائر بذلك منذ 1986، لكن على الرغم من الحوافز التي منحت طوال هذه الفترة والممتدة إلى يومنا هذا لهذه المسألة، فإنها تبقى مجرد دراسة.

مع بداية أزمة النفط 1986، بدأت الجزائر تتوجه نحو تنوع الصادرات بغية تفادي الانخفاض في الإيرادات من العملة الصعبة، وهذا ما ظهر في ميثاق 1986 الذي أكد على أهمية التصدير خارج المحروقات.

ومع حلول سنة 1988، وبداية الإصلاحات الاقتصادية، قامت الدولة بسن قوانين عديدة من أجل ترقية الصادرات خارج المحروقات، وذلك في إطار برنامج خاض لعامين 1988-1989 الذي سمي "بالبرنامج الإجمالي للصادرات PGE".

أثرت النتائج الضعيفة المسجلة خلال الفترة ما بين 1986-1990 ركزت الدولة خلال برنامج إعادة هيكلة الاقتصاد الجزائري منذ 1995، اهتمامها على تقويم الهياكل القاعدية، ومحاولة تكيفها وفقا للتطورات الدولية، وفي هذا الصدد تم تشجيع الاستثمارات سواء الخاصة أو الأجنبية وأيضا تم القيام بسياسة الإصلاحات

¹ حمادي نعيمة، تقلبات أسعار النفط وانعكاساتها على التمويل التنموية، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، جامعة الشلف الجزائر، 2008-2009، ص33،

الزراعية من أجل تنمية الصادرات الزراعية، إضافة إلى الإصلاحات الضريبية من أجل تقليل تبعية الميزانية إلى المنتج الواحد المتمثل في البترول.¹

المطلب الثاني: الأسباب والمشاكل التي حالت دون تطور الصادرات خارج المحروقات

تتمثل الأسباب و العراقيل التي حالت دون تطوير الصادرات خارج المحروقات في :

- صعوبة التطبيق العملي للإجراءات التشريعية ضمن برنامج الإصلاح.
- النوعية الرديئة التي تعاني منها المنتجات الجزائرية مقارنة مع المنتجات الأجنبية.
- الارتفاع الكبير لأسعار المنتجات المحلية، مما يحد من القدرة على المنافسة في الأسواق الأجنبية، وهذا بسبب ضعف التكامل الصناعي بين الوحدة الإنتاجية.
- عدم العناية بترقية صادرات الخدمات خاصة السياحة.
- توجه الاستثمار الأجنبي الضعيف في هذه الفترة (1994-1998) إلى مجال البترول، وانعدام الاستثمارات في القطاعات الأخرى.
- الحجز الخارجي المتمثل في الحماية ونظام التفضيل الذي تستعمله الدول المتقدمة بفضل التكتلات والمنظمات، الذي يعيق من كمية الصادرات إلى البلدان المتقدمة.
- إن العديد من الدول التي يعتمد اقتصادها على الطاقة لا تزال تركز جهودها على دفع عجلة التنمية إلى الأمام والتحضير لعصر ما بعد النفط ولا تزال تعمل على الترشيد في استهلاك الطاقة وهذا ما قامت به الدول المستهلكة للطاقة، إن الحكومة الجزائرية على غرار الحكومات الأخرى سارعت إلى العمل على إنهاء الاعتماد الكلي على الطاقة والخروج من دائرة الاعتماد على المحروقات وإقامة اقتصاد متنوع وذلك بتسيير رشيد من خلال تنمية القطاعات الاقتصادية الأخرى وتحديث المنشآت الأساسية وتطورها كالسكك الحديدية وتحسين شبكة الطرق بالإضافة إلى توفير شروط التحفيز الاقتصادي في المناطق الداخلية وإقامة مناطق صناعية بالإضافة إلى تنمية

¹ برايجي رحيل، تقلبات أسعار النفط في السوق و آثارها على النمو الاقتصادي، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاد دولي، جامعة سكيكدة، موسم 2014-2015، ص 18،

النشاطات في جميع القطاعات الفلاحية والصناعية ثم إعادة الاستثمار الفلاحي وذلك بإنشاء مخطط التنمية الفلاحية.

من سنة 2000 إلى 2005، تم دعم الصناعة البتروكيمياوية وكذلك استكمال جهود الإصلاح الذي سيمس القطاع المصرفي والعقار الصناعي وخصخصة المؤسسات العمومية وتشجيع الاستثمارات الأجنبية فيما تجسدت 37 عملية شراكة مع المؤسسات الأجنبية وقد كشف مدير الاستثمارات الأجنبية المباشرة بالوكالة الوطنية لتنمية الاستثمارات أن حجم الاستثمارات خارج قطاع المحروقات في سنة 2005 قدر بـ 1,5 مليار دولار وقال أن الجزائر قد أصبحت تثير اهتمام المستثمرين الأجانب نحو قطاعات خارج المحروقات ومن بين هذه القطاعات مواد البناء كالإسمنت والصناعة الغذائية و تحلية المياه وإنتاج الكهرباء، والسياحة بالإضافة إلى قطاعات أخرى كالنسيج أما بالنسبة للاستثمارات الخاصة فقد سطرت الدولة برنامج لمساعدة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وقامت بعملية خصخصة المؤسسات العمومية حيث تم بيع 114 مؤسسة سنة 2004 و 200 مؤسسة سنة 2005.

المطلب الثالث: آفاق تسعير النفط خارج الدولار الأمريكي

إن هبوط سعر صرف الدولار الأمريكي أمام العملة الأوروبية الجديدة الموحدة "أورو"، أثار فكرة تسعير النفط بالأورو أو بسلة من العملات، هذه الفكرة كان لها جذور فقد طرحت لأول مرة عام 1971 إثر إعلان الرئيس الأمريكي "نيكسون" توقيف تحويل الدولار إلى ذهب، وقيام الولايات المتحدة الأمريكية بتخفيض قيمة عملتها في 18 ديسمبر من نفس السنة بنسبة 7,85% بالقياس إلى الذهب وبنسبة انخفاضه 10% في 12 فبراير 1973 مما ساهم في تآكل القوة الشرائية لبرميل النفط الواحد مقارنة بعملات أو بالفرنسية واليابان.

على إثر هذه التغيرات، قامت الأوبك بعقد اتفاقيتي جنيف لعام 1971-1973 من خلالهما تم اختيار تسع عملات رئيسية كمؤشر للمقارنة مع قيمة الدولار، بحيث يزيد السعر المعلن للنفط بنسبة انخفاض الدولار إزاء معدل تلك العملات.

¹ برايجي رحيل، مرجع سبق ذكره، ص 53.

في عام 1977 عرفت قيمة الدولار، انخفاض آخر بنسبة 20% مقابل العملات الأخرى خاصة الين والمارك الألماني، في المقابل تم تجميد أسعار النفط في مؤتمر "كركاس"، مما نتج عنه تدهور القوة الشرائية للعائدات بحوالي 40% في الفترة 73-77 قامت الدول النفطية بتحويل احتياطياتها من الدولار إلى حقوق السحب الخاصة، للتخفيف من حدة هذا الانخفاض.

في 1981 ارتفع سعر الدولار إزاء العملات الرئيسية، حيث وصل الارتفاع في بعض الأحيان إلى أكثر من 75%، مما جعل الدول المستوردة (ماعدا الولايات المتحدة الأمريكية) تطلب بتسعير النفط بسلة من العملات وبوحدة النقد الأوربي "الإيكو".

بدأت الفكرة تطرح من جديد بعد الانخفاض الشديد الذي شهده الدولار في الفترة الحالية، فقد وصل إلى أدنى مستوى له متجاوزا 1,2276 أمام اليورو، كما أنه واجه ضغوطا أمام الين خاصة بعد أن أصبحت الشركات اليابانية أكثر قوة مقارنة بالستة سنوات الماضية.

إن ضعف الدولار في الآونة الأخيرة، يؤثر سلبا على القوة الشرائية لبرميل من النفط مما أثار احتمالية تسعير النفط باليورو أو بسلة من العملات عن الدور، هذا ما خلق مخاوف بين أعضاء الأوبك خاصة أن عملتها مرتبطة بالدولار من ناحية، ومن ناحية أخرى اقتصاديات هذه الدول عبارة عن اقتصاد مستورد بطبيعته: الأمر الذي أدى بالأوبك بتقديم مقترحات بتعديل النطاق السعري إلى مستوى أعلى من النطاق الحالي.

إن فكرة تسعير النفط بعملية أخرى لم تطرح في الاجتماعات الأخيرة من عام 2004 للأوبك رغم أن هذه الخطوة تستبعد السوق النفطية عن الارتباط المباشر، بالسياسة النقدية والمالية للولايات المتحدة الأمريكية فقط. فمثلا تسعير النفط بالسلة من العملات، وفقا لأهمية دول تلك العملات في استراةه يجعل السعر أكثر استقرارا.

وتبقى هذه الإشكالية مطروحة: لماذا لم يسعّر بسلة من العملات؟ بعبارة أخرى إلى متى سيبقى النفط مرتبطا بالدولار؟

المطلب الرابع: صندوق ضبط الإيرادات

إن الاعتماد الشديد على إيرادات النفط وهي كما نعلم متقلبة ولا يمكن التكهن بها وسوف تنتهي عاجلا أو آجلا يعقد كثيرا السياسة المالية للبلد ولمعالجة هذه المشكلات قامت كثيرا من الدول المنتجة للنفط ومن بينها الجزائر بإنشاء صناديق لها أسماء مختلفة ولكن تشترك من حيث قواعد إنشائها وأهدافها سعي هذا الصندوق في الجزائر "صندوق ضبط الإيرادات" FONDS DE REGULATION DES RECETTES وتسمى في بعض البلدان بصناديق التثبيت أو صناديق النفط.

1- ماهية صندوق ضبط الإيرادات في الجزائر

صندوق ضبط الموارد ينتهي إلى الحسابات الخاصة للخزينة في الجزائر وقد أنشأت بموجب المادة 10 من قانون الميزانية التكميلي لسنة 2000 والذي ينص على ما يلي:

- يفتح في حسابات الخزينة حساب تخصيص رقم 103-302 بعنوان "صندوق ضبط الموارد" ويقيد في هذا الحساب:

أ- في باب الإيرادات:

- فوائض القيمة الجبائية الناتجة عن مستوى أعلى لأسعار المحروقات على تلك المتوقعة ضمن قانون المالية.
- كل الإيرادات الأخرى المتعلقة بسير الصندوق.

ب- في باب النفقات:

- ضبط النفقات وتوازن الميزانية المحددة عن طريق قانون المالية السنوي والحد من المديونية العامة.
- تخفيض الدين العمومي.

- إن الوزير المكلف بالمالية هو الأمر الرئيسي بصرف هذا الحساب.

- تحدد كفاءات تطبيق أحكام هذه المادة عن طريق التنظيم¹.

منذ إنشاء صندوق ضبط الإيرادات صدرت عدة مراسيم وتعليمات حددت مكونات الصندوق وكيفية تسييره وقد تم تعديل بعض القواعد والأسس التي أنشأ من خلالها هذا الصندوق وذلك خلال قانون المالية لسنة 2004 فبالنسبة للإيرادات التي تدخل الصندوق قد أضيف إليها تسبيقات بنك الجزائر الموجهة لتسيير النشاط

¹ قانون المالية التكميلي 2006.

للمديونية الخارجية ويعود ذلك أساسا إلى تحسن الوضع المالي لبنك الجزائر نتيجة لارتفاع احتياطاته من العملة الصعبة حيث بلغت مع نهاية ديسمبر 32,9 مليار دولار.

2- إنشاء صندوق ضبط الإيرادات :

كما نعلم فإن الجزائر لم تكن سباقة في إنشاء صندوق ضبط الموارد أو الإيرادات فقد سبقها عدة دول في إنشاء مثل هذه الصناديق مع اختلاف تسمياتها وقد أنشأت لصنفين رئيسيين هما:

1- إما لمعالجة المشكلات الناشئة مثل تقلب إيرادات النفط وعدم القدرة على التمكن بها وبالتالي فهي تمثل صناديق تثبيت أو ضبط.

2- أو من أجل ادخار جزء من إيرادات النفط للأجيال المقبلة وبالتالي فهي تمثل صناديق ادخار.

وكما نعلم فإن صندوق ضبط الإيرادات قد تم إنشائه في أواخر شهر جوان سنة 2000 هذه السنة التي ميزها الارتفاع الكبير لأسعار البترول ومن المعروف أن إيرادات الميزانية العامة في الجزائر تأتي غالبا من الجباية البترولية فهذا الارتفاع في الأسعار أدى إلى الارتفاع في الإيرادات المتأتية من الجباية البترولية وعلى هذا الأساس فإن الحكومة قد اتخذت إجراءات ومعايير صارمة أثناء إعدادها لقانون الميزانية لسنة 2000 من خلال اعتمادها على سعر مرجعي متوقع لأسعار المحروقات قدره 19 دولار تقدر من خلاله إيرادات الميزانية العامة هذا السعر يتم تحديده بناء على المعطيات المتوفرة على تقلبات الأسعار في الأسواق الدولية.

فمنذ تأسيس صندوق ضبط الإيرادات أصبح ظهوره بارزا ضمن الميزانيات التي تبين عمليات الخزينة فهو أداة فعالة لامتصاص الفائض المتأتي من إيرادات الجباية والتي عرفت منذ سنة 2000 وإلى سنة 2015 تزايد مستمر نتيجة لمواصلة أسعار النفط في الارتفاع.

وقد استعملت إيرادات الصندوق خاصة في تسديد المديونية العمومية للدولة سواء الخارجية أو الداخلية ويمكننا القول بأن الميزانية العمومية للدولة لم تتعرض منذ سنة 1999 إلى غاية 2015 إلى صدمة خارجية سلبية، ولهذا لم تستعمل أصول الصندوق لتحقيق هدفه الرئيسي وهو تعويض النقص الحاصل في إيرادات الدولة نتيجة لعدم انخفاض أسعار البترول.

المطلب الخامس : مظاهر الرخاء المالي

يمكن تلخيص مظاهر الرخاء المالي في العناصر الآتية :

1- تراجع المديونية

يبين الجدول أدناه كيف أن المديونية الخارجية للجزائر تراجعت بشكل واضح منذ 1990، متزامنة مع انتهاء فترة تطبيق برنامج التصحيح الهيكلي، حيث انتقلت من 28,3 مليار دولار سنة 1999 إلى 22,3 مليار دولار سنة 2001، ثم إلى 21,43 مليار دولار عام 2004، لتتخفص إلى 16,4 مليار دولار عام 2005، و9,45 مليار دولار نهاية السداسي الأول من عام 2006 وفي ديسمبر 2006 خفض الدين الخارجي إلى 4,7 مليار دولار، مع العلم أن الجزائر سددت كافة ديونها مع نهاية ديسمبر 2007.

2- ارتفاع احتياطات الصرف

سجلت احتياطات الصرف تحسن غير مسبوق في السنوات الأخيرة، حيث وبعد أن كانت هذه الاحتياطات تبلغ 11,9 مليار دولار سنة 2000 لتصل إلى 110 مليار دولار في سنة 2007. حيث ارتفع احتياطي العملات الأجنبية في الجزائر إلى 90,96 مليار دولار في نهاية جوان الفائت بسبب ارتفاع صادرات النفط التي تزيد قيمتها عن إجمالي الواردات، حيث عادلحت الاحتياطات قيمة واردات ثلاث سنوات حسب تقارير البنك المركزي الجزائري . واعتبر المستوى القياسي للاحتياطات في النصف الأول من عام 2007 عنصر أمان للاقتصاد القومي من الصدمات الخارجية، وأظهرت بيانات رسمية وصول الاحتياطات نهاية ديسمبر 2006 إلى 77,87 مليار دولار مقارنة مع 56,18 مليار دولار نهاية 2005. إذ وصل نهاية 2007 احتياطي الصرف إلى 110 مليار دولار.

جدول رقم (09) : صندوق ضبط الإيرادات

السنوات	صندوق ضبط الإيرادات (مليار دينار)
2000	232.14
2001	171.53
2003	27.98

320.09	2004
721.68	2005
1842.68	2006
2931.04	2007
3215.53	2008
4280.07	2009
4316.48	2010
4842.84	2011
5381.70	2012
5633.70	2013
5563.51	2014

المصدر: تقارير بنك الجزائر لسنوات 2000 إلى 2014

نلاحظ من خلال الجدول على احتواء هذا الصندوق موارد مالية هامة و ضخمة مع ارتفاع و انتعاش اسعار البترول ابتداء من سنة 2008 حتى سنة 2014 .

المطلب السادس: الجوانب الإيجابية و السلبية للاستثمار في الجزائر

1- الجوانب الايجابية

- تتمتع الجزائر بمؤهلات طبيعية خاصة من حيث الموقع الجغرافي الملائم، والثروات الباطنية المعتبرة، واتساع حجم السوق.

- الإرادة السياسية القوية للنهوض بمناخ الاستثمارات وتأهيله وفق متطلبات جذب الاستثمار الخاص الوطني والأجنبي، ويمكن أن نلمس ذلك من عدة نواحي (الناحية التشريعية، محاربة الفساد، توفير البنية التحتية الملائمة، إبرام العديد من الاتفاقيات الدولية...الخ).

- المنظومة القانونية المحفزة جدا، والمتضمنة أهم الضمانات والتسهيلات والتحفيزات التي يرغب فيها المستثمرون.

- البنية التحتية التي عرفت إعادة تأهيل كبيرة، وتوسعت مع برنامج الإنعاش الاقتصادي وبرنامج دعم النمو.

- الاستقرار الكبير في الجانب السياسي والمؤشرات الكلية للاقتصاد وتحسن الوضعية الأمنية بشكل واضح.

2- الجوانب السلبية :

وتمثل معوقات الاستثمار في الجزائر، فبالرغم من الجوانب الإيجابية السالفة الذكر والتي تشير إلى التحسن الكبير الذي عرفته بيئة الاستثمار في الجزائر، كما يشهد بذلك الكثير من المستثمرين الأجانب، إلا أن بعض المعوقات لازالت تطيع هذه البيئة وظلة تقف وراء أحجام هؤلاء المستثمرين، ومن بين هذه المعوقات:

- ثقل وتعقيد النظام الإداري، لاسيما من حيث انتشار البيروقراطية وتداخل الصلاحيات.
- انتشار مظاهر الفساد المتمثلة في الرشوة والوساطة والمحسوبية والتعصب، رغم الجهود المبذولة لمحاربتها.
- من أهم المعوقات أيضا الإشكال القائم في الجانب البشري على مستوى مراكز القرار ومواقع التنفيذ، حيث لم تتطور الذهنيات بما يتماشى والتطورات العالمية الحاصلة، ولا تزال السلوكيات أبعد ما تكون عن استقطاب الاستثمارات الأجنبية المباشرة، ونفس النتيجة أكدها تقرير الأكتاد لسنة 2000، إذ ومن خلال بحثه ميدانيا للعوامل المحفزة والمنفردة للاستثمارات الأجنبية في إفريقيا، سجلت النتائج أن أهم عوامل التنفيذ العائق البشري الذي يتجلى عادة في المعاملات المشبوهة و اللأخلاقية و الفساد في اتخاذ و تنفيذ القرارات، وعلى رأس هذه المعاملات الرشوة والابتزاز والغموض في إدارة الصفقات.
- معوقات التمويل كارتفاع معدلات الفائدة، وعدم كفاية السوق، وعدم وجود برامج تمويل متخصصة، هذا بالإضافة إلى معوقات التكلفة متجسدة في ارتفاع تكاليف الإنتاج، ومعوقات التسويق والمعوقات المعيارية.
- التأخر الكبير في بعض ميادين التحول الاقتصادي مقارنة بدول المنطقة، وذلك بسبب التباطؤ في إنجاز بعض الإصلاحات، ويسعى الأمر بالأساس عمليات الخصخصة.
- القطاع الخاص لم يفعل بشكل كبير حيث ظل محصورا في شكل مؤسسات صغيرة ومتوسطة ومؤسسات مصغرة، بالرغم من مساهمته المتزايدة في القيمة المضافة الوطنية.
- مجمل القطاعات تعاني من عوائق كبرى تحول دون تدفق استثمارات الأجانب وهي:
 - * النظام العقاري القديم الذي يعيق الولوج إلى الأراضي الملائمة للاستثمارات.
 - * النظام التعليمي الذين لا يتلاءم مع احتياجات المستثمرين من الكفاءات .
 - * النظام البنكي والإداري البيروقراطي والضعيف الشفافية الذي يمدد الآجال ويبطئ القرارات.

المبحث الرابع: تداعيات انخفاض أسعار النفط على الاقتصاد الجزائري والسياسات اللازمة للتكيف معالصدمة

تعتبر الجزائر من البلدان الأقل تنوعها في صادراتها إذ يمكن تصنيفها على أنها من الدول التي تعتمد بشدة على تصدير سلعة واحدة أساسية و هي المحروقات وبنسبة تفوق 95% في المتوسط، كما تشكل الجباية البترولية أكثر من 60% من إيرادات الميزانية العامة للدولة ، وهو وضع يجعل الاقتصاد الجزائري شديد الحساسية والتأثر بالتغيرات الحاصلة في سوق النفط في ظل صعوبة التنبؤ بسعر النفط المعروف تاريخيا بأنه الأكثر تقلبا من بين السلع الرئيسية.

وفي هذا السياق فقد انهارت أسعار النفط بصورة حادة ومفاجئة منذ منتصف العام 2014 ، حيث أنه بعد الطفرة التي عرفتها الأسعار منذ مطلع الألفية الثانية واستمرت لأكثر من عقد من الزمان، انخفض سعر برميل النفط من 110 دولارا في جوان 2014 ليصل إلى حوالي 30 دولارا مطلع العام 2016 ، وبلغت النسب المئوية فقد هبطت أسعار النفط بمعدل تجاوز 72% ، و من هنا يطرح السؤال: ما الذي يفسر هذا الانخفاض وهل سيستمر طويلا؟ وما هي تداعياته على الاقتصاد الجزائري؟ وكيف استجابة السلطات الجزائرية لهذه الصدمة. وما مدى قابلية هذه الاستجابة للاستمرار طويلا؟

المطلب الأول: أسباب انخفاض أسعار النفط

هنالك مجموعة من العوامل التي فرضت ضغوطا خافضة لأسعار النفط وأهمها:

- 1- ظهور إنتاج النفط الصخري: الذي أتاحتها تكنولوجيا التكسير الهيدروليكي والحفر الأفقي، وقد أضاف هذا المصدر الجديد حوالي 4.2 مليون برميل يوميا إلى سوق النفط الخام، مما ساهم في حدوث تخمة من المعروض العالمي.
- 2- التغير في السلوك الاستراتيجي لمنظمة البلدان المصدرة للنفط (أوبك): تعد منظمة البلدان المصدرة للنفط (أوبك) أكبر الأطراف الفاعلة في سوق النفط الخام العالمية، وقد شهدت الفترة الأخيرة تغيرا في السلوك الاستراتيجي للمنظمة من خلال تركيزها على الحفاظ على حصتها السوقية على حساب الأسعار. فقد فاجأت المنظمة- في اجتماعها الأخيرة - الجميع باتخاذها قرارا بزيادة الإنتاج بالرغم من فائض العرض العالمي وهو ما أدى إلى انخفاض جديد في الأسعار. وهذا القرار جاء على العكس تماما مما قامت به المنظمة خلال فترة الأزمة المالية العالمية (2008 - 2009)، عقب انهيار أسعار النفط حيث خفضت من الإنتاج مما ساعد على انتعاشها مجددا.

- 3- الزيادة المتوقعة في الصادرات الإيرانية: وهذا بعد رفع العقوبات الاقتصادية المفروضة عليها من الغرب بعد التوصل إلى الاتفاق النووي بينهما. حيث تستعد إيران لتصدير 1.26 مليون برميل نפט يوميا بداية من 2016 ، وهو ما يعني زيادة في تخمة المعروض العالمي.
- 4- تراجع الطلب العالمي وخاصة من الأسواق الصاعدة، كالصين التي تستهلك لوحدها ثلثي الارتفاع الحاصل في الاستهلاك العالمي من البترول. فقد شهدت الصين في الآونة الأخيرة صعوبات اقتصادية تمثلت في انهيار كبير في صادراتها و استثماراتها التي تمثل ثلثي (3/2) ناتجها المحلي الإجمالي، وهذا راجع أساسا الى تراجع قدرتها التنافسية في الأسواق الدولية بسبب الارتفاع الكبير في معدلات الأجور المحلية فيها في السنوات الأخيرة.
- 5- الهبوط المتواصل في استهلاك النفط في الولايات المتحدة، وخاصة في ظل الاستعاضة عنه ببدائل أخرى.¹

المطلب الثاني: استمرار انخفاض أسعار النفط:

عموما يتوقع الخبراء سيناريو من "الانخفاض طويل الأجل"، حيث تتنبأ العقود المستقبلية لأسواق النفط لعام 2020 بأن تكون هذه الأسعار في حدود 60 دولارا. وفي نفس السياق تؤكد دراسة صادرة عن صندوق النقد الدولي² أن هذا الانخفاض سيمتد من ستة إلى ثماني سنوات وهذا بناء على تتبع تاريخي للعلاقة بين قيمة الدولار الأمريكي وسعر النفط ، والتي هي علاقة عكسية. فغالبا ما تقترن فترات ضعف الدولار الأمريكي بارتفاع أسعار النفط والعكس صحيح. فالدولار الأمريكي يمر بدورات طويلة المدى من الارتفاع والانخفاض. فبعد انخفاضه خلال الفترة 2002-2011 وهي فترة طفرة أسعار النفط، عاود الدولار الارتفاع مجددا منذ العام 2012. وتزداد الاحتمالات بأن يظل الدولار قويا لفترة أطول (6-8 سنوات) وهذا في ظل قرار الاحتياطي الفيدرالي الأمريكي برفع معدل الفائدة الرئيسي في 16 من ديسمبر 2015 برقع نقطة مئوية 3 وأن يستمر الرفع تدريجيا مستقبلا. وبالتالي سحب السياسة النقدية التوسعية الاستثنائية التي بدأها أثناء الأزمة المالية العالمية. وهذا التشديد النقدي الأمريكي ستكون لها انعكاسات وخيمة على الاقتصاد العالمي حيث رجح تراجع أو حتى هروب التدفقات الرأسمالية الداخلة إلى اقتصاديات الأسواق الصاعدة ، الأمر الذي يمكن أن يؤدي إلى تفاقم آثار ضعف أسعار السلع الأولية، وزيادة تكاليف التمويل الدولية. وهو ما يعني أن الآفاق الخارجية للاقتصاديات النفطية خلال الفترة (2014-2022) ليست واعدة .

¹ عبد الحميد مرغيث، تداعيات انخفاض النفط والسياسات اللازمة للتكيف مع الأزمة. رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية. جامعة جيجل، الجزائر، موسو الجامعي 2015-2016، ص 67.

² Pablo Druck, Nicolas E. Magud, and Rodrigo Mariscal, *Collateral Damage: Dollar Strength and Emerging Markets Growth*, IMF Working Paper, July 2015.

² بموجب هذا القرار تم رفع معدل الفائدة الرئيسي من 0.25 بالمائة إلى 0.5 بالمائة.

المطلب الثالث: تداعيات انخفاض سعر النفط على الاقتصاد الجزائري :

حتى الآن لم تؤثر أسعار النفط المنخفضة على النمو في الجزائر إلا بصورة محدودة، وهذا نظرا لوجود هوامش احتياطية وقائية في ماليتها العامة أو ما يعرف " بصندوق ضبط الإيرادات" 1 الذي أنشأته عام 2000 مع انطلاق فترة طفرة أسعار النفط، و قد بدأت الآن تستخدم هذه الاحتياطيات لدعم النشاط الاقتصادي. ورغم ذلك كانت هنالك تأثيرات غير مرغوبة لتراجع أسعار النفط على الاقتصاد الوطني أهمها:

- 1- انخفاض فادح في إيرادات تصدير النفط : فقد تراجعت مدا خيل صادرات النفط في الجزائر بحوالي النصف تقريبا ، حيث لم تسجل هذه السنة (2015) سوى 14.91 مليار دولار مقابل 27.35 مليار دولار العام الماضي ، أي بانخفاض قدره 45.47%.
- 2- خسائر كبيرة في أرصدة المالية العامة :حيث تضاعف عجز المالية العامة تقريبا ليصل إلى 16 % من إجمالي الناتج المحلي في 2015 ومن المتوقع اتساع هذا العجز في عام 2016 حيث أن تعادل موازنة يتطلب سعر بترول عند مستوى 110 دولار.
- 3- لمواجهة الانخفاض في المداخيل النفطية والوفاء بالنفقات العامة لجأت الحكومة إلى صندوق ضبط الإيرادات، الذي انخفضت موارده بشكل حاد ، حيث تراجع ب 1.714,6 مليار دج في الفترة الممتدة بين نهاية يونيو 2014 ونهاية يونيو 2015 أي انخفاض ب 33,3 % بالمائة على مدى 12 شهرا.
- 4- عجز في الحسابات الخارجية :حدث اتساع حاد في عجز الحساب الجاري بلغ 7.78 مليار دولار في النصف الأول من 2015 ، و هذا بسبب تراجع الصادرات وارتفاع الواردات . وتبعاً لذلك انخفضت نسبة تغطية الصادرات للواردات إلى 71 % عوض 111 % في النصف الأول لعام 2014 .
- 5- انخفضت احتياطيات الصرف بمقدار 35 مليار دولار في 2015 لتبلغ 143 مليار دولار، مقارنة بمستوى الذروة الذي بلغ 194 مليار دولار في 2013 .

المطلب الرابع : الإجراءات التي اتخذتها الحكومة الجزائرية لمواجهة الصدمة

لمواجهة هذه الصدمة اتخذت السلطات الجزائرية مجموعة من الإجراءات بغرض ضبط أوضاع المالية العامة وتحييد أثر الصدمة على النمو الاقتصادي شملت ما يلي:

- كخط دفاع أول، استخدمت الحكومة الفوائض الموجودة في المالية العامة والمتاحة في صندوق ضبط الإيرادات للحد من أثر تراجع أسعار النفط على النمو.
- سمحت الجزائر بانخفاض سعر الصرف، كإجراء لرفع حصيلة مداخيل النفط المقومة بالدولار الأمريكي عند تحويلها إلى الدينار الجزائري. فعلى سبيل المثال قام بنك الجزائر بالسماح للدينار بالانخفاض ب

¹ يتم تمويل هذا الصندوق من الفرق بين السعر الحقيقي للنفط والسعر المرجعي لميزانية الدولة

25% مقابل الدولار الأمريكي و ب 6.7 % مقابل اليورو خلال عام 2015 والغرض من وراء ذلك هو

الحد من الطلب على الواردات وتقليل الضغوط على الاحتياطيات الدولية.

■ اتخذت تدابير حاسمة في موازنة عام 2016 لتكريس مسار الضبط المالي عبر إحراز مزيد من التقدم في ترشيد الإنفاق، و خفض التكاليف التي تتحملها المالية العامة وتحقيق وفرة، حيث انخفضت نفقات ميزانية 2016 مقارنة بعام 2015 بنسبة 8.8 % . كما انخفض تقدير ميزانية التسيير بنسبة 3.3% وانخفضت ميزانية التجهيز بنسبة 16 % وقد شملت تدابير التقشف الإلغاء التدريجي للنفقات غير المتكررة عبر تخفيض الاستثمار العمومي (تجميد مشاريع ترامواي و مستشفيات....) وتقليص الواردات مع فرض رخص الاستيراد على السلع و المنتجات منها السيارات والإسمنت ، و خفض التوظيف في القطاع العام وتفعيل عملية الإحالة على التقاعد بعد سن 60 سنة.

وفي جانب الإيرادات العامة أقرت موازنة 2016 رفع بعض الرسوم شملت أساسا الرسم على القيمة المضافة على استهلاك الكهرباء والمازوت، و فرض حقوق جمركية ب 15% على أجهزة الإعلام الآلي المستوردة.

■ زيادة أسعار بعض الخدمات والمواد الاستهلاكية

■ فرض رسوم ضريبية جديدة على بعض المواد.

■ زيادة الرسوم الجمركية وذلك لإيجاد مصادر جديدة للميزانية العامة

احتياطي سعر الصرف، من المعروف إن 98% من العملة الصعبة في الجزائر مصدرها الجباية البترولية كما ان الجزائر تستورد نحو 70% من احتياجاتها الأمر الذي حتم على الحكومة الجزائرية اللجوء الى احتياطي الصرف من العملة الصعبة لتغطية عجز بلغ ما يقرب من 200 مليار دولار قيل انخفاض أسعار البترول ليصل إلى 156 مليار دولار تبعا لتقارير الرسمية¹.

الجزائر تتبع نموذج جديد :

هذه الظروف الاقتصادية الصعبة جعلت الحكومة تتبع نموذج اقتصادي جديد والذي تهدف إلى تطبيقه بين عامي 2016 و 2019 لمواجهة تداعيات انهيار أسعار البترول و يتلخص هذا النموذج في

- وقف اعتماد الاقتصاد على الجباية البترولية ،
- جعل الميزانية في خدمة النمو ،
- وضع قاعدة صناعية و إنتاجية قوية من خلال تحسين مناخ المؤسسات و ترقية المنتج المحلي .

¹ عبد الحميد مرغيث، ص 93.

- محاربة الفساد بكل أنواعه .
- الانفتاح على إفريقيا وذلك من خلال تصدير المنتجات و الخدمات الجزائرية إلى بلدان القارة الأفريقية والترويج لها

المطلب الخامس: مدى فاعلية هذه الإجراءات وما المطلوب مستقبلا

إن هذه الإجراءات التي اتخذتها السلطات الجزائرية لمجابهة الانتكاسة التي عرفتها أسعار النفط هي إجراءات ناجحة فقط في الأجل القصير لأن الهوامش الوقائية للمالية العامة (صندوق ضبط الإيرادات) سوف تنفذ في غضون بضع سنوات إذا استمر انخفاض أسعار النفط. كما أن باقي الإجراءات كخفض العملة ورفع الضرائب وخفض الإنفاق العام ورفع أسعار الطاقة.... هي إجراءات لا تحظى بالدعم الشعبي وقد تكون سببا في حدوث حالات من عدم الاستقرار السياسي والاجتماعي.

وأكثر من ذلك تحيط بالاقتصاد الجزائري الكثير من أجواء عدم اليقين التي قد تزيد الأمور تعقيدا، ولاسيما أن الطلب على الطاقة الأحفورية (النفط والغاز) يواجه تحديات كبيرة مستقبلا أبرزها:

-ظهور مصادر بديلة للطاقة، وخاصة الغاز الصخري الذي وجدت بعض احتياطاته الكبيرة في الصين، والولايات المتحدة، وكندا وأستراليا وغيرها، ما يمثل تحديا خطيرا للمنتجين في تجارة النفط والغاز الطبيعي العالمية، فالإمكانات التجارية للغاز الصخري يمكن أن تكون كبيرة في المستقبل.

-ارتفاع معدلات الاستهلاك الداخلي في الجزائر من الطاقة ما يهدد بتراجع الفائض المتاح للتصدير من النفط و الغاز.

-تزايد الاعتماد على تنمية مصادر طاقة متجددة منافسة بتكلفة منخفضة، وخاصة الطاقة الشمسية، وبذل جهود كبيرة لتطويرها.

-رفع كفاءة المعدات في استهلاك الطاقة و تخفيض كميتها بسبب التطور التكنولوجي ،

-تغير أنماط الاستهلاك في المجتمعات المتقدمة، باتجاهها نحو استهلاك أقل للطاقة، متمثلة في تنامي التوجه نحو النقل الجماعي، وترشيد استهلاك الطاقة في البيوت والأنشطة الاقتصادية المتنوعة.

-زيادة الضغوط الدولية لفرض قيود على الانبعاثات من الطاقة الأحفورية بغرض حماية أفضل للبيئة

وقد تجلّى ذلك مؤخرا (نهاية 2015) في التوصل إلى اتفاقية باريس حول المناخ ، والتي قضت بفرض قيود على انبعاثات ثاني أو أكسيد الكربون.

خلاصة

ان كل هذه العوامل التي تطرقنا إليها ستنعكس سلبا على الطلب على البترول، وتؤدي إلى حصول اختلال في أمن الطلب على الطاقة، وتبعاً لذلك تكون إيرادات الدولة في تناقص، ما يهدد بحدوث أزمة اقتصادية عميقة ومستدامة في الجزائر، إذا استمرت في اعتمادها المطلق على تصدير النفط والغاز. كما ستكون له انعكاسات وخيمة على الاستقرار الاجتماعي والسياسي نظراً لكون اكتساب الشرعية السياسية مرتبط بالسخاء المالي والاقتصادي خاصة في الدول النامية والجزائر خير مثال على ذلك حيث ان انخفاض أسعار البترول أدى مباشرة إلى اختلالات اقتصادية واجتماعية وسياسية.